وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد بوضياف المسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسيير
قسم العلـــــــوم الاقتصـــــــادية

Université Mohamed Boudiaf- M'SILA
Faculté des Sciences Économiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département Science économique

الموضوع:

مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية من خلال مقررات بازل II

دراسة ميدانية ببنك البركة وبنك الخليج

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية وإدارة حساب المخاطر

إعداد الطالبة :
- عبدي آمال

إشراف الأستاذ :
- د.معزوز مختار

السنـــة الجامعيـــة

2015- 2014

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى الوالدة الكريمة

روح والدي العزيز

جدي وجدتي أطال الله في عمرهما

إلى أخواتي وأزواجهم

إلى أفراد عائلتي

إلى كل صديقاتي

إلى كل زملاء الدراسة

آمال

شكر وتقدير

أحمدك يا رب حمداً كثيراً طيباً يليق بجلال وجهك الكريم وعظيم سلطانك، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، وصفيه من خلقه وخليله، صلوات الله وسلامه عليك يا سيدي يا رسول الله.

أتقدم بجزيل شكري وخالص عرفاني إلى كل من تحلى بالصبر الجميل وساهم من قريب أو من بعيد في إتمام هذا العمل، وأخص بالذكر:

الأستاذ الدكتور معزوز مختار

إلى الذين حضينا بشرف الجلوس متعلمين بين أيديهم،

كل الأساتذة الذين استفدنا من توجيهاتهم في كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير

فهرس

المحتويات

الإهداء	
الشكر	
قائمة المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
قائمة الاختصارات والرموز	
مقدمة	أ-ط
الفصل الأول: مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية	
تمهيد.....	11
المبحث الأول: نظرة عامة حول البنوك الإسلامية.....	12
المطلب الأول: ماهية البنوك الاسلامية.....	12
المطلب الثاني: أهداف البنوك الاسلامية.....	19
المطلب الثالث: مصادر الأموال في البنوك الاسلامية.....	23
المبحث الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية.....	28
المطلب الأول: صيغ التمويل الاسلامي قصيرة الأجل.....	28
المطلب الثاني: صيغ التمويل الاسلامي متوسطة الأجل.....	31
المطلب الثالث: صيغ التمويل الاسلامي طويلة الأجل.....	34
المبحث الثالث: المخاطر التي تواجهها البنوك الإسلامية.....	38
المطلب الأول: مدخل للمخاطرة.....	39
المطلب الثاني: المخاطر الكلية التي تواجهها البنوك الاسلامية.....	41
المطلب الثالث: مخاطر تطبيق صيغ التمويل في البنوك الاسلامية.....	44
خلاصة الفصل الأول	50
الفصل الثاني: مقررات بازل II ومدى *تطبيقها* في البنوك الإسلامية	
تمهيد.....	52
المبحث الأول: مدخل الى لجنة بازل.....	53

المطلب الأول: نبذة تاريخية عن لجنة بازل و تعريفها.....	53
المطلب الثاني: اتفاقية بازل **I** و أهم مرتكزاتها.....	56
المطلب الثالث: أسباب الانتقال إلى بازل**II**	63
المبحث الثاني: المرتكزات الثلاثة الرئيسية لاتفاق بازل **II**.....	64
لمطلب الأول: متطلبات الحد الادنى من رأس المال.....	65
المطلب الثاني: عمليات المراجعة الرقابية.....	77
المطلب الثالث: انضباط السوق.....	79
لمبحث الثالث: مدى تطبيق مقررات بازل**II** في البنوك الاسلامية	80
المطلب الأول: تطبيق معيار كفاية راس المال في البنوك الاسلامية.....	80
المطلب الثاني: صيغة مجلس الخدمات الإسلاميةIFSB في تطبيق معيار كفاية رأس المال	82
المطلب الثالث: آثار و انعكاسات اتفاقية بازل **II** على البنوك الاسلامية...	84
خلاصة الفصل الثاني	87
الفصل الثالث: الدراسة الميدانية	
تمهيد.....	89
المبحث الأول: إجراءات الدراسة والوسائل المستخدمة.....	90
المطلب الأول: مكونات ومنهجية الدراسة.....	90
المطلب الثاني: إعداد الاستبيان ومعالجة بياناته.....	91
المبحث الثاني: دراسة تحليلية لمحاور الاستبيان واختبار الفرضيات.....	92
المطلب الأول: التحليل الوصفي لخصائص العينة المدروسة.....	93
المطلب الثاني: الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة.....	102
خلاصة الفصل الثالث	122
خاتمة.....	124
قائمة المراجع.....	129
الملاحق.....	137

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
2-1	أوزان ترجيح المخاطر حسب فئات الأصول الواردة داخل الميزانية	60
2-2	معاملات تحويل الائتمان للتعهدات خارج الميزانية	61
2-3	الأوزان الترجيحية للمطالبات على الحكومة والبنوك المركزية	68
2-4	الأوزان الترجيحية للمطالبات على البنوك وفق التصنيف الدولي	69
2-5	الأوزان الترجيحية للمطالبات على البنوك لفترة أقل من ثلاثة أشهر	70
2-6	الأوزان الترجيحية للمطالبات على الشركات	71
2-7	يبين تعديل أوزان المخاطر في حالة التأخر عن السداد	72
2-8	أوجه الاختلاف بين التصنيف الداخلي الأساسي و التصنيف الداخلي المتقدم	74
2-9	أوزان مخاطر سعر الفائدة للجهات المؤهلة	75
3-1	الإحصاءات الخاصة بالاستبيان	90
3-2	يوضح توزيع أفراد العينة حسب الجنس	93
3-3	توزيع أفراد العينة حسب متغير العمر	94
3-4	توزيع أفراد العينة حسب متغير الخبرة	95
3-5	توزيع أفراد العينة حسب متغير المؤهل العلمي	95
3-6	يوضح معاملات الارتباط، بين كل فقرة من فقرات المحور الأول، والمعدل الكلي لفقراته	97
3-7	يوضح معاملات الارتباط، بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني، والمعدل الكلي لفقراته	98
3-8	يوضح معاملات الارتباط، بين كل فقرة من فقرات المحور الثالث، والمعدل الكلي لفقراته	99

9-3	يوضح معاملات الارتباط، بين كل فقرة من فقرات المحور الرابع، والمعدل الكلي لفقراته.	100
10-3	يوضح صدق الاتساق البنائي لأداة الدراسة	101
11-3	يبين قيمة معامل Cronbach's Alpha	102
12-3	يبين اختبار التوزيع الطبيعي (Kolmogorov-Smirnov)	105
13-3	يوضح نتائج تحليل إجابات أفراد العينة على عبارات المحور الأول	107
14-3	يوضح نتائج تحليل إجابات أفراد العينة على العبارات المحور الثاني	109
15-3	يوضح نتائج تحليل إجابات أفراد العينة على عبارات المحور الثالث	113
16-3	يوضح نتائج تحليل إجابات أفراد العينة على عبارات المحور الرابع	116

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1-1	أهم مسببات الخطر	41
1-2	مبادئ المراجعة الرقابية	79
1-3	تمثيل بياني لأفراد العينة حسب الجنس	93
2-3	تمثيل بياني لأفراد العينة حسب العمر	94
3-3	يوضح قيم T المحسوبة والمجدولة لإجابات أفراد العينة على المحور الأول	107
4-3	يوضح قيم T المحسوبة والمجدولة للإجابات أفراد العينة على المحور الثاني	111
5-3	يوضح قيم T المحسوبة والمجدولة للإجابات أفراد العينة على المحور الثالث	115
6-3	يوضح قيم T المحسوبة والمجدولة للإجابات أفراد العينة على المحور الرابع	120

قائمة الاختصارات والرموز

LIBOR	London Inter –Bank Offered Rate
BIS	Bank Of International Settlements
OECD	Organization for Economic Cooperation and Developement
IRB	Internal Ratings – Based Approach
IRBF	Internal Ratings – Based Foundation
IRBA	Internal Ratings – Based advanced
PD	Probability of Default
LGD	Losses Given Default
EAD	Exposure At Default
M	Maturity
IFSB	Islamic Financial Board Services
FMI	International Money Fund

مقدمة

تعتبر البنوك أحد مكونات النظام الاقتصادي وهي عبارة عن وسيط يعمل من جهة على جمع مدخرات الأفراد والمؤسسات من خلال مختلف الودائع وفي المقابل تحويل تلك الودائع إلى قروض من خلال عمليات التمويل المختلفة وتعتمد في هذا على القروض ذات الفائدة وهو ما يتعارض مع تعاليم الشريعة الإسلامية، حيث أن الإسلام يحرم التعامل بالربا تحريما قاطعا لما جاء في قوله تعالى:" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ ".

ومـــن هذا المنطلـــق انبثقت فكرة إنشاء بنوك إسلامية وذلك لتوفيـــر فرص استثمارية وتجارية تتماشى مع تعاليم الشريعة الإسلامية السمحـــاء وبهذا يشهد العـــالم اليوم تطورا هائلا من خلال إنشاء بنوك إسلامية جديدة أو تحـــول بنوك تقليدية إلى بنـــوك إسلامية، وحتى على الساحة الدولية تقوم مؤسسات مالية بتقديم عمليات بنكية إسلامية ورغم هذا التطور فمـــازال أمام البنوك الإسلامية تحديـــات وجهـــود لتطوير أنظمة العمل ومواجهة المنافسة المصرفية المحلية والدولية.

وبما أن الصنـــاعة البنكية أكثر عرضة اليوم للمخـــاطر فقد اكتسى تسيير المخـــاطر اهتماما واسعا لدى البنوك التقليدية بصفة عامة والبنوك الإسلامية بصفة خاصة نظرا لطبيعتها المتميزة، فقد تتحمل مخاطر مضاعفة، الأولى شبيهة بالبنوك التقليدية والثانية مخاطر اعتمادها على تقديم التمويل وفقا لصيغ مشروعة على أساس المشاركة مهما كانت النتائج ربحا أو خسارة .

فبهدف مواجهة هذه المخاطر التمويلية، قام محافظو البنوك المركزية للدول الصناعية العشر تحت إشراف بنك التسويات الدولية سنة 1974 بإنشاء لجنة بازل للرقابة البنكية، حيث تقوم هذه اللجنة بإصدار توصيات تتضمن أهم المعايير والقواعد الاحترازية التي

تساهم في الرفع من صلابة الأنظمة البنكية وتساعدها على مواجهة مختلف الأزمات خاصة الأخيرة سنة 2008.

ومن خلال إصدار لجنة بازل II لهذه المعايير والتي كانت تتوافق مع طبيعة عمل البنوك التقليدية فقد قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB وبالتعاون مع لجنة بازل بإجراء تعديلات تتماشى مع الطبيعة التمويلية للبنوك الإسلامية وهذا ما يؤكد متانة واستقرار قطاع الخدمات المالية الإسلامية ومواكبته للمتطلبات الدولية.

ومن هنا فالبنوك الإسلامية تخضع كغيرها من البنوك لمقررات لجنة بازل II حيث صدر عن مجلس الخدمات المالية والإسلامية ورقة بعنوان "معيار كفاية راس المال للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية فقط – عدا شركات التامين–".

أولا: طرح الإشكالية

وانطلاقـــا من هنا فـــإن الاشكالية التي يمكن طرحها في هذا المجال تتمحور حول سؤال رئيسي وهو:

ما مـــدى تطبيق مقررات بازل II من طرف البنوك الإسلامية في مواجهة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي ؟

وفي هذا المنحى وعلى ضوء ما تقدم تتبلور لنا التساؤلات التالية :

- ✓ فيما تتمثل مخاطر صيغ التمويل الاسلامية ؟
- ✓ ماهي علاقة مخاطر صيغ التمويل الاسلامي بمقررات بازل II وخاصة معادلة كفاية رأس المال ؟
- ✓ ما هي الأساليب التي تتبعها البنوك الإسلامية في قياس مخـــاطر صيـــغ التمويل في إطار مقررات بازل II ؟
- ✓ هل يتم تطبيق مقررات بازل II من طرف البنوك الإسلامية من غير صعوبات ؟

ثانيا : صياغة الفرضيات

و للإجابة على إشكالية البحث اعتمدنا على جملة من الفرضيات التي نحاول إثبات مدى صحتها في البحث:

- ✓ تبـــرز مخاطر صيـــغ التمويل الاسلامي فـــي مختلف المعاملات والخدمـــات البنكية الاسلامية.
- ✓ توجد علاقة بين كل نوع من أنواع مخاطر صيغ التمويل الإسلامي ومعيار كفاية رأس المال.
- ✓ تتمثل أساليب تقييم المخاطر في البنوك الإسلامية وفق لجنة بازل **II** في الأسلوب النمطي الموحد و أساليب التقييم الداخلية و النماذج الإحصائية.
- ✓ يتم تطبيق مقررات بازل **II** في البنوك الإسلامية من دون أي صعوبة.

ثالثا : مبررات اختيار الموضوع

تتمثل في :

- **أسباب موضوعية:**

✓ تزايد وانتشار البنوك الإسلامية وقيامها في وسط ربوي وهو ما استوجب على الباحثين دراستها والتوصل إلى النتائج التي تفيدها في عملها.

✓ التعريف والإعلام بمثل هذا النوع من المواضيع.

✓ إضافة دراسة في هذا المجال لإثراء البحث العلمي والمكتبة.

- **أسباب ذاتية:**

✓ الميول الشخصي لمثل هذه المواضيع والرغبة في التخصص ضمن هذا المجال.

✓ توفر الإمكانيات المادية والمعنوية لإنجاز هذا العمل.

رابعا: أهمية البحث و أهدافه:

تنبع أهمية هذا البحث من الاعتبارات التالية :

- ✓ يدرس أهم التطورات التي تميز النشاط البنكي، وخصوصا في المجال التنظيمي، وذلك من خلال دراسة مختلف التوصيات التي جاءت بها لجنة بازل **II**.
- ✓ الاهتمام الكبير الدولي في التوجه نحو الصناعة البنكية الاسلامية.
- ✓ التحديات التي تواجهها البنوك الاسلامية خاصة مـــع المنـــافسة القائمة بينها وبين البنوك التقليدية.

كما يسعى هذا البحث لتحقيق الأهداف التالية:

- ✓ التعرف على صيغ التمويل المختلفة في البنوك الاسلامية.
- ✓ الاطلاع على مخاطر صيغ التمويل الاسلامي.
- ✓ الاطلاع على مقررات لجنة بازل **II**.
- ✓ دراسة مخاطر صيغ التمويل الاسلامي حسب مقررات لجنة بازل **II**.
- ✓ معرفة مدى التزام البنوك الإسلامية بتطبيق مقررات بازل **II**.

خامسا: حدود الدراسة

لبلوغ الأهداف المتوخاة، تم رسم حدود لهذه الدراسة، سنذكرها كالتالي:

-**الحدود الموضوعية:** تضمن هـــذا البحث مجموعتين، الأولى متعلقة بمخـــاطر صيـــغ التمويل بالتركيز على أهم مفاهيم وأساسيات صيغ التمويل الإسلامي ومخاطرها، أما المجموعة الثانية مرتبطة بتحليل هذه المخاطر وذلك على أساس ما جاءت به لجنة بازل **II** في إطار مقرراتها وكيفية تطبيق هذه المقررات من طرف البنوك الإسلامية.

-**الحدود المكانية:** يتناول هذا البحث عينة محدودة مكونة من بنوك إسلامية وهي البركة بالجزائر العاصمة ببن عكنون والخليج في المسيلة.

-**الحدود الزمانية** :اعتمدنا في هذا البحث على دراسة استبيانية واستطلاعية حول أراء المهنيين في البنوك حول الموضوع خلال الفترة 2015.

سادسا: منهج البحث والأدوات المستخدمة

يخضع منهج البحث في الحقيقة لمجموعة من المعايير أهمها طبيعة الدراسة والموضوع، حيث يعدان العاملان الأساسيان اللذان يعرضان على الباحث نوع المنهج الواجب إتباعه، وتماشيا وطبيعة هذا الموضوع تم تتبع المنهج الوصفي التحليلي، حيث يبرز هذا المنهج في توضيح الإطار النظري لمخاطر صيغ التمويل الإسلامي وأيضا التطرق لمقررات لجنة بازل **II** وتطبيقها في البنوك الإسلامية، كما اعتمدنا أيضا على وضع استبيان حيث استوحينا الأسئلة من الجانب النظري للدراسة بغية معرفة هل يتم الالتزام بما جاء في مقررات بازل**II** في البنوك الإسلامية و كذا استقصاء أراء المصرفيين عن ذلك.

سابعا : تقسيمات البحث

لإنجاز البحث قمنا بتقسيمه إلى ثلاث فصول الأول والثاني نظري والثالث فصل تطبيقي تسبقهم مقدمة تشتمل على مختلف الأبعاد الأساسية للموضوع واشكاليته، وتتعقبهم خاتمة متضمنة نتائج البحث وجملة من التوصيات المستمدة من النتائج المتوصل إليها، وجاءت فصول هذه المذكرة على النحو التالي:

الفصل الأول خصص لتقديم مفاهيم حول البنوك الإسلامية وصيغها التمويلية ومخاطر هذه الصيغ واحتوى من خلاله على ثلاث مباحث:

المبحث الأول تعرض لنظرة عامة حول البنوك الاسلامية.

المبحث الثاني تعرض لصيغ التمويل في البنوك الاسلامية.

المبحث الثالث تعرض للمخاطر التي تواجهها البنوك الاسلامية.

بالنسبة للفصل الثاني تناول مقررات لجنة بازل **II** ومدى تطبيقها في البنوك الاسلامية واحتوى على ثلاث مباحث:

المبحث الأول **و**فيه مدخل الى لجنة بازل

المبحث الثاني وتم فيه معالجة المرتكزات الثلاثة الرئيسية لاتفاق بازل**II**

المبحث الثالث وتم فيه معالجة مدى تطبيق مقررات بازل **II** في البنوك الاسلامية

وأخيرا في الفصل الثالث انتهى بحثنا بعرض دراسة استبيانية، ويتعلق الأمر بمجموعة من البنوك الإسلامية من خلال بنك البركة ببن عكنون وبنك الخليج بالمسيلة حيث تطرقنا إلى المبحثين:

المبحث الأول وتطرقنا فيه إلى إجراءات الدراسة والوسائل المستخدمة.

المبحث الثاني وتطرقنا فيه إلى دراسة تحليلية لمحاور الاستبيان واختبار الفرضيات.

ثامنا: الدراسات السابقة

- ✓ دراسة ميرفت علي أبو كمال "الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية بازل **II** – دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين– " وهي مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية التجارة في الجامعة الإسلامية بغزة – فلسطين سنة 2007، وتهدف هذه الدراسة إلى تقييم واقع الاستراتيجيات وأنظمة إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، ووضع إطار متكامل يساعد المصارف على تطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفقا للمعايير والإرشادات الرقابية المصرفية الدولية، وأهم النتائج التي توصلت إليها كفاءة إدارة العملية الائتمانية في المصارف العاملة في فلسطين، إضافة إلى الالتزام بالضوابط والقواعد الإلزامية التي تضعها سلطة النقد للمصارف من أجل تخفيف حدة مخاطر

الائتمان، وتوصلت إلى أنه لعدم توفر المقومات اللازمة لتطبيقII يصعب على المصارف قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل الأساليب المعاصرة، حيث تفضل المصارف استخدام الأسلوب المعياري الموحد عند قياس مخاطر الائتمان وفق منهجيات بازل II عن استخدامها لأسلوب التقييم الداخلي .

- ✓ بن الناصر فاطمة "تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الاسلامية "مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجيستير في علوم التسيير تعالج هذه الدراسة موضوع تسيير مخاطر التمويل بالمصارف الاسلامية بهدف معرفة نجاحها في القيام بهذه الوظيفة لا سيما وأن معظمها تنشأ في محيط مصرفي تقليدي وهو ما يزيد من حدة المخاطر التي تواجهها وتوصلت هذه الدراسة إلى أنه يخضع العمل المصرفي الإسلامي لمجموعة من الضوابط والمبادئ الشرعية، الأمر الذي انعكس على طبيعة المخاطر التي يتعرض لها .
- ✓ هاجر زرراقي "ادارة المخاطر الائتمانية في المصارف الاسلامية "مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجيستير في العلوم التجارية تناقش هذه الدراسة المخاطر التي تتعرض لها المصارف الاسلامية ومصادر المخاطر الائتمانية وأساليب تحليل مخاطر الائتمان في المصارف الاسلامية و اساليب التحوط منها وتوصلت هذه الدراسة إلى أنه يعتبر تسيير المخاطر التمويلية بالبنوك الإسلامية من المهام الأساسية التي يعتمد عليها مستقبل هذه البنوك واستمرارها في الساحة الدولية.
- ✓ فاطمة بن شنة " إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة – دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية–" مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة قاصدي مرباح بورقلة سنة 2010 التي تهدف إلى إبراز الإطار العام لإدارة المخاطر ، ومحاولة فهم و تحليل معايير لجنة بازل

الدولية لإدارة المخاطر والحد من تعثر الديون، كما تؤكد على أهمية مقررات لجنة بازل **II** في وضع مناهج تعمل على ضبط العمل المصرفي في معالجة مخاطر الائتمان على نحو يضمن السلامة للمراكز المالية للبنوك ويحول دون تعثرها، ومحاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي المقترح من قبل لجنة بازل في تقييم مخاطر الائتمان، والوقوف على أسباب تعثر القروض في البنوك الجزائرية والسبل الكفيلة لمعالجة المشكلة، حيث توصلت إلى أن البنوك تقوم بتقييم محفظة قروضها بصفة دوري للاطلاع على نشاطها الائتماني ومؤشرات تعثرها وذلك من خلال معرفة فئات المقترضين الأكثر تعثرا من حيث طبيعة نشاطهم، قدراتهم في إدارة نشاطهم...، حجم ونسبة القروض المتعثرة في كل قطاع وفي كل نوع من أنواع القروض وكذا ضرورة وجود تكامل بين التحليل المالي والتحليل الإحصائي وذلك لتفادي القصور الناجم عن استخدام التحليل المالي بمفرده لتقييم مخاطر الائتمان.

- ✓ طارق الله خان وحبيب احمد إدارة المخاطر– تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية–ناقشت الدراسة عدداً من القضايا المتعلقة بموضوع المخاطر فقد استعرضت بصورة شاملة مفاهيم المخاطر، وطرق إدارتها، ومعاييرها وفق ما هو قائم في الصناعة المالية، ولذلك فقد أجرت الدراسة استطلاعاً مبدئياً للمخاطر التي تنفرد بها صناعة الخدمات المالية الإسلامية ومن ثم تحليل نتائج الاستبيان الخاص بذلك، ثم ناقشت الدراسة أهم المسائل ذات الصبغة الرقابية والقضايا الشرعية المتعلقة بالمخاطر وكيفية التعامل معها. وقد خلصت الدراسة إلى أن تحرير الأسواق المالية يصحبه زيادة في المخاطر وعدم الاستقرار المالي، وباستخدامها لعمليات وطرق إدارة المخاطر تستطيع التحكم في المخاطر التي لا ترغب بها، وجني ثمار فرص الاستثمار التي تأتي بها المخاطر التي ترغبها، وقد حددت الدراسة عدداً من المضامين ذات صلة بسياسات إدارة المخاطر.

تاسعا: صعوبات البحث

لا يخلو إنجاز أي بحث من مواجهة صعوبات أو مصادفة عقبات، ولا يختلف الأمر بالنسبة لهذا البحث، ولعل أهمها:

- ✓ قلة المراجع ذات العلاقة المباشرة بموضوع البحث خاصة تلك المتعلقة بالجانب التحليلي لقياس مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية.
- ✓ صعوبات تتعلق بالجانب الميداني والتي كان من المتأمل القيام بالدراسة في مجموعة من البنوك الإسلامية لتكون الدراسة أكثر شمولية ولكن لم يتم التوصل لهذا نظرا لعدم قبول بعض البنوك الإسلامية الجواب على الاستبيان.
- ✓ إهمال الموظفين في البنوك الإسلامية محل الدراسة لاستمارات الاستبيان وعدم رغبتهم في الإجابة عليها لأسباب مختلفة وغير موضوعية.

الفصل الأول

مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

المبحث الأول: نظرة عامة حول البنوك الإسلامية

المبحث الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

المبحث الثالث: المخاطر التي تواجهها البنوك الإسلامية

تمهيد

شهد الربع الأخير من القرن العشرين بعثا لنشأة وتطور البنوك الإسلامية وانتشارها داخل العالم الإسلامي وخارجه، متبعة في ذلك فكرا اقتصاديا متميزا طرحته في مجال المعاملات المالية والمصرفية والتطوير الاقتصادي والاجتماعي كبديل للممارسات المماثلة لدى البنوك التقليدية.

وعلى قدر الأهمية البالغة للبنوك الإسلامية التي تميزت باختلافات جوهرية في تعبئة مواردها وتوصيفاتها وأيضا اختلاف العلاقات التعاقدية بين البنك وعملائه، مما انعكس على طبيعة المخاطر التي تواجهها فهي تتعرض لنوعين من المخاطر، مخاطر ناتجة عن طبيعة العمل البنكي بصفة عامة، ومخاطر ناتجة عن خصوصية عملها من خلال صيغها التمويلية المختلفة.

المبحث الأول: نظرة عامة حول البنوك الإسلامية

أصبحت البنوك الإسلامية في ظل متطلبات العصر ضرورة اقتصادية لكل مجتمع يرفض التعامل بالربا، فهي أصبحت تعتبر ميزان التقدم الاقتصـــادي للدول وهـــي تعـــد منافسا قويا للبنوك التقليدية رغم ما تتميز به من اختلاف في طبيعة العمل، والأسس التي تقوم عليها، وكذا الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها. وللتعرف أكثر على هذا النوع من البنوك سوف نتطرق في هذا المبحث إلى ماهية هذه البنوك الإسلامية، أهدافها ونشاطاتها، وأخيرا مصادر أموالها.

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية

خطت البنـــــوك الإسلامية خطوة كبيرة في مجال العمل البنكي، إذ تعد مـــن أحدث مستجدات الفكر الإسلامي في مجال الفكر الاقتصادي وهذا ما سنحاول التعرف عليه من خلال العناصر التالية:

أولا: تعريف البنوك الإسلامية

لقد تعددت التعاريف الخاصة بالبنوك الإسلامية ومن أهمها:

أ- البنك الإسلامي مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع ،ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية.[1]

ب-البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية تلتزم في كافة أعمالها بالشريعة الإسلامية ومنها حرمة التعامل بالفوائد، الابتعاد عن الغرر، الالتزام بالحلال، الالتزام بالزكاة.[2]

---

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، ط2، دار النفائس، الأردن، 1433ه/2012م، ص11.

[2] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية** ، ط1، جدة ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 1425ه/2005م، ص86.

ت–هي تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء.[1]

ث–البنوك الإسلامية هي نظام بنكي يلتزم بأخلاق وقيم النظام الإسلامي المحتكم الى مبادئ الشريعة الإسلامية، وتتمثل فلسفته في أنها لا تتفق في الصفقات التي تأخذ فائدة ربوية وليس هذا فقط بل تتجنب الصفقات الغير أخلاقية والغير اجتماعية أيضا، فالبنوك الإسلامية تبتعد عن الصفقات التي تأخذ صفة الغرر أو الرهان أو القمار، والمعنى العملي للبنوك الإسلامية هي عملية تحويل اتفاقيات الأموال الممنوحة نحو الصفقات التي تركز على الأموال الملموسة والخدمات الحقيقية، وتركز أيضا البنوك الإسلامية أن تكون العوائد من الاستثمارات وفق ما تنصه الشريعة الإسلامية، وأيضا المعاملات في البنوك الإسلامية تتشارك الخطر الذي يمكن أن ينشأ خلال المعاملات التجارية والاستثمارات مستعملة مختلف عقود صيغ التمويل الإسلامي.[2]

من التعاريف السابقة، يمكن تعريف البنوك الإسلامية على أنها تلك البنوك التي تعمل وفق ما تنصه الشريعة الإسلامية وتشترط في مختلف تعاملاتها عدم التعامل بالفوائد "الربا" بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.

ثانيا: نشأة البنوك الإسلامية: [3]

أ– بدأت بتجربة مدينة ميت غمر المصرية سنة 1963 م، وذلك بتأسيس بنك إدخار محلي إسلامي ثم يتم إنشاء فروع له في كل قرية أو حي تجمع فيه مدخرات الناس

---

[1]نصر سلمان، البنوك الإسلامية (تعريفها ، نشأتها ، مواصفاتها وصيغها التمويلية)، **مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية** ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ص2.

[2]Imran Ahmed and Ghulam Shabbir ، **frequently asked question on islamic banking** ، pakistan : islamic banking department ، p4 .

[3]نصر سلمان، مرجع سبق ذكره، ص2.

تحت إشراف بنك ميت غمر، وتوظف هذه المدخرات في خدمة احتياجاتهم في مناطقهم، ويعود الفضل في إنشائه إلى عالم الاقتصاد الإسلامي الأستاذ الدكتور أحمد النجار الذي وجد السند السياسي لفكرة إنشاء البنك لدى أحد أعضاء قيادة الثورة، فصدر مرسوم جمهوري تحت رقم 1961/17 يأذن له في إنشائه في المكان المحدد له وهو ميت غمر، وقبل صدور المرسوم أنجزت عدة دراسات إدارية واجتماعية وميدانية مهدت لصدوره ليفتتح أبوابه في يوليو سنة 1963م، لتفتتح له خمسة فروع هامة وتحمل نفس التسمية سنة 1965م غير أن هذه التجربة كان حليفها الفشل والتعطل بسبب الإشاعات المغرضة التي أثيرت حولها، وفي سنة 1966م قررت جامعة أم درمان تدريس مادة الاقتصاد الإسلامي منتدبة لذلك ثلة من العلماء المختصين الذين خرجوا في النهاية بمشروع بنك بلا فوائد، وقدم هذا المشروع للبنك المركزي السوداني لاعتماده لكن وقعت ظروف حالت دون تنفيذه.

ب- وفي 1971م صدر قانون بنك ناصر الاجتماعي رقم 66 المحرم التعامل بالربا.

ت- وفي سنة 1975م أنشئ البنك الإسلامي للتنمية بجدة هادفا إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الإسلامية الأعضاء، وبنك دبي الإسلامي الذي أسس بموجب مرسوم حكومي صادر عن دولة دبي.

ث- وفي عام 1977م تأسس بنك فيصل السوداني وبنك فيصل الإسلامي المصري وبيت التمويل الكويتي، هذا فضلا عن إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية الذي مقره بمكة المكرمة والذي تم الاعتراف به من قبل الدول الإسلامية في الاجتماع التاسع لوزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في داكار بالسنغال سنة 1978 م.[1]

[1] نصر سليمان، مرجع سابق، نفس الصفحة.

ج-وفي عام 1978م تأسس البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار بموجب قانون خاص مؤقت رقم 13 إلى أن جاءت سنة 1985م حيث صدر فيه قانون دائم، ثم سجل كشركة مساهمة سنة 1986 م.

ح-وفي سنة 1979 أنشئ بنك البحرين الإسلامي طبقا للمرسوم رقم 2، وباشر أعماله في نوفمبر من السنة نفسها، وفي سنة 1983م بنك فيصل الإسلامي البحريني، كما عرفت قطر أول بنك إسلامي سنة 1982م وهو بنك قطر الإسلامي ثم في سنة 1988م تمت أسلمة بنك الراجحي بالمملكة العربية السعودية.[1]

خ-أنشئت عدة بنوك إسلامية في دول إسلامية غير عربية كإيران التي حولت جميع بنوكها إلى بنوك إسلامية بموجب الفصل 43 من قانون 1983 الذي عوض فوائد البنوك بمكافأة تأخذها البنوك مقابل ما تقوم به من أعمال وخدمات، والأمر نفسه بباكستان، إذ أشرف مجلس الفكر الإسلامي الباكستاني على إحلال النظام الإسلامي محل نظام الفوائد.[2]

د- لقد استهوى النجاح الباهر الذي حققته البنوك الإسلامية كثيرا من المتعاملين والمودعين مما استدعى إنشاء بنوك إسلامية في دول غير إسلامية كدار المال الإسلامي بسويسرا التي أنشئت في 1981/07/27م، وبدأت نشاطها الفعلي في 01 جانفي 1982م، وكالبنك الإسلامي الدولي بالدانمارك الذي تحصل على الترخيص بتاريخ 17 فيفري 1983م وكمجموعة البركة ببريطانيا سنة 1981م إلا أن العراقيل الكثيرة التي واجهت المجموعة أدت إلى إغلاقها من طرف البنك المركزي البريطاني سنة 1993م، محتجا على ملكية البنك وإدارته وتركيبة المجموعة المالكة، وهي دون شك أسباب إدارية بحتة، لا علاقة لها بنجاح أو فشل

---

[1] نصر سليمان، مرجع سابق، ص3.

[2] عائشة الشرقاوي المالقي، **البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه والقانون التطبيقي**، ط1، المركز الثقافي العربي، دون ذكر بلد النشر، 2000، ص 86-92.

البنك، كما أنشئت بلكسمبورج الشركة القابضة الدولية لأعمال الصيرفة الإسلامية سنة 1978م، كما أنشئ بنك كبريس الإسلامي بقبرص سنة 1982م في القسم التركي منها والذي يستغله الطلبة الذين يدرسون في معهد الاقتصاد الإسلامي بقبرص لتحسين تكوينهم من أجل تطبيق أفضل لمبادئ البنوك الإسلامية. [1]

ثالثا: خصائص البنوك الإسلامية

البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية لتجميع الأموال وتوظيفها في إطار الشريعة الإسلامية ومقاصدها، ورغم تشابه كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في الطبيعة المصرفية (تعبئة المدخرات وتوظيفها في المشروعات التنموية) إلا أنه توجد خصائص للبنوك الإسلامية تميزها عن البنوك التقليدية والتي تتمثل فيما يلي:

أ- **عدم التعامل بالربا:** وهي صفة مميزة للبنك الإسلامي الذي هو سمة من سمات القروض الربوية، ومن هنا لا تتعامل البنوك الإسلامية بالفائدة أيا كانت صورها وأشكالها أخذا وعطاءا، إيداعا أو توظيفا، قبولا أو خصما، ظاهرة أو مخفية، محددة مقدما أو مؤخرا، ثابتة أو متحركة، إعمالا لأحكام الشريعة والتزاما بأمر الله سبحانه وتعالى. [2]

ب- **الطابع العقائدي:** البنوك الإسلامية هي جزء من النظام الاقتصاد الإسلامي، وباعتبار أن الدين الإسلامي جاء منظما لجميع حياة البشر الروحية والخلقية

[1] عائشة الشرقاوي المالقي، مرجع سابق، ص ص80-85.

[2] بودراجي رحاب وميطالي مريم، **البنوك الإسلامية أساليب التمويل فيها وتجاربها**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس، مالية نقود وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالمدية، 2006-2007، ص16.

والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، فإنها تخضع للمبادئ والقيم الإسلامية التي تقوم على أساس أن المال مال الله، وأن الانسان مستخلف فيه.[1]

ويترتب على هذه الخاصية أن تتحرى البنوك الإسلامية التوجيهات الدينية في جميع أعمالها، ولتفعيل هذه الخاصية تقوم البنوك الإسلامية بتعيين هيئات للرقابة الشرعية تضم نخبة من علماء الفقه والاقتصاد الإسلامي وتعرض عليها جميع أعمالها وتتولى مسئولية مراقبة أعمالها لضمان توافقها مع الشريعة الإسلامية.

وتؤدي هذه الميزة للبنوك الإسلامية إلى ارتفاع دورها الاجتماعي من خلال التوازن بين مصالحها الخاصة والمصلحة الاجتماعية فهي تراعي المصالح الاجتماعية ولو أدى ذلك إلى التضحية ببعض مصالحها الخاصة.[2]

ت- **الطابع التنموي:** من السمات الرئيسية المميزة للبنوك الإسلامية مساهمتها في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية للمجتمع بدون ربا وذلك من خلال الخصائص التالية:

1- **الغنم بالغرم:** أي لا يحق للإنسان الحصول على ربح معين بدون التعرض للمخاطر.

2- **ترشيد الانتاج والاستهلاك:** حيث ينبغي أن تتركز الموارد الاقتصادية على إنتاج السلع والخدمات الضرورية.

3- **ترشيد الإنفاق الاستثماري:** يوجب الإسلام استثمار فائض الأموال وفقا للشريعة الاسلامية وتقوم مبادئ المعاملات المالية الاسلامية على مبدأ تقديم التمويل حسب الصيغ المعتمدة شرعا.[1]

---

[1] سليمان ناصر و عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، **مجلة الباحث**، الجزائر، العدد 07، 2009-2010، ص306 .

[2] حسن سالم العماري، المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، **ورقة عمل مقدمة ضمن المؤتمر الوطني حول مستجدات العمل المصرفي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية** ، 2-3 تموز 2005، ص3.

4-عدم تبديد الثروات الطبيعية واستعمالها سلميا.

5-زيادة الطاقات الإنتاجية، وحسن استخدام المتاح منها.

6-تقوية البنية الاقتصادية الهيكلية.

7-تحويل البطالة المقنعة الى عمالة منتجة. [2]

ث-تجنب التراكمات النقدية: تحرم الشريعة الإسلامية بيع الديون بغير قيمتها الإسمية بغض النظر عن موعد استحقاقها لأن أي فارق بين القيمة الإسمية وقيمته الحالية التي يباع بها يعتبر من الربا المحرم ومنه فالبنوك الاسلامية لا تستطيع الدخول في تراكمات للأصول النقدية كما يحدث في العالم اليوم بين البنوك التقليدية.[3]

ج- الطابع الاستثماري: يعد الاستثمار محور نشاط البنك الاسلامي وأحد الركائز والمقومات التي يقوم عليها وأصبحت البنوك الإسلامية تستثمر أموالها بأحد الطريقتين التي تقرها الشريعة الاسلامية: [4]

1-**الاستثمار المباشر:** بمعنى أن يقوم البنك بنفسه بتوظيف الأموال التجارية في مشروعات تدر عليه عائدا.

2-**الاستثمار بالمشاركة:** بمعنى مساهمة البنك في رأس مال المشروع الإنتاجي مما يترتب عليه أن يصبح البنك شريكا في ملكية المشروع، وشريكا في إدارته وتسييره والاشراف عليه وشريكا كذلك في كل ما ينتج عنه من ربح أو خسارة بالنسب التي يتفق عليها بين الشركاء.

---

[1] بن الناصر فاطمة، تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية، **مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجيستير**، مالية المؤسسة، قسم علوم التسيير، كلية الحقوق والاقتصاد، جامعة ورقلة، 2008-2009، ص4.

[2] ميلود بن مسعودة، معايير التمويل و الاستثمار في البنوك الإسلامية ، **مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في الاقتصاد الاسلامي**، قسم الشريعة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة باتنة، 2007-2008، ص16.

[3] بودراجي رحاب و مريم ميطالي، مرجع سابق، ص 17.

[4] ميلود بن مسعودة ، مرجع سابق ، ص17.

ح- **ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:** إن للمال وظيفة اجتماعية، لذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلا من أصول هذا الدين، إذ أن البنك الإسلامي وباعتباره مؤسسة اقتصادية مصرفية اجتماعية، فإنه يقوم بتعبئة المدخرات من الأفراد والمؤسسات واستثمار في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي، خدمة لمصالح المجتمع ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية أي أن البنك الإسلامي من وراء توظيفه لأمواله لا يهتم فقط بالحصول على العوائد، وإنما يتعدى ذلك الى اهتمامه بالعائد الاجتماعي. [1]

خ- قيام البنك الإسلامي بممارسة تطهير الأموال المودعة لديه سنويا، وذلك بإخراج الزكاة الواجبة شرعا متى بلغ المال نصابا، وحال عليه الحول.[2]

د- **الصفة الإيجابية للبنك الإسلامي:** لما كان البنك الإسلامي بنكا استثماريا وكان البنك التجاري بنكا يعتمد على إقراض الأموال نظير فائدة، وكان لكل من البنكين طبيعة خاصة تميزه عن الآخر فكانت الإيجابية طبيعية للبنك الأول، والسلبية طبيعية للبنك الثاني.[3]

المطلب الثاني: أهداف البنوك الإسلامية

يسعى البنك الإسلامي الى تحقيق مجموعة من الأهداف و الغايات النهائية والتي تتمثل فيما يلي:

[1] سليمان ناصر و عبد الحميد بوشرمة، مرجع سابق، ص306 .

[2] نصر سلمان، مرجع سابق، ص4.

[3] محمد الوطيان، **البنوك الاسلامية**، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، 2000، ص49.

أولا-الأهداف المالية:

أ- **جذب الودائع وتنميتها:** يعد هذا الهدف من أهم أهداف البنوك الإسلامية حيث يمثل الشق الأول في عملية الوساطة المالية، كما يعتبر تطبيقا للقاعدة الشرعية بعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع وأفراده.[1]

لذا تقوم البنوك الإسلامية بجذب أقصى قدر من الموارد المالية من خلال تجميع المدخرات الموجودة لدى الأفراد والجهات المختلفة من المجتمع واستخدامها في تمويل النشاطات الاقتصادية بما يحقق نفعا لأصحابها وللبنك والمجتمع.[2]

ب-**استثمار الأموال:** يعتبر الاستثمار المصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح للمساهمين و المودعين وكذا للبنك بصفته وسيطا بين هؤلاء، لذا تحرص البنوك الإسلامية على استثمار أموالها في جميع نواحي النشاط الاقتصادي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وذلك من خلال:

1-الحث على الادخار وتشجيع المعاملات التجارية المباشرة من الدول الإسلامية مما يساعد في تحرير التجارة وتسهيل التبادل.

2-التمويل الاستثماري حيث توفر البنوك الإسلامية التمويل اللازم للمستثمرين من خلال صيغ التمويل المختلفة مما تبعدهم عن الربا.

3-المحافظة على المال وتنميته فلا يجوز حبسه وتعطيله عن الحركة داخل المجتمع.[3]

---

[1]هاجر زرارقي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجيستير، دراسات مالية ومحاسبية معمقة، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011-2012، ص6.

[2]فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية** ، ط1، عالم الكتب الحديث، عمان، 2006، ص96-97.

[3]عوف محمد الكفراوي، **بحوث في الاقتصاد الإسلامي**، مؤسسة الثقافة الإسلامية، الاسكندرية، 2000، ص 277.

ثانيا-الأهداف التنموية: في إطار سعيه لتحقيق أهدافه الخاصة فإن البنك الإسلامي يسعى في آن واحد لتجسيد مجموعة من الأهداف التنموية، وذلك من خلال توجيه أنشطته إلى:[1]

أ-محاربة الفقر ورفع المستوى المعيشي للسكان والحد من البطالة.

ب-تنمية القطاعات الاقتصادية المختلفة من زراعة وصناعة وتجارة والحرف اليدوية.

ت-الاهتمام بقطاع السكن والتعمير للتخفيف من حدة أزمة السكن.

ثالثا-الأهداف الاستثمارية: وتمثل أهمها فيما يلي:[2]

أ-الاستثمار المباشر، المشاركات، ترويج المشروعات، دراسات الجدوى للغير، وتحسين المناخ الاستثماري العام.

ب- خدمة وتشجيع الأفراد الذين لا يرغبون في التعامل بالربا، وتجميع مدخراتهم واستثمارها بطريقة المشاركة بشكل يخدم المجتمع على أساس الشريعة الإسلامية.

ت- يقوم البنك الإسلامي بالتركيز في توظيفاته التمويلية على التوظيف الاستثماري متوسط وطويل الأجل، ومنه يتم توسيع قاعدة النشاط الاقتصادي في المجتمع وتقوية هيكل القطاعات الاقتصادية فيه.

ث- توفير رؤوس الأموال اللازمة لأصحاب الأعمال من أفراد ومؤسسات لأغراض المشاريع الاقتصادية على أن يتم هذا التمويل طبقا لأحكام الشريعة بالنسبة للمعطي والآخذ.

رابعا-الأهداف المتعلقة بتنمية البنك: تتمثل جملة الأهداف التي تسعى من خلالها البنوك الإسلامية لتحقيق تنميتها: [1]

---

[1] فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص ص 158 -170.

[2] رحاب بودراجي ومريم ميطالي، مرجع سابق، ص ص28-29.

أ- **تنمية الموارد البشرية:** نظرا للخصوصية التي تميز البنوك الإسلامية عن نظيرتها التقليدية فهي تحتاج إلى عاملين تتوفر فيهم الكفاءة الفنية والشرعية، ولتحقيق ذلك تعمل البنوك الإسلامية على إقامة دورات تدريبية من أجل تكوين:

1-موارد بشرية قادرة على جذب المودعين، وفهم طبيعة العلاقة التي تربط المودع بالبنك الإسلامي.

2-عمالة قادرة على تقديم الخدمة البنكية بالسرعة والجودة الملائمتين وفقا للمتطلبات الشرعية.

3-نوعية من الموارد البشرية قادرة على البحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة ودراسة جدواها وتقييمها وتنفيذها، ومتابعتها في إطار الضوابط الشرعية.

ب-**تحقيق معدل النمو:** يعتبر تحقيق معدلات نمو ملائمة أحد العوامل التي تساعد البنوك الإسلامية على ضمان بقائها واستمرارية عملها في سوق بنكية تتميز بحدة المنافسة.

ت-**الإنتشار جغرافيا واجتماعيا:** تسعى البنوك الإسلامية إلى الامتداد محليا ودوليا، لاستقطاب الأموال وتوظيفها في مختلف المجالات الاقتصادية خاصة بعد الأزمة المالية التي لحقت بالقطاع المصرفي في معظم دول العالم خلال سنة 2008 واتجاه الأنظار نحو النظام المالي الإسلامي لاختلافه عن النظم التقليدية.

---

[1] عبد الحليم غربي، الموارد البشرية في البنوك الاسلامية بين النظرية و التطبيق، **مجلة الباحث**، العدد6، 2008، ص50.

خامسا-الأهداف الابتكارية: أصبحت البنوك الإسلامية تشكل منافسة قوية في جميع مجالات العمل المصرفي، وذلك بعدما أصبحت تقدم خدمات مصرفية إسلامية تتميز بمرونة عالية وتناسب كل حالة من حالات التمويل، فالبنوك الإسلامية تسعى لتحقيق التطور ومواكبة المتغيرات عن طريق:[1]

أ- **ابتكار وتطوير صيغ الاستثمار:** حتى يستطيع البنك الإسلامي مواجهة المنافسة من جانب البنوك التقليدية في اجتذاب المستثمرين لا بد أن يوفر لهم التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة، لذا تسعى البنوك الإسلامية لإيجاد الصيغ الاستثمارية الإسلامية التي يتمكن من خلالها من تمويل المشروعات الاستثمارية المختلفة بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ب- **ابتكار وتطوير خدمات مصرفية:** يعتمد تفوق ونجاح البنوك الإسلامية على مدى قدرتها على تطوير وابتكار خدمات بنكية، فتقديم البنك للأفضل والأجود هو الذي يشبع حاجات عملائه.

المطلب الثالث: مصادر الأموال في البنوك الإسلامية

تتنوع مصادر الأموال في البنوك الإسلامية بين المصادر الداخلية والمصادر الخارجية، حيث تعد هذه المصادر أو الموارد الركيزة الأساسية التي يقوم عليها المركز المالي للبنك الذي يعمل جاهدا على دعمها باستمرار وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب:

[1] هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص9.

أولا: مصادر الأموال الداخلية في البنوك الاسلامية:

تعتمد البنوك الإسلامية كغيرها من المؤسسات المالية الأخرى على الموارد المالية في تأدية مختلف الأنشطة، وتتنوع مصادر هذه الأموال ويختلف حجمها النسبي في ميزانية البنك، وسيتم التطرق إلى أنواع هذه المصادر من خلال النقاط التالية:

أ- رأس المال:

1-تعريف رأس المال: يعرف رأس المال في البنوك الإسلامية على أنه مجموع قيمة الأموال التي يحصل عليها البنك من أصحاب المشروع، عند بدء تكوينه، وأية إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات تالية، سواء كانت نقدية أو عينية.[1]

2-أهمية رأس المال: [2]

- ✓ توفير الحماية والأمان والثقة بالنسبة للمودعين.
- ✓ مواجهة النفقات الناتجة عن تأسيس البنك وبداية نشاطه.
- ✓ مواجهة الطلب غير المتوقع على السيولة.
- ✓ مواجهة الخسائر التي يحتمل التعرض لها مستقبلا.

ب- الاحتياطات:[3]

1-تعريف الاحتياطات: تمثل الاحتياطات مجموع المبالغ التي يتم اقتطاعها من الأرباح المحققة للبنك، وقد تكون ذات طبيعة قانونية أو اختيارية، وتكون لدعم المركز المالي ومواجهة مختلف المخاطر التي يحتمل أن يواجهها البنك.

وباعتبار الاحتياطات حقًا من حقوق المساهمين فإنها تقتطع من الأرباح التي ستوزع عليهم، أي بعد تحديد حصة كلٍّ من المودعين والمساهمين في الأرباح

---

[1] عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، ط1، دار أسامة، عمان، 1998، ص 237.

[2] عايد فضل الشعراوي، **المصارف الإسلامية دراسة علمية فقهية للممارسات العملية** ، ط2، الدار الجامعية، بيروت، 2007، ص112.

[3] عايد فضل الشعراوي، مرجع سابق، ص116.

القابلة للتوزيع، ذلك أن الأرباح المتولدة ناتجة عن استثمار وتوظيف أموال المساهمين والمودعين على حد سواء.

2-أهمية الاحتياطات :

تعتبر الاحتياطات عنصرًا ضروريًا في ميزانية البنك الإسلامي، ذلك أنها:

- ✓ تدعم المركز المالي له.
- ✓ تزيد من درجة الأمان والاطمئنان لدى المودعين باعتبارها ضماناً لأموالهم.
- ✓ تكسبه مرونة في اختيار المشاريع الاستثمارية وبكل حرية.

ت- المخصصات و الأرباح المحتجزة:[1]

1-المخصصات: تمثل المخصصات المبالغ التي يتم استنزالها من الأرباح المحققة للبنك لمواجهة النقص في قيم الأصول، أو لمواجهة التزامات لم تتحدد قيمتها وإن لم تكن مؤكدة الوقوع وتختلف أنواع المخصصات المكونة باختلاف الضرر أو الخسارة المتوقعة كعدم السداد أو خيانة الأمانة أو إعسار بعض الشركاء وعدم كفاية ضماناته والتزاماته لدى البنك، أو خسارته في بيع بعض الأصول والأوراق المالية إلى غير ذلك من المخاطر التي قد تواجه البنك. وتعتبر مخصصات مخاطر عمليات الاستثمار أهم أنواع المخصصات في البنوك الإسلامية.

2-الأرباح المحتجزة: الأرباح المحتجزة هي المبالغ التي تقتطع من أرباح البنك المحققة خلال السنة المالية، ويتم ترحيلها إلى السنوات التالية، وتستخدم في تمويل مختلف الأنشطة والعمليات، ويمكن للبنك أن يقرر احتجاز كل الأرباح المحققة بموافقة من الجمعية العامة.

[1] آمال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجيستير، دراسات مالية و محاسبية معمقة، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص25.

ثانيا: مصادر الأموال الخارجية في البنوك الاسلامية

أ- الودائع الجارية:[1]

1-تعريف الودائع الجارية: الودائع الجارية هي المبالغ التي يتم إيداعها لدى البنك في صورة حسابات جارية، وأهم ما يميزها أنها قابلة للسحب في أي وقت من قبل أصحابها، ما يجعلها موارد مالية لا تحمل البنك أي تكلفة عليها.

ويتلقى البنك عمولة من المودع على هذا النوع من الودائع في مقابل الاستفادة من بعض الامتيازات كصرف الشيكات، وتحويل المال، وحفظه... إلخ.

وتكيف الوديعة الجارية على أنها عقد قرض، وهذا حسب اتفاق الفقهاء، حيث يمكن للبنك الإسلامي وبتفويض من صاحب الحساب الجاري أن يقوم باستثمار الوديعة على أن يكون ضامنًا لها، فيلتزم برد أصل الوديعة لصاحبها، ويتحمل المخاطر الناجمة عن استثمارها.

2-أهمية الودائع الجارية:

- ✓ مصدر لا تتحمل عليه البنوك الإسلامية أي تكلفة من أي نوع.
- ✓ تتقاضى عنها أجرًا أو عمولًة مقابل إدارة الحساب.
- ✓ تدر للبنك الإسلامي عائدًا ينتج عن استثمار هذه الودائع، وذلك باعتباره ضامنًا لهذه الأموال.
- ✓ تتميز بنوع من الاستقرار باعتبار أن أصحابها لا يقومون بسحب كل المبلغ المودع، لذا يمكن اعتبارها من بين المصادر الثابتة التي يعتمد عليها في تمويل أنواع محددة من المشاريع الاستثمارية.

[1] آمال لعمش، مرجع سابق، ص ص26-27.

ب- الودائع الاستثمارية:

1- تعريف الودائع الاستثمارية: الودائع الاستثمارية هي الأموال التي يتم إيداعها من قبل أصحابها بقصد استثمارها في مختلف المشاريع، دون أن يكون لهم الحق في سحبها خلال الفترة التي تم الاتفاق عليها مع البنك، ما يجعلها أحد أهم الموارد التي تتميز بالاستقرار والتي يعتمدها البنك الإسلامي في ممارسة مختلف أنشطته الاستثمارية.

وتعتبر الوديعة الاستثمارية في البنك الإسلامي على أنها عقد مضاربة بين المودع الذي يعتبر رب المال، والبنك الذي يعد مضاربًا بالأموال، بحيث لا يضمن أصل الوديعة ولا الأرباح الناتجة عن استثمارها إلا إذا ثبت عنه تقصير أو تعدي أو مخالفة لأحد شروط العقد. ففي حالة تحقيق أرباح، يتم تقاسمها حسب النسب المتفق عليها في عقد المضاربة، أما الخسائر فتقع على رب المال ويخسر المضارب جهده وعمله.[1]

2- أهمية الودائع الاستثمارية: تعتبر الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية أكثر استقرارًا وثباتًا من الودائع الجارية، باعتبار أن آجالها محددة في العقد، ولا يمكن لأصحابها بأي حال من الأحوال سحبها قبل التاريخ المتفق عليه، وهو ما يجعلها موردًا يمكِّن البنك من الاختيار بين مختلف البدائل الاستثمارية التي تتاح له.[2]

ت-الودائع الادخارية: وهي ودائع صغيرة المقدار غالبا، ويكون لصاحبها الحق في سحب بعض أو كل هذه الوديعة بموجب دفتر التوفير الذي يمنحه البنك إياه، وتدفع البنوك على هذه الودائع عوائد بحسب الوديعة والمدة التي بقيتها بالبنك **و**تقوم البنوك الإسلامية بتشجيع صغار المدخرين على إيداع مدخراتهم لديها، وتنمية الوعي

[1] فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004، ص102.

[2] آمال لعمش، مرجع سابق، ص29.

الادخاري والبنكي لديهم، حيث تقوم باستثمار هذه الإيداعات وتشارك أصحابها في الربح أو الخسارة إن وقعت. [1]

في هذا النوع من الودائع تقوم البنوك الإسلامية بتخيير أصحابها بين إيداعها بالكامل في حساب الاستثمار، على أن تشارك في الربح والخسارة، وبين إيداع قسم منها في حساب الاستثمار، ويترك القسم الآخر في حساب الادخار لمواجهة طلبات السحب المحتمل من المودع، وبين إيداع هذه الأموال لدى البنك على أن يقوم بضمان رد أصل المال. [2]

المبحث الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

إن صيغ التمويل في البنوك الإسلامية متنوعة ومتعددة، ولهذا نحاول إبراز أهمها على النحو الآتي:

المطلب الأول: صيغ التمويل الإسلامي قصيرة الأجل

تتراوح مدة التمويل قصير الأجل سنة واحدة في الغالب، ويجب أن لا يتجاوز السنتين كحد أقصى، أما الحد الأدنى فيصل إلى يوم واحد.

أولا: التمويل بصيغة المرابحة

أ- **تعريفها:** هي شراء البنك لسلعة معينة من التاجر بناءا على طلب الزبون، ثم بيع البنك لهذه السلعة للزبون بسعر أكثر من السعر الذي اشتريت به السلعة (ويمثل هذا الاختلاف بين السعرين ربح البنك في العملية) مع بيان السعر الحقيقي ومقدار الربح، ثم يسدد الزبون بعد ذلك أقساط العملية للبنك حسب الاتفاق. [3]

---

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سابق، ص121.

[2] عايد فضل الشعراوي، مرجع سابق، ص ص168-169.

[3] حمد فاروق الشيخ، **المفيد في عمليات البنوك الإسلامية**، بنك البحرين الإسلامي، البحرين، 2010، ص27.

ب-شروط التمويل بالمرابحة:[1]

1-أن يكون ثمن السلعة معلوما.

2-أن يكون الربح معلوما لأنه جزء من الثمن.

3-أن يكون المبيع حاضرا وبجميع المواصفات المتفق عليها في العقد.

4-أن يكون عقد البيع الأول صحيحا خاليا من الربا.

ثانيا: التمويل بصيغة السلم

أ- **تعريفه:** السلم في البنوك الإسلامية هو عقد بين البنك والعميل على بيع أو شراء سلعة معينة بمواصفات محددة وبثمن معين يتم تسليمها في آجال محددة سلفا، وهو عكس البيع الآجل ويتكون من العناصر التالية:[2]

1-المسلم أو رب السلم: وهو المشتري للسلعة التي يدفع ثمنها في المجلس (قد يكون البنك إذا قام بشراء السلعة من العميل، وقد يكون العميل إذا قام بشراء السلعة من البنك سلما).

2-المسلم إليه: وهو بائع السلعة التي يقبض ثمنها في الحال مع وعد بالتسليم الآجل.

3-رأس مال السلم: هو الثمن المقدم.

ب-شروطه: [3]

1-السلع التي يجري فيها عقد السلم تشمل كل ما يجوز بيعه ويمكن ضبط صفاته ويثبت ديناً في الذمة، سواء كانت من المواد الخام أم المزروعات أم المصنوعات.

---

[1] آمال لعمش، مرجع سابق، ص54.

[2] محمد سليمان الأشقر و آخرون، **بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة** ، ط1، دار النفائس، الأردن، 1998، ص183.

[3] آمال لعمش، مرجع سايق، ص ص56 – 57.

2-يجب أن يحدد لعقد السلم أجل معلوم، إما بتاريخ معين، أو الربط بأمر مؤكد الوقوع ولو كان ميعاد وقوعه يختلف يسيرًا لا يؤدي للتنازع كموسم الحصاد.

3-الأصل تعجيل قبض رأس مال السلم في مجلس العقد ويجوز تأخيره ليومين أو ثلاثة ولو بشرط، على أن لا تكون مدة التأخير مساوية أو زائدة عن الأجل المحدد للسلم.

4-لا مانع شرعًا من أخذ المسلم (المشتري) رهنًا أو كفيلا من المسلَّم إليه(البائع).

5-يجوز للمسلم مبادلة المسلَم فيه (المبيع) بشيء آخر- غير النقد - بعد حلول الأجل، سواء كان الاستبدال بجنسه أم بغير جنسه، وذلك بشرط أن يكون البدل صالحًا لأن يجعل مسلمًا فيه برأس مال السلم.

6-إذا عجز المسلَّم إليه عن تسليم المسلَّم فيه عند حلول الأجل، فإن المسلم يخير بين الانتظار إلى أن يوجد المسلَم فيه وفسخ العقد وأخذ رأس ماله، وإذا كان عجزه عن إعسار فنظرة إلى ميسرة.

7-لا يجوز الشرط الجزائي عن التأخير في تسليم المسلَم فيه، لأنه عبارة عن دين، ولا يجوز اشتراط الزيادة في الديون عند التأخير.

8-لا يجوز جعل الدين رأس مال للسلم لأنه من بيع الدين بالدين.

ثالثا-التمويل بصيغة القرض الحسن: [1]

أ- **تعريفه:** يعرف القرض الحسن المعتمد لدى البنوك الإسلامية كما يلي" تقديم البنك مبلغا محددا لفرد من الأفراد أو لأحد عملائه ولو كان شركة أو حكومة، حيث يضمن الآخذ للقرض سداد القرض الحسن دون تحمل أية أعباء، أو مطالبته بفوائد أو عوائد استثمار هذا المبلغ، أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع، بل يكتفي البنك بأن يسترد أصل المبلغ فقط."

[1] هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص ص35-36.

ب- شروطه:

1-أن يكون المقرض أهلا للتبرع، وأن لا يتبع (المقرض) ما أقرض بالمن والأذى.

2-أن يكون المال المقترض من الأموال المثلية وأن يكون مملوكا للمقرض ومشروعا قابلا للتعامل فيه.

3-ويشترط في القرض القبض(لأن فيه معنى التبرع) وأن لا يكون قرضا جر نفعا إلى المقرض.

المطلب الثاني: صيغ التمويل الإسلامي متوسطة الأجل

تتراوح مدته من 2 إلى 5 سنوات وتصل إلى 7 سنوات و نجد:

أولا: التمويل التأجيري

أ- **تعريفه:** هو عملية تمويل رأسمالية لا تهدف إلى تمليك الأصول المؤجرة ولا إلى تمليكها للمستأجر، بل هي عملية شراء للأصل لإتاحته للعميل لاستخدامه مقابل أدائه قيمة الإيجار المتفق عليه، وفي نهاية مدة الإيجار قد يباع الأصل في مزاد عام أو للمستأجر أو يعاد للمؤجر لتأجيره مرة أخرى.[1]

ب- شروطه: [2]

1-أن يكون المؤجر مالكا للمنفعة و أن لا يتعلق بها حق للغير.

2-أن تكون المنفعة معلومة علما نافيا للجهالة.

3-أن يكون الثمن معلوما جنسا ونوعا وصفة.

4-أن تكون مدة التأجير معلومة وتتناسب مع عمر الأصل.

---

[1] ابراهيم بن صالح العمر، **النقود الائتمانية دورها و آثارها في الاقتصاد الإسلامي**، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية،1993، ص226-227.

[2] هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص43.

5-أن يكون الأصل(العين) محل التأجير من الأصول التي ينتفع بها مع عينها ولا يجوز تأجير النقود.

6-أن يكون الأجر المنتفع به لا يهلك مع الإجارة بل يدوم بعدها كالطعام، المحروقات... إلخ.

ثانيا : التمويل بالتقسيط: [1]

أ- **تعريفه:** هو عقد يلتزم فيه البنك بتسليم بضاعة للعميل في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن. ويمكن أن يكون التأجيل لكامل الثمن أو لجزء منه وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من ثمن البضاعة على دفعات أو أقساط.

ب- شروطه :

1-ألا تكون السلعة المباعة وثمنها من الأصناف الربوية(اختلاف المال الذي تتم مبادلته عاجلا عن المال الآجل).

2-في حالة اختلاف ثمن البيع الآجل عن ثمن البيع الفوري(النقدي) وحسب فترة السداد، فإن هذا يوجب الاتفاق على الثمن ومدة السداد وطريقته في العقد ابتداء.

3-لا يحق للبائع في البيع الآجل المطالبة بالسداد قبل التاريخ المحدد له في العقد.

4-اشتراط تسليم السلعة المباعة في البيع الآجل فورا وحال التعاقد، لأن الثمن هو المؤجل في هذا البيع.

5-لا يجوز للبائع أن يشتري ما باعه بأجل بثمن نقدي أقل، لأن هذا الفرق هو ربا. وبذلك يصبح الهدف من الشراء والبيع هو الوصول إلى إقراض واقتراض ربوي، وليس البيع والشراء حقيقة.

[1] هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص43.

ثالثا: التمويل بالاستصناع

أ- **تعريفه:** عقد بيع بين المستصنع (المشتري) والصانع (البائع) ، بحيث يقوم الثاني بصناعة سلعة موصوفة (المصنوعة) والحصول عليها عند أجل التسليم على أن تكون مادة الصنع وتكلفة العمل من الصانع، وذلك في مقابل الثمن الذي يتفقان عليه و كيفية سداده.[1]

ب- شروطه: [2]

1-يلتزم البنك بتزويد العميل بالسلعة التي تَمَّ الاتِّفاق عليها عبر عقد الاستصناع.

2-يجب أن يكون المبلغ الكلي للاستصناع معلومًا لدى المستصنع والبنك.

3-يمكن تنفيذ تمويل الاستصناع لشراء أيِّ سلعة مصنَّعة ومُباحة وتحمل أوصافًا معيَّنة ومحدَّدة، وهذا لا يلزم العميل بأيَّة التزامات للصانع، حيث إنَّ اتِّفاقه يكون مع جهة التمويل (البنك).

4-يلتزم البنك بتسليم السلعة المصنَّعة لعميله، ويمكن أن يُوكِّل طرفًا ثالثًا للقيام بالتصنيع، ولا يجوز للعميل (المستصنع) المشاركة في صنع السلعة المصنعة، حيث إنَّ ذلك من مسؤولية الصانع بشكل كامل، إلا في حالة المساهمة بالأرض للبناء عليها.

5-يمكن الاتِّفاق بين العميل والبنك بأن يقوم الأوَّل إمَّا بدفع المبلغ الكلي للاستصناع للطرف الثاني عند توقيع العقد، أو على أقساط في مدَّة محدَّدة يتمُّ الاتِّفاق عليها بين الطرفين.

---

[1] صالح صالحي ونوال بن عمارة، الصيغ التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة دراسة تطبيقية ببنك البركة الجزائري، **مجلة الباحث**، العدد2003،2، ص53.

[2] سيف هشام صباح الفخري، **صيغ التمويل الاسلامي**، ص 14، انظر الموقع : www.alukah.net/library، تاريخ الدخول 29-12-2014 على الساعة 22.40.

6-لا يتمُّ تغيير قيمة عقد الاستصناع إلا إذا طلب العميل تغيير المواصفات ووافَقَ البنك على ذلك؛ حيث يلزم توقيع عقد جديد يتمُّ فيه تحديد القيمة الجديدة زيادة أو نقصانًا.

7-يمكن أن يقوم المستصنع بالإشراف على عمليَّة صناعة السلعة بنفسه، أو يوكل مَن يَنُوب عنه – كجهة استشارية – للتأكُّد من مطابقة السلعة المصنَّعة أثناء عملية تصنيعها للمواصفات التي اتَّفق عليها البنك، على ألاَّ ينشأ عن ذلك أيُّ التزامٍ بينهما (بين المستصنع والصانع) .

8-يمكن أن يقوم البنك نيابةً عن عميله (المستصنع)، في حال حصوله على توكيلٍ منه ببيع السلعة المصنعة إلى طرفٍ آخر، كما يمكن أن يوكل الصانع من قبل البنك للقيام بهذه المهمَّة أيضًا.

9-يمكن أن يتضمَّن عقد الاستصناع خدمات ما بعد البيع التي تقدم عادَةً مع السلعة المصنَّعة، كالصيانة والضمان.

المطلب الثالث: صيغ التمويل الإسلامي طويلة الأجل

مدته تزيد عن 5 أو 7 سنوات و ليس له حد أقصى، إذ يصل إلى 20 سنة ونجد:

أولا: التمويل بالمضاربة

أ- **تعريفه:** هي عقد بين صاحب المال والمضارب وصاحب عمل ماهر ، يقوم فيه صاحب المال بالمساهمة في رأس مال مؤسسة أو نشاط يديره صاحب العمل بصفته مضاربا، ويتم توزيع الأرباح التي يحققها النشاط أو المؤسسة وفق شروط عقد المضاربة، ويتحمل صاحب المال الخسارة وحده ما لم تكن هذه

الخسائر بسبب سوء تصرف من المضارب أو إهماله أو إخلاله لشروط عقد المضاربة.[1]

المضارب يقدم جهده وخبرته لاستثمار المال مقابل حصة من الربح المتفق عليه.[2]

ب- شروطه :[3]

1-يجب أن تكون قيمة المُضارَبَة محدَّدة المبلغ والعملة، وأن تكون أعمال المُضارَبَة مباحة.

2-إذا قدَّم العميل أصولاً غير النقد – كآلات إنتاجيَّة مثلاً – فيجب تقويمها بالمال في عقد المُضارَبَة.

3-يجوز أن يكون المال المُضارَب به متاحًا للمُضارِب، حتى لو كان دينًا في ذمَّة المُضارِب.

4-تتحمَّل المؤسسة المالية جميع الخسائر التي قد تنتج عن عمليات المُضارَبَة، ما لم يكن العميل طرفًا مُسبِّبًا لهذه الخسارة.

5-يمكن الاتِّفاق على نِسَب مختلفة لتوزيع الأرباح بين المؤسسة المالية وعميلها، على أن يتمَّ تحديدها بعقد المُضارَبَة.

6-يجب أن يُشِير العقد إلى كافَّة المسؤوليات من تعدٍّ وتقصير لكِلاَ الطرفين، وكذلك الأتعاب التي تلزم على كلا الطرفين للآخَر.

---

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، مرجع سابق، ص31.

[2] خالدي خديجة، خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة و المتوسطة حالة الجزائر، **مداخلة مقدمة ضمن الملتقى حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات**، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة تلمسان، ص15.

[3] سيف هشام صباح الفخري، مرجع سابق، ص ص6-7.

7-بعد حلول أجل عقد المُضارَبَة والانتهاء من التقييم، يتوجَّب على المؤسسة المالية إيفاءُ رأس المال للعميل زائدًا الربح إن وُجِد، وفي حال التأخُّر في ذلك يُعتَبر غبنًا ما لم يُوافِق العميل على هذا التأخير.

8-لا يجوز للمُضارِب الاستدانة على حساب المُضارَبَة، وهو دائمًا الضامن لرأس المال.

9-يجوز لمؤسسة المالية اشتراط الحصول على ضماناتٍ من المُضارِب لضمان ردِّ حقوقها.

10- في حالة وجود ديونٍ للمُضارَبَة التمويلية فإن مسؤولية تحصيلها تقع على المؤسسة المالية، وتخصم تكاليف تحصيلها من أرباح المُضارَبَة إن وُجِدت، بحكم أنها داخلة في تكاليف عمليات المُضارَبَة.

11- لا يضمن العميل رأس مال المُضارَبَة إلا في حالة التعدِّي أو التقصير.

12- يمكن حساب أتعاب تحصيل الديون المشكوك فيها من الأرباح؛ على أساس أنها جزءٌ من نفقات تكلفة المُضارَبَة، كما يجب تحديد الفترة التي تُعتَبر بها الديون معدومة.

13- يمكن اقتسام المبالغ الفائِضَة من مُخَصَّص الديون المعدومة إذا لم يتمَّ استهلاكها بالكامل، ويجب أن يُشار إلى النسبة المحدَّدة لطرفي العقد كليهما.

ثانيا: صيغ التمويل الشبيهة بالمضاربة

أ- ***المزارعة:*** هي عقد من عقود الاستثمار الزراعي، يتم في إطاره المزج بين أهم عوامل الإنتاج الزراعي وهما الأرض والعمل وبين وسائل الإنتاج والبذور والأسمدة، بحيث يقدم المالك الأرض والبذور ووسائل الإنتاج ويقوم المزارع بالعمل الزراعي على أن يكون الإنتاج بنسبة معينة لكم منهما، كما قد تكون الأرض من المالك والعمل والبذور والآلات من قبل العامل، وتكون النسب

معدلة حسب مساهمة كم واحد في الجهد الاستثماري و الاستغلالي للأرض الزراعية.[1]

ب- المساقاة: هي عقد بين طرفين يدفع أحدهما لآخر شجر ليقوم بسقيه والمحافظة عليه على أن يتم اقتسام الثمر بحصص متفق عليها.

فإذا حدث وأن فسدت الثمار تقع الخسارة على صاحب الأشجار ويخسر العامل جهده وعمله، ويختص العامل الزراعي عادة بالأعمال الاستثمارية الجارية كالإصلاح والتنقية والتلقيح والسقي، بينما يساهم صاحب الأشجار بالاستثمارات الهيكلية كالتشجير وحفر الآبار.[2]

ت- المغارسة: صيغة من صيغ استغلال الثروة الزراعية تجمع مالك الأرض الزراعية والعامل الزراعي بحيث يقدم الأول الأرض على أن يقوم الثاني بغرسها بأشجار معينة حسب الاتفاق المبرم بينهما ويكون الشجر والإنتاج بينهما.[3]

ثالثا: التمويل بالمشاركة

أ- تعريفه: تتمثل المشاركة البنكية في تقديم البنك الإسلامي التمويل الذي يطلبه العميل لتمويل مشروع معين دون اشتراط فائدة ثابتة كما هو الحال في القروض، وإنما يشارك البنك العميل في الناتج المتوقع للمشروع ربحا أو

---

[1] صالح صالحي، وضوابط الاستثمار في القطاع العام في الاقتصاد الاسلامي، **مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير**، سطيف، العدد7، ص12.

[2] صالح صالحي، **المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الاسلامي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص406.

[3] آمال لعمش، مرجع سابق، ص44.

خسارة، ووفق النتائج المالية المحققة، وذلك في ضوء وأسس توزيع يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق الضوابط الشرعية.[1]

ب- شروطه:[2]

1-أن يكون رأس المال من النقود المتداولة التي تتمتع بالقبول العام، مع أن يكون معلومًا ولا يشترط تساوي حصة كل شريك.

2-أن يتم تقديم رأس المال من الأطراف، دون أن يكون دينًا في ذمة أحد الشركاء.

3-أن يتم تحديد نصيب كل شريك في الربح على أن يكون جزءًا مشاعًا غير محدد المقدار، ولا يشترط تساوي حصة كل شريك مع الآخر في الربح؛ أما الخسارة فتوزع حسب نسبة مشاركة كل طرف في رأس المال إلا إذا وقعت بسبب تقصير أو إهمال من أحد المشاركين، فيتحملها وحده.

4-أن يتم توزيع الربح بعد اقتطاع كافة المصروفات والتكاليف اللازمة لتقليب المال في دورة تجارية كاملة.

5-أن يبنى عقد المشاركة على الوكالة والأمانة، حيث يكون كل شريك وكيلا عن الآخر وأمينًا على ماله، وللقائم على إدارة العملية وتنفيذها نسبة محددة من الربح مقابل عمله.

المبحث الثالث: المخاطر التي تواجهها البنوك الإسلامية

تعتبر المخاطر مصطلحا يتردد بشكل كبير في جميع المجالات و هي تدل على احتمال الخسارة أو الربح و سنتطرف في هذا المبحث إلى التعريف بهذا المصطلح و علاقته بالبنوك الإسلامية من خلال إيجاد تعريف محدد لكل نوع من أنواع المخاطر التي تواجه

[1] نورالدين عبد الكريم الكواملة، **المشاركة المتناقصة و تطبيقاتها المعاصرة في الفقه الاسلامي**، ط1، دار النفائس، الأردن، 2008، ص36.

[2] آمال لعمش، مرجع سابق، ص46.

البنوك الإسلامية بصفة عامة، وأيضا حسب صيغ التمويل المختلفة للبنوك الإسلامية، وفي ضوء ما تقدم سنتناول المخاطر البنكية في البنوك الإسلامية من خلال النقاط التالية:

المطلب الأول: مدخل للمخاطرة

تعتبر المخاطرة جزء لا يتجزأ من أي عمل تقوم به البنوك، ولكنها تكتسب أهمية خاصة عندما تكون دراسة المخاطر جزءاً من عملية اتخاذ القرارات المالية، ولهذا سنحاول التعرض في هذا المطلب إلى مفهوم المخاطر وأيضا مسببات هذه المخاطر.

أولا: تعريف المخاطرة

أ- **المعنى الاقتصادي:** عبارة عن احتمالية مستقبلية غير مؤكدة قد تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها، بما قد يؤثر على أرباح البنك وتحقيق أهدافه بنجاح، وفي حال عدم السيطرة عليها وعلى آثارها قد تؤدي إلى القضاء على البنك وإفلاسه.[1]

أو هي احتمال الفشل في تحقيق العائد المتوقع أو هي درجة التغير في العائد مقارنة بالمردود المتوقع الحصول عليه نتيجة لتأثير عناصر متعددة تساهم في تحقيق قيمة التدفقات.[2]

ب-المعنى الفقهي: المخاطر في الاصطلاح الفقهي فهي وصف لنوع من العقود تتضمن صيغته حقوقا والتزامات احتمالية لطرفيه، أي أنها متعلقة بالعقد وتشير إلى حالة عدم التيقن الذي تولدها العلاقة التعاقدية. [3]

---

[1] حسين سعيد و علي أبو العز، **كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية في الواقع وسلامة التطبيق**، المؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية، 6-7 /2014/8، ص 11.

[2] دريد كامل الشبيب، **مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة**، ط2، دار المسيرة، عمان، 2009، ص160.

[3] هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص55.

عرفها الإمام ابن القيم على أنها "المخاطرة مخاطرتان، مخاطرة التجارة وهو أن يشتري السلعة بقصد يبيعها ويربح ويتوكل على الله، والخطر الثاني الميسر الذي يتضمن أكل مال الناس بالباطل." [1]

ويمكن أن نستنتج بأن المخاطر في البنوك الاسلامية تتعلق بـــ:

1-ما يؤدي لفسخ العقد وعدم ترتب الآثار عليه من حقوق وواجبات بسبب مخالفة الضوابط الشرعية كالتعدي والتقصير.

2-ما يمثل أي انعكاس سلبي على الأرباح من المشاركة بالمال والعمل ضمن مفهوم المشاركات والمضاربات والبيوع المشروعة.

ثانيا: المسببات الرئيسية للمخاطر:[2]

يمكن أن تنتج المخاطر التي تواجه أي مؤسسة وأنشطتها من عوامل خارجية وداخلية، ويلخص الشكل التالي أمثلة لأهم الأخطار الناتجة عن هذه العوامل، كما توضح أن بعض الأخطار قد تنتج من عوامل داخلية وخارجية معا، وبالتالي تظهر متداخلة في الرسم. ويمكن تقسيمها أكثر إلى أنواع من الأخطار مثل استراتيجية، مالية، تشغيلية، بيئية...الخ.

[1] حمزة عبد الكريم محمد حماد، **مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية** ، ط1، دار النفائس، عمان، 2008-2009، ص ص29-30.

[2] بلعزوز بن علي، استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية، **مجلة الباحث**، العدد7، 2009-2010، ص332.

شكل 1-1: أهم مسببات الخطر

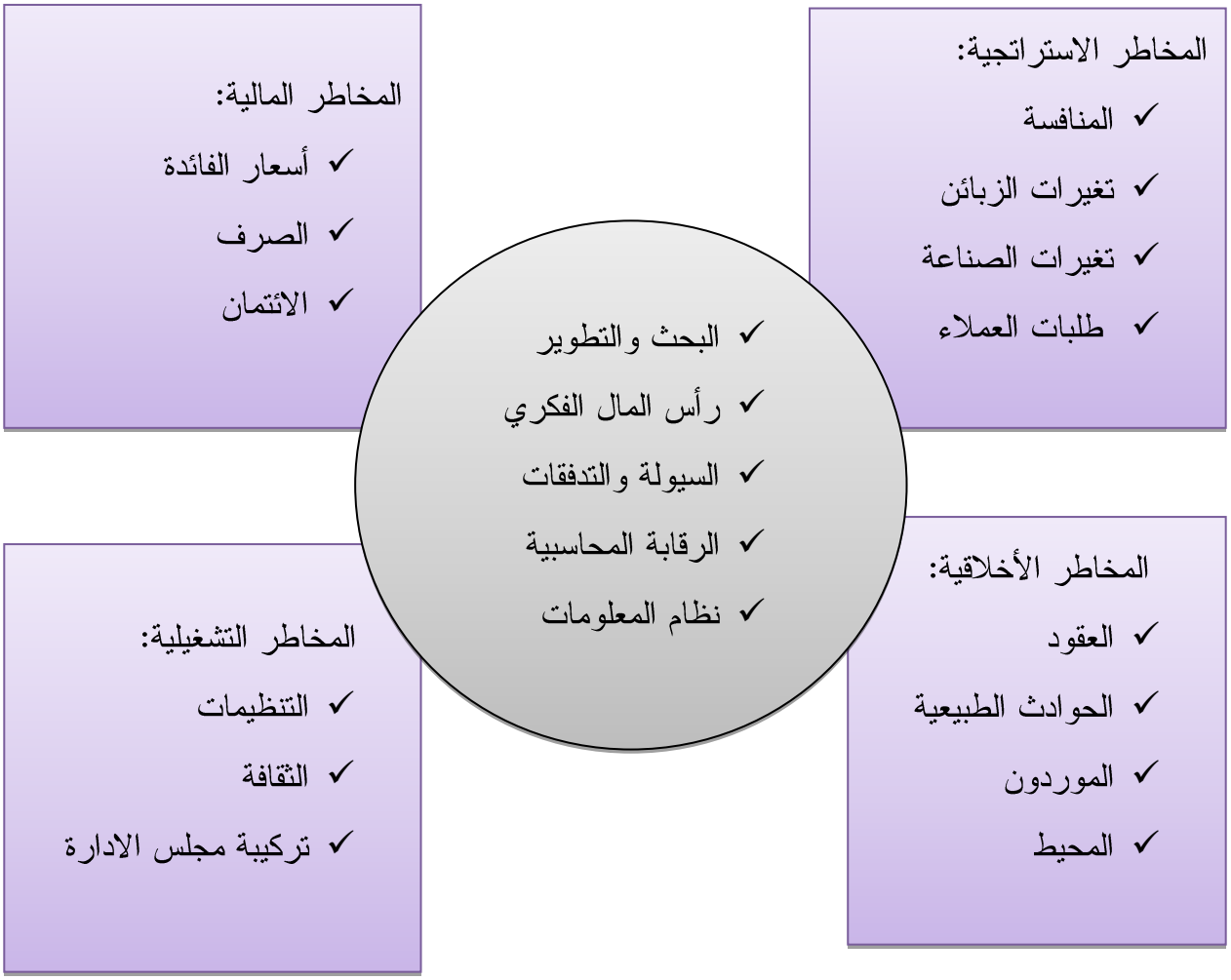

المطلب الثاني: المخاطر الكلية التي تواجهها البنوك الإسلامية

تواجه البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك مخاطر متنوعة يمكن تصنيفها كالآتي:

أولا-المخاطر الائتمانية: هذه أشد المخاطر أثرا من بين المخاطر التي تواجه المؤسسات المالية. وتنشأ مخاطر الائتمان من عدم مقدرة المدين على سداد ما عليه وقت السداد وفق

الشروط المتفق عليها. وهذا ما قد يؤدي ليس فقط إلى أزمة سيولة بل كذلك إلى تدني نوعية أصول البنك.[1]

ثانيا-مخاطر السوق: تنشأ عن التغيرات التي تلحق بالأسعار فيه، تتعرض لها البنوك الإسلامية بدرجات متفاوتة، و تزايدت حدتها حاليا لحدوث الأزمات المالية، وانتقالها من اقتصاد لآخر لانفتاح وتحرير الأسواق [2]، وتنقسم إلى:

أ- **مخاطر أسعار الفائدة:** تعتبر مخاطر أسعار الفائدة من أهم المخاطر التي تواجهها البنوك وأكثرها تعقيدا بما في ذلك البنوك الإسلامية رغم أنها لا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاءا.

غير أن ارتباط مؤشر الليبور(LIBOR) الذي تستخدمه البنوك الإسلامية عادة كسعر مرجعي لتحديد أسعار أدواتها المالية المختلفة بأسعار الفائدة فإنها تتأثر وبصورة غير مباشرة بهذا النوع من المخاطر.[3]

ب- **مخاطر أسعار الصرف:** تحتفظ البنوك الإسلامية بالعملات الأجنبية لتلبية حاجات عملائها، من خلال عمليات التمويل والاستثمار الخارجية والتحويلات والإعتماد المستندي وقبول ودائع المرابحات الدولية وغيرها من الخدمات البنكية، الأمر الذي يجعلها تتعرض لمخاطر الصرف الناتجة عن تقلبات أسعار العملات.

ج-**مخاطر التسعير:** تتمثل مخاطر السعر في الخسارة التي يتكبدها البنك نتيجة للتغيرات المعاكسة للأسعار السوقية، وتنشأ من تذبذبات أسواق السندات والأسهم والسلع.[1]

---

[1]محمد عمر شابرا، حبيب أحمد، **الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية**، (ترجمة: عثمان بابكر أحمد)، ط1، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2006، ص67.

[2]رقية بوحيضر و مولود لعرابة، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل II، **مجلة جامعة الملك عبد العزيز**، العدد 2، 2010، ص11.

[3]طارق الله خان و حبيب أحمد، **إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الاسلامية** ،(ترجمة : عثمان بابكر أحمد)، ط1، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2003، ص66.

ثالثا-مخاطر السيولة: تشير مخاطر السيولة إلى تعرض البنك الإسلامي لخسارة محتملة تنشأ عن عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته.

ومن هنا كانت مهمة المؤسسات الوسيطة أن ترتب استثماراتها بصورة تمكنها من رد الودائع إلى أصحابها في موعد استحقاقها، فضلا عن تمكنها من رد الودائع تحت الطلب في أي وقت مع الاستفادة منها باستثمارها في الوقت ذاته.[2]

رابعا-مخاطر التشغيل: تنشأ مخاطر التشغيل عند ممارسة البنك لأنشطته المختلفة التي ينتج عنها أنواعاً مختلفة من الأخطاء، منها البشرية التي تكون بسبب عدم الكفاءة والتدريب على أساليب العمل .ومنها الفنية التي تحدث نتيجة لأعطاب أجهزة الحاسوب، أو أجهزة الاتصالات المختلفة، ومنها الأخطاء المتعلِّقة بالعمليات التي تحدث في المواصفات، وعدم الدقة عند تنفيذ العمليات. [3]

خامسا-مخاطر الاستثمار: وهي ناتجة عن توظيف البنك الإسلامي لجزء من أمواله في عقود مضاربة ومشاركة، حيث يتمثل المصدر الأساسي للمخاطر في هذه الصيغ من:[4]

أ- تغير السياسة الاقتصادية وما تلحقه من آثار على استثمارات البنك الإسلامي.

ب- نقص المعلومات التي يحتاجها البنك الإسلامي لتقييم الاستثمار والتدفقات الناتجة عنه.

ت- عدم التزام الشريك بدفع الأرباح في المواعيد المتفق عليها، أو تهربه من ذلك.

ث- مخاطر تآكل رأس مال البنك الموظف، خاصة في حالة الخسائر المتلاحقة.

---

[1] هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص65.

[2] خالدي خديجة و غالب عوض الرفاعي، **مخاطر الاستثمار في البنوك الإسلامية وسبل التقليل منها**، ورقة بحثية، ص27.

[3] فضل عبد الكريم محمد، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية** ، 4-6-2008، ص10.

[4] رقية بوحيضر، **استراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات المنافسة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2011-2012، ص156 .

سادسا-مخاطر خاصة بالبنوك الإسلامية: هناك مخاطر تنفرد بها البنوك الإسلامية عن سواها ومنها:[1]

أ- **مخاطر الصيغ:** الناتجة عن الجدل الفقهي الذي تثيره مختلف الصيغ الإسلامية ما بين الفقهاء.

ب- **مخاطر السمعة أو الثقة:** فارتباط هذه البنوك بالشريعة الإسلامية يجعل سمعتها على المحك، فأدنى شك من العملاء حول أعمالها يؤدي بهم إلى الانسحاب، وتسويتها بالبنوك التقليدية.

ت- **مخاطر الإزاحة التجارية:** حفاظا من البنك على عملائه وعدم خسارتهم، يقوم البنك الإسلامي بدفع أرباح لأصحاب الودائع الاستثمارية، حتى في حالة عدم تحققها وذلك بتحميلها للمساهمين.

المطلب الثالث: مخاطر تطبيق صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

نظرا للطبيعة التمويلية المختلفة للبنوك الإسلامية فهي تواجه مخاطر خاصة بصيغها التمويلية وهذا ما سنتناوله من خلال العناصر التالية:

أولا: مخاطر التمويل بالمرابحة :

من المخاطر التي تواجه صيغة المرابحة مخاطر شرعية وبنكية في حالة عدم الالتزام بالسلامة الشرعية والبنكية، مخاطر ائتمانية تتمثل في عدم التزام العملاء بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق، مخاطر سيولة لعدم التزام المتعاملين بسداد الاقساط في مواعيدها، مخاطر سوقية تتمثل في تقلبات الأسعار.[2]

---

[1] رقية بوحيضر ومولود لعرابة، مرجع سابق، ص12.

[2] حسب الرسول يوسف التوم وآخرون، مخاطر تطبيق صيغ التمويل في الاسلام، **مجلة العلوم والبحوث الاسلامية**، العدد5، أغسطس 2012، ص ص6-7.

وثمة مشكلة أخرى محتملة وقد تحدث في عقد بيع مثل بيع المرابحة هي تأخر الزبون في سداد ما عليه، حيث أن البنوك الإسلامية لا تقوم في الأساس بأخذ ما يزيد عن السعر المتفق عليه للسلعة المباعة، ويعني التباطؤ في سداد الالتزامات نحو البنك الإسلامي أنه يوجد خطر الخسارة.[1]

ويمكن إيجاز أهم مخاطر المرابحة في النقاط التالية:[2]

أ- تأجيل السداد عمدا لعدم وجـــود عقوبـــات تأخير أو عدم التسديد لإفلاس وإعسار العميل.

ب- مخاطر الرجوع في الوعد نتيجة عدم إلزامية بالوعد، علما بأن معظم البنوك الإسلامية تأخذ بإلزامية الوعد.

ت- مخاطر رفض السلعة لوجود عيب فيها.

ث- مخاطر تعرض السلع للتلف و هي لا تزال ملك البنك.

ثانيا: مخاطر التمويل بالسلم:

أ- يقوم البنك بتسليم ثمن السلعة المتفق عليه للعميل عند توقيع العقد، وفي هذه الحالة قد يتعرض البنك لعدم تسلم السلعة من قبل العميل، وهذا يصنف ضمن مخاطر الائتمان. [3]

ب- تتفاوت مخاطر الطرف الآخر من عدم تسليم المسلم فيه في حينه أو عدم تسليمه تماما، إلى تسليم نوعية مختلفة عما اتفق عليه في عقد السلم. وبما أن عقد السلم

---

[1] طارق الله خان و حبيب أحمد، مرجع سابق، ص68.

[2] بن الناصر فاطمة، مرجع سابق، ص92.

[3] موسى عمر مبارك ابو محيميد، **مخاطر صيغ التمويل الاسلامي و علاقته بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازلII**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، قسم المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص102.

يقوم على بيع المنتجات الزراعية، فإن مخاطر الطرف الآخر قد تكون بسبب عوامل ليس لها صلة بالملاءة المالية للزبون. [1]

ت- لا يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة أو خارجها، فهي اتفاق طرفين ينتهي بتسليم سلع عينية و تحويل ملكيتها، وهذه السلع تحتاج إلى تخزين وبذلك تكون هنالك تكلفة إضافية ومخاطر أسعار تقع على البنك الذي يملك هذه السلعة بموجب عقد السلم، وهذا النوع من التكاليف والمخاطر خاص بالبنوك الإسلامية فقط.[2]

ث- مخاطر ناتجة عن الكوارث الطبيعية التي قد تؤدي إلى عدم قدرة العميل على تسليم السلعة.[3]

ثالثا: مخاطر التمويل الإيجاري

أ- يتحمل البنك الإسلامي جميع الالتزامات والمخاطر المتعلقة بالموجودات المؤجرة، بما فيها الالتزامات بإصلاح الأضرار والتلفيات التي تحدث للموجودات المؤجرة، والناجمة عن الاستخدامات أو الظروف الطبيعية وليس عن سوء استخدام المستأجر أو إهماله.[4]

ب- يتحمل البنك مخاطر سوقية نسبة لتقلبات الأسعار طيلة فترة الإجارة، مخاطر ائتمانية تتمثل في عدم التزام المستأجر بدفع أقساط الأجرة بانتظام، الأمر الذي يجعل كثير من الفرص الاستثمارية تضيع على المؤجر.[5]

---

[1] الأخضر لقليطي و حمزة غربي، إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية دراسة ميدانية، **مداخلة مقدمة ضمن الملتقى حول أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية** ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ، ص12.

[2] طارق الله خان و حبيب أحمد ، مرجع سابق ، ص69.

[3] بن الناصر فاطمة ، مرجع سابق ، ص93.

[4] خديجة خالدي ، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية** ، ورقة بحثية ، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية ، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ، ص22.

[5] حسب الرسول يوسف التوم وآخرون ، مرجع سابق ، ص8.

ت- مخاطر التغير في الأساليب التكنولوجية وخاصة في العصر الحالي الذي يشهد تسارعا متزايدا في التقدم التكنولوجي والعلمي، الأمر الذي يستوجب أن يتم اختيار مواد التأجير بعناية فائقة وبحرص شديد خوفا من تعرض البنك لمخاطر كبيرة. [1]

رابعا: مخاطر التمويل بالاستصناع

عندما يقدم البنك التمويل وفق عقد الاستصناع، فإنه يعرض رأس ماله لعدد من المخاطر الخاصة بالطرف الآخر وهذه تشمل الآتي:[2]

أ- مخاطر الطرف الأخر في عقد الاستصناع التي تواجهها البنوك والخاصة بتسليم السلع المباعة استصناعا تشبه مخاطر عقد السلم حيث يمكن أن يفشل الطرف الآخر في تسليم السلعة في موعدها أو أنها سلعة رديئة غير أن السلعة موضع العقد في حالة الاستصناع تكون تحت سيطرة العميل وأقل تعرضا للظواهر الطبيعية مقارنة بالسلع المباعة في عقد السلم. لأجل ذلك من المتوقع أن تكون مخاطر الطرف الآخر في الاستصناع أقل خطورة بكثير مقارنة بمخاطر العميل في عقد السلم.

ب- مخاطر العجز عن السداد في جانب المشتري ذات طبيعة عامة، بمعنى فشله في السداد بالكامل في الموعد المتفق عليه مع البنك.

ت- إذا اعتبر عقد الاستصناع عقدا جائزا غير ملزم وفق بعض الآراء الفقهية فقد تكون هنالك مخاطر الطرف الآخر الذي قد يعتمد على عدم لزومية العقد فيتراجع عنه.

---

[1] مفتاح صالح ، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية ، **مداخلة مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية** ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة سطيف ، 20-21 أكتوبر 2009 ، ص 5.

[2] طارق الله خان و حبيب أحمد ، مرجع سابق ، ص ص69-70.

ث- وإن تمت معاملة العميل في عقد الاستصناع معاملة العميل في عقد المرابحة، وإن تمتع بخيار التراجع عن العقد ورفض تسليم السلعة في موعدها، فهناك مخاطر إضافية يواجهها البنك الإسلامي عند التعامل بعقد الاستصناع.

خامسا: مخاطر التمويل بالمضاربة و المشاركة

تذهب العديد من الدراسات العلمية والكتابات حول السياسات إلى أن قيام البنك الإسلامي بتوظيف الأموال على أساس المشاركة والمضاربة أفضل من استخدامها وفق صيغ العائد الثابت مثل المرابحة والإجارة والاستصناع. وفي الواقع، فإن استخدام البنوك الإسلامية لصيغ المشاركة والمضاربة هو في أدنى حدود، ويعود ذلك للمخاطر الائتمانية العالية المرتبطة بهذه الصيغ.

تزيد المخاطر المتوقعة في صيغ المشاركة والمضاربة بسبب حقيقة عدم وجود مطلب الضمان مع وجود احتمالات الخطر الأخلاقي والانتقاء الخاطئ للزبائن، وبسبب ضعف كفاءة هذه البنوك في مجال تقييم المشاريع وتقنيتها، ثم إن الترتيبات المؤسسية مثل المعاملة الضريبية، ونظم المحاسبة والمراجعة، والأطر الرقابية جميعها لا تشجع التوسع في استخدام هذه الصيغ من قبل البنوك الإسلامية.[1]

ومن أهم مخاطر صيغ المضاربة والمشاركة: [2]

أ- المخاطر الناتجة عن عدم دفع الشريك نصيب البنك من الأرباح أو التأخير في دفعها.

ب-المخاطر الناتجة عن ضعف الأداء من جانب الشريك أو عدم دراسة المشروع دراسة جيدة.

[1] الأخضر لقليطي و غربي حمزة ، مرجع سابق ، ص ص13-14.

[2] بن الناصر فاطمة ، مرجع سابق ، ص94.

ت-مخاطر السمعة نتيجة عدم التزام الشريك بالضوابط الشرعية مما يؤثر على موقف المودعين في البنك.

ث-المخاطر الناتجة على تلف البضاعة تحت يد المضارب.

ج- المخاطر الناتجة عن خسارة الشركة أو كون الربح الفعلي أقل من المتوقع.

ح- المخاطر الناتجة عن تجاوز المدة الكلية للتمويل دون إتمام الصفقة.

خلاصة الفصل الأول

تعتبر البنوك الإسلامية مؤسسات مالية بنكية و اقتصادية واجتماعية و تنموية تقوم على تلقي الأموال من مختلف المتعاملين للقيام بالوظائف والأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وترمي من خلال ذلك إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل.

ونجد أن البنوك الإسلامية تنفرد بمجموعة متميزة من صيغ التمويل والتي تقوم على أساس أهم قاعدتين في العمل البنكي الإسلامي واللتان تقضيان بأن الغنم لا يتأتى إلا بتحمل الغرم، وأن الخراج لا يكون إلا بوجود الضمان، وهو الأمر الذي يدل على وجود اختلاف في طبيعة عمل البنوك الإسلامية.

ومن خلال ما تقدم نتوصل إلى أن البنوك الاسلامية تتحمل مخاطر متنوعة تتعلق بطبيعتها المصرفية والتمويلية ولهذا نجد أن صيغ التمويل في البنوك الإسلامية تقوم على أساس المخاطرة حيث لا يحق الربح إلا بتحمل الخسارة، ولكن مع هذا استطاعت البنوك الإسلامية أن تجد لنفسها حلولا تتماشى مع طبيعتها التمويلية الخاصة.

الفصل الثاني

مقررات لجنة بازل II ومدى تطبيقها في البنوك الاسلامية

المبحث الأول: مدخل إلى لجنة بازل

المبحث الثاني: المرتكزات الثلاثة الرئيسية لاتفاق بازل II

المبحث الثالث: مدى تطبيق مقررات بازل II في البنوك الاسلامية

تمهيد

تواجه البنوك العديد من المخاطر عند ممارستها للأنشطة المصرفية، ويتزايد مستوى هذه المخاطر مع تزايد حجم هذه البنوك وانتشارها الجغرافي ودرجة التطور في أنشطتها وتنامي العولمة المصرفية وانفتاح الأسواق على بعضها البعض واشتداد حدة المنافسة، ما أدى إلى الاهتمام بالأساليب والطرق التي تمكنها من تجاوزها والتغلب على آثارها السلبية. ومن أهم ما تم التوصل إليه في هذا الجانب هو وضع معايير دولية للرقابة البنكية لحماية البنوك من خطر الإفلاس، وهو ما تجسد في اتفاقية بازل **I** ثم بازل **II** . ولهذا فالبنوك مطالبة بتطبيقها لكونها تشكل صمام أمان لها ضد الخسائر التي قد تلحق بها.

المبحث الأول: مدخل إلى لجنة بازل

لقد أدى انتشـــار العولمة المالية والأزمات والبنكية وكذلك ظهــور منتجــات مالية عالية المخاطر إلى التفكير في ضرورة إنشاء منظمة عالمية تختص في وضع المعايير والقواعد الاحترازية التي تضمن ملاءة وسلامة البنوك و تعزز قدرتها على تجاوز الأزمات. وفيما يلي سيتم التطرق إلى نبذة تاريخية عن هذه اللجنة وتعريفها:

المطلب الأول: نبذة تاريخية عن لجنة بازل و تعريفها

تعتبر لجنة بازل من التطورات الهامة في تاريخ النشاط المصرفي العالمي ومن المهم معرفة بداية هذه اللجنة وأيضا ماهيتها وهذا ما سنتعرف عليه في الآتي:

أولا: نبذة تاريخية

يعتبر موضوع كفاية رأس المال البنكي واتجاه البنوك إلى تدعيم مراكزها المالية، أحد الاتجاهات الحديثة في إدارة البنوك، وفي إطار سعي الجهاز البنكي في معظم دول العالم إلى تطوير القدرات التنافسية في مجال المعاملات المالية، وفي ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الأسواق العالمية، ومع تزايد المنافسة المحلية والعالمية أصبح أي بنك عرضة للعديد من المخاطر التي قد تنشأ من العوامل الداخلية التي يعمل فيها البنك وعلى وجه الخصوص البيئة العالمية، وفي ظل تصاعد المخاطر البنكية، بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر التي تتعرض لها البنوك. [1]

لذلك حاول خبراء في مجال البنوك وضع معايير لقياس كفاية رأس المال منذ وقت مبكر، وبأشكال مختلفة وأولى المعايير المستخدمة في هذا المجال كان نسبة رأس مال البنك إلى إجمالي الودائع وذلك منذ سنة 1914م، وقد حددت هذه النسبة ب 10% عالميا أي أن

[1] عبد الحميد عبد المطلب، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2002-2003، ص79.

تكون الودائع تعادل عشرة أضعاف رأس المال، وساد هذا المعيار إلى سنة 1942م، حيث تخلت عنه المصارف خاصة الأمريكية منها.

بعد الحرب العالمية الثانية استخدمت السلطات النقدية والبنوك معيار نسبة رأس المال إلى إجمالي الأصول باعتبار أن الأهم بالنسبة للبنك هو كيفية استخدام الأموال في توظيفات مختلفة، ومدى سيولة هذه الأصول.

تطور الأمر بعد ذلك إلى استخدام مؤشر رأس المال إلى إجمالي القروض والاستثمارات باستثناء بعض الأصول كالنقديةفي الصندوق والأوراق المالية الحكومية، والقروض المضمونة من الحكومة على اعتبار أن هذه الأصول ليست فيها مخاطرة بالنسبة للبنك، وقد ظهرت هذه الفكرة منذ سنة 1948م تقريبا.[1]

وفي ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث، وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية (خاصة البنوك الأمريكية)[2]، ومنافسة البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية بسبب تدني رؤوس أموالها، تأسست لجنة بازل من مجموعة الدول الصناعية الكبرى في نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية BIS بمدينة بازل بسويسرا.[3]

ثانيا: تعريف لجنة بازل

هي لجنة فنية استشارية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية أنشئت بقرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية، تجتمع أربع مرات سنويا يساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك لذلك لا تتمتع قرارات وتوصيات هذه اللجنة بأي صفة قانونية أو إلزامية، وتتضمن قرارات وتوصيات اللجنة وضع المبادئ والمعايير

[1] سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل، **مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير**، العدد 06، 2006، ص152.

[2] سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك**، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2005، ص31.

[3] دريس رشيد و بحري سفيان، **مقررات لجنة بازل والنظم الاحترازية في الجزائر**، ورقة بحثية، ص 1.

المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ والمعايير والاستفادة من هذه الممارسات. [1]

وقد عرفت سنة تأسيس لجنة بازل إفلاس البنك الالماني Herstatt. [2]

وقد أصدرت اللجنة عدة وثائق في مجال الرقابة على البنوك نذكر منها: [3]

أ-وثيقة إرشادية للرقابة المصرفية سميت "concordat" وتعني ميثاق في عام 1975.

ب-مبادئ الرقابة على البنوك، ماي 1983 وهي نسخة معدلة للوثيقة الصادرة في عام 1975.

ت-أهم الوثائق التي صدرت عن اللجنة كانت في عام 1988 وسميت هذه الوثيقة (اتفاقية 1988أو1988accord) تضمنت الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال، وسميت فيما بعد بازل I وهدفت هذه الوثيقة إلى وضع إطار عمل للوصول إلى نسبة 8% كحد أدنى لكفاية رأس المال مع نهاية العام 1992 ولم يقتصر ذلك على البنوك المشاركة في إعداد الوثيقة بل تعداه ليشمل جميع الدول.

ث-في شهر أفريل 1990 أصدرت اللجنة نسخة معدلة لمبادئ الرقابة على البنوك لتحسين نوعية البيانات المتبادلة بين البنوك في البلدان المختلفة.

ج-تم تعديل الوثيقة في شهر نوفمبر1991 لتحديد المخصص العام الذي تخصصه البنوك للمخاطر العامة على التسهيلات، والذي من الممكن إضافته إلى رأس المال التنظيمي.

---

[1] صندوق النقد العربي، **الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2**، دراسة مقدمة إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية و مؤسسات النقد العربية، القاهرة، سبتمبر، 2004، ص6.

[2] أحمد قارون، **مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجيستير في العلوم التجارية، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012 -2013، ص14.

[3] موسى عمر مبارك ابو محيميد، مرجع سابق، ص ص22-23.

ح- في شهر جوان 1992 تمت إعادة صياغة الوثيقة كحد أدنى لمعايير الرقابة.

خ- في شهر جويلية 1992 تم نشر تلك المعايير.

د- في شهر جانفي 1996 تم تعديل وثيقة بازل لتتضمن مخاطر إضافية غير مخاطر الائتمان وتم إضافة مخاطر السوق اعتبارا من نهاية عام 1997.

ذ- في شهر جوان 1999 أصدرت اللجنة مشروعا لتطوير وثيقة بازل، وتضمن هذا المشروع ثلاثة أركان رئيسة هي:

1-متطلبات الحد الأدنى لكفاية رأس المال، والذي يهدف إلى تطوير آليات قياس المخاطر من الأسلوب المعياري المستخدم في عام 1988 إلى أساليب أكثر دقة منها أسلوب القياس الداخلي.

2-الاستخدام الأمثل لمعايير انضباط السوق.

3-تشجيع وسائل الرقابة الآمنة وذات الأثر في الرقابة على البنوك.

ر- تم الانتهاء من وثيقة بازل **II** في شهر جوان 2004.

المطلب الثاني: اتفاقية بازل I و أهم مرتكزاتها

تعتبر اتفاقية بازل **I** محصلة لسنوات من العمل و التشاور ما بين مجموعة من الدول حول أنجع الوسائل التي تحفظ البنوك من الإفلاس وتحميها من المخاطر وفيما يلي سنتطرق إلى مفهوم هذه الاتفاقية وأهم مرتكزاتها:

أولا-اتفاقية بازل I:

أقرت لجنة بازل عام 1988 اتفاقا والذي يتضمن مفهوما لرأس المال التنظيمي، مقاييس للمخاطر التي تتعرض لها البنوك، وقواعد تحدد مستوى رأس المال الذي تواجه به هذه المخاطر[1]، والمقصود بذلك وضع حدود دنيا لنسبة رأس المال المتوفر للبنك مقابل القروض

[1] Hennie van Greuning and Zamir Iqbal ، **risks analysis for islamic banks** ، world bank ، library of congress cataloging ، washington ، 2008 ، p221 .

والتسهيلات الائتمانية التي يمنحها البنك للعملاء، وهو يعد معيارا موحدا لكفاية رأس المال ملزما لكافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي للدلالة على المركز المالي للبنك، ويقوي ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة البنك، وقد أقرت اللجنة في هذا الصدد اتفاقية بازل الأولى التي أصبح بمقتضاها يتعين على كافة البنوك العاملة الالتزام بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الائتمانية إلى 8% كحد أدنى، وعلى جميع البنوك تعديل أوضاعهم مع هذه النسبة مع نهاية عام 1992. [1]

ثانيا –المرتكزات الرئيسية لمقررات بازل I

أ- ربط مستوى رأس المال المتطلب بالأصول والالتزامات العرضية الخطرة مرجحة بأوزان أي النظر إلى كافة البنود داخل ميزانية البنك و خارجها و يقصد بالبنود خارج الميزانية الالتزامات العرضية التقليدية الناشئة عن اصدار خطابات ضمان لقروض أو لتنفيذ أعمال، و فتح اعتمادات مستندية، وتلك الالتزامات الناشئة عن التعامل في عقود المشتقات.[2]

ب- تقسيم رأس المال إلى شريحتين

أ- **رأس المال الأساسي:** ويتكون من رأس المال المدفوع والاحتياطات المعلنة والأرباح المحتجزة ويقتطع منه شهرة البنك إذا تضمنت قيمة الأصول، الاستثمار في رؤوس أموال البنوك والمؤسسات المالية الأخرى والاستثمارات المتبادلة في رؤوس أموال البنوك. [3]

[1] معهد الدراسات المصرفية، بازل الأولى و الثانية، **إضاءات**، السلسلة 5، العدد 4، الكويت، نوفمبر 2012، ص3.

[2] سمير الخطيب، مرجع سابق، ص ص31-32.

[3] طارق عبد العال حمادة، **التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003، ص ص130-133.

ب-رأس المال المساند: ويتكون من: [1]

- ✓ الاحتياطات غير المعلنة وهي لا تظهر في ميزانية البنك بشكل صريح ويتم تكوينها بموافقة السلطات الرقابية.
- ✓ احتياطات إعادة تقييم الأصول حيث يخصص ما نسبته 55% منها لإمكانية تذبذب قيمتها.
- ✓ مخصصات المخاطر وهي لا تتعدى 1.25% من الأصول والالتزامات العرضية الخطرة المرجحة.
- ✓ القروض المساندة وهي التي تزيد فترة استحقاقها 5 سنوات والاقتراض التساهمي لا تزيد قيمتها عن 50%من رأس المال الأساسي بغية عدم التركيز على هذه القروض.
- ✓ أدوات رأسمالية أخرى و تجمع هذه الأدوات بين خصائص حقوق المساهمين والقروض من هؤلاء المساهمين حيث تتسم بالمشاركة في تحمل الخسائر إذا حدثت كما أنها غير قابلة للاستهلاك. [2]

وقد وضعت لجنة بازل محددات للشريحتين السابقيتين:[3]

- ➢ أن مجموع الشريحة الثانية يجب أن لا يزيد عن 100 % من الشريحة الأولى.
- ➢ القروض المساندة يجب أن لا تزيد عن 50% من الشريحة الأولى .
- ➢ المخصصات العامة للديون يجب أن لا تزيد عن 25.1 % من الأصول والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر.

---

[1] ناصر سليمان، **علاقة البنوك الاسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة**، ط1، مكتبة الريام، الجزائر، 2006، ص ص63-66.

[2] بن الناصر فاطمة، مرجع سابق، ص70.

[3] موسى عمر مبارك ابو محيميد، مرجع سابق، ص26.

- ✓ إعادة التقييم يجب أن يتم خصم 50% من الفرق ما بين سعر السوق والتكلفة التاريخية.

ت- المخاطر الائتمانية: اهتمت اتفاقية بازل I بالأخطار الائتمانية فقط حيث عرفتها وبينت كيفية حسابها، من أهم ما ورد فيها نذكر:

1-تصنيف دول العالم إلى مجموعتين حسب درجة المخاطر الأولى متدنية المخاطر وتضم دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD وهي بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، لوكسمبورغ، هولندا، السويد، بريطانيا، سويسرا، و.م.أ[1]، يضاف إليها الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الإقراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي،وهي استراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزيلندا، ايرلندا، فنلندا، أيسلندا، الدانمارك، اليونان، السعودية، تركيا.

أما المجموعة الثانية فهي عالية المخاطر وتضم بقية دول العالم. [2]

2-**تحديد أوزان المخاطر:** لقد قامت بتقسيم الأصول إلى نوعين هما:

- ✓ **أصول داخل الميزانية:** وهي الأصول التي تعكس النشاط العادي للبنك، حيث تختلف عدم قدرة البنك على استرجاع أمواله من أصل إلى آخر ومن متعامل لآخر كذلك، وبصفة عامة قسمتها إلى فئات تتراوح أوزانها الترجيحية ما بين0 و100% بالتناسب مع درجة خطورتها[3]. والجدول التالي يبين أوزان ترجيح المخاطر لهذه الأصول:

---

[1]سيرين سميح أبو رحمة، **اتفاقية بازل (المضمون ، الأهمية ، الأبعاد ، التأثيرات ، التحديات)**، كلية التجارة، الجامعة الاسلامية، غزة، أفريل 2007، ص 7.

[2]حسين بلعجوز، إدارة المخاطر البنكية و التحكم فيها، **بحث مقدم للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية**، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة جيجل، 06-07 جوان 2005، ص22.

[3]رقية بوحيضر و مولود لعرابة، مرجع سابق، ص17.

جدول رقم 2-1: أوزان ترجيح المخاطر حسب فئات الأصول الواردة داخل الميزانية

فئة الأصول	أوزان المخاطر (%)
النقدية، المطلوبات على الحكومات المركزية والبنوك المركزية المقومة بعملتها المحلية والممولة بتلك العملة، المطلوبات الأخرى على حكومات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والبنوك المركزية، المطلوبات المضمونة بنقدية الأوراق المالية للحكومات المركزية لمنظمة OECD أو المرهونة من قبل الحكومات المركزية لمنظمة OECD .	%0
مطلوبات على مؤسسات القطاع العام المحلية باستثناء الحكومة المركزية و القروض المضمونة من قبل هذه المؤسسات.	0%، 10%، 20% أو 50% حسب تقدير كل دولة
المطلوبات على مصارف متعددة التنمية (البنك الدولي، بنك التنمية للبلدان الأمريكية، بنك التنمية الآسيوي، بنك التنمية الإفريقي، بنك الاستثمار الأوروبي) والمطلوبات المرهونة أو المضمونة عن طريق الاوراق المالية التي تصدرها تلك البنوك، مطلوبات البنوك المدمجة في منظمة OECD والقروض المضمونة عن طريق منظمة OECD المدمجة للبنوك، مطلوبات على البنوك المدمجة مع بلدان خارج OECD مع استحقاق متبقي لمدة تصل إلى سنة واحدة وقروض مع استحقاق متبقي يصل إلى سنة واحدة مضمونة من قبل البنوك المدمجة مع بلدان خارج منظمة OECD، مطلوبات على مؤسسات القطاع العام غير المحلية لمنظمة OECD باستثناء الحكومات المركزية والقروض المضمونة من قبل هذه المؤسسات.	%20
قروض مضمونة بالكامل برهونات العقار السكني من قبل المقترض أو استئجاره.	%50
المطلوبات على القطاع الخاص، مطلوبات البنوك المدمجة في دول خارج التعاون مع استحقاق أكثر من سنة، مطلوبات على الحكومات المركزية خارج منظمة (ما لم تكن مقومة بالعملة المحلية وممولة بتلك العملة)، مطلوبات على الشركات التجارية التي يملكها القطاع العام، المباني والمنشآت والمعدات وغيرها من الأصول الثابتة، العقارات والاستثمارات الأخرى، أدوات رأسمال التي تصدرها البنوك (ما لم يتم خصمها من رأسمال)، جميع الاصول الأخرى .	%100

Source : HENNIE Van Greuning and Sonja Brajovic **, Analyse et Gestion du Risque Bancaire** , première édition ,ESKA,2004 , p110.

✓ **أصول خارج الميزانية:** يتم تحويلها إلى أصول ائتمانية عن طريق ضرب مبالغها في معاملات تحويل محددة، ثم ترجحها بالأوزان المقابلة لها وفقا للمستفيد منها والجدول التالي يبين معاملات ترجيح الأصول خارج الميزانية :

جدول رقم 2-2: معاملات تحويل الائتمان للتعهدات خارج الميزانية

الأدوات	معامل تحويل الائتمان
التعهدات مثل الائتمان الجاهز وخط الائتمان التي هي أكبر من سنة واحدة، أو الالتزامات التي يمكن إلغاؤها في أي وقت دون قيد أو شرط.	%10
التعهدات على المدى القصير ذات التصفية الذاتية المرتبطة بالأنشطة التجارية مثل الاعتمادات المستندية المرهونة بشحن بضاعة.	% 20
بعض تعهدات الضمان المرتبطة بصفقات معينة مثل ضمانات حسن الأداء وضمان الطلب، التعهدات الأخرى خطابات الضمان والائتمان الجاهز لمعاملة معينة ذات استحقاق أصلي يفوق مدة تزيد عن سنة، تسهيلات إصدار سندات لأمر وأوراق تجارية قابلة للتجديد و التزامات أخرى.	%50
بدائل الائتمان المباشر مثل ضمانات العامة للديون مثل خطابات الائتمان الجاهز التي تستخدم كضمان مالي للقروض والأوراق المالية والقبولات بما فيها التظهيرات التي تحمل طابع القبولات، اتفاقات إعادة البيع أو إعادة الشراء و عملية التنازل عن الأصول التي يحمل فيها البنك مخاطر ائتمان.	%100

Source :Basel Committee On Banking Supervision , **International Convergence of Capital Measurement and Capital standards** , Basel ,JULY 1988 ,pp21-22 .

وهكذا فإن معدَّل كفاية رأس المال حسب مقرَّرات لجنة بازلI كما يلي:

$$\frac{\text{رأس المال(الشريحة1+الشريحة2)}}{\text{مجموعة التعهدات والالتزامات بطريقة مرجحة الخطر}} \times 100 \geq 8\%$$

ثالثا- التعديلات التي أُدخلت على اتفاقية بازل I :[1]

أ- في أفريل 1995 قامت لجنة بازل للإشراف المصرفي باقتراح إدخال مخاطر السوق التي تتحملها البنوك، بعد أن كانت الاتفاقية الأولى تُعنى بمخاطر الائتمان فقط، وعرضتها كاقتراح للنقاش، ومع تلقي الملاحظات وإدخال التعديلات عليها أصبحت جاهزة للتطبيق في سنة 1998م.

ب- إضافة شريحة ثالثة لرأس المال والتي تتمثل في القروض المساندة لأجل سنتين وفقا لمحددات معينة إضافة إلى الشريحتين المعمول بهما من قبل.

وفق هذا التعديل فإنه عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في12.5 ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة والمجمعة لغرض مقابلة مخاطر الائتمان، وبالتالي سوف يكون بسط الكسر هو مجموع رأس مال البنك من الشريحة الأولى والثانية والذي تم تحديده عام1988، بالإضافة إلى عناصر رأس المال من الشريحة الثالثة والتي يمكن استخدامها لمواجهة المخاطر، وبالتالي تصبح إذن العلاقة المعدلة لحساب كفاية رأس المال كما يلي:

$$\frac{\text{إجمالي رأس المال (شريحة 1 + شريحة 2 + شريحة 3)}}{\text{\% الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطرة السوقيَّة} \times 12,5} \times 100 \geq 8$$

[1] نفس المرجع، نفس الصفحة.

المطلب الثالث: أسباب الانتقال إلى بازل II

جاءت مقررات بازل 2 لتتلافى الأخطاء الحاصلة في مقررات لجنة بازل I و إن الأهمية التي انبثقت منها إجراء التعديل لصالحها جملة من الأسباب لعل أهمها هو:

أولا: عدم التمييز في المخاطر، والتحيز تجاه دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، ومنح تسهيلات القطاع الخاص وزن مخاطر(100%)، مما أدى إلى تدني نوعية الأصول لدى البنوك، وعدم كفاية (الاعتراف) بأدوات تخفيف المخاطر الائتمانية.[1]

ثانيا: قصد بالاتفاقية أن تطبق على المصارف النشطة دوليا العاملة في دول مجموعة العشرة وفي بقية دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ولكن الدول خارج هاتين المجموعتين قد طبقت هذه الاتفاقية فأخذت موقع المؤشر الدولي لقياس كفاية رأس المال للبنوك، ومن وجهة نظر الدول من غير منظمة التعاون الاقتصادي فمن المرغوب فيه أن يتم تعديلات في هذه الاتفاقية حتى تفي بحاجات الدول النامية كذلك.[2]

ثالثا: ركزت على مخاطر الائتمان فقط رغم وجود مخاطر أخرى لا تقل خطورة منها كمخاطر السوق والمخاطر التشغيلية .[3]

رابعا: قصور في تصنيف الدول وفقا لدرجة المخاطرة فقد جرى تصنيف الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية متدنية المخاطر ووضعت الدول العربية ضمن الشريحة الثانية.[4]

---

[1] حسين سعيد و علي أبو العز، **كفاية رأس المال في المصارف الاسلامية في الواقع و سلامة التطبيق**، المؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة الأردن، 6-7 أوت 2014، ص ص14-15.

[2] طارق الله خان و حبيب أحمد، مرجع سابق، ص106.

[3] رقية بوحيضر ومولود لعرابة، مرجع سابق، ص18.

[4] مصطفى كامل رشيد، مدى إمكانية استجابة المصارف العربية لمتطلبات لجنة بازل مع إشارة إلى العراق، **مجلة الإدارة و الاقتصاد**، العدد 67، 07 نوفمبر 2007، ص254.

خامسا: التطورات السريعة والأساليب الحديثة خصوصا في التكنولوجيا التي ساهمت في تقديم العديد من الخدمات المصرفية وإعادة هيكلة القطاع المالي عالميا.[1]

سادسا: عدم الأخذ بعين الاعتبار الأثر الإيجابي لعملية التنويع في تقليل المخاطر.[2]

سابعا: لم تواكب تطورات إدارة المخاطر والابتكارات المالية.[3]

ثامنا: لم تعد نسبة كفاية رأس المال المحتسبة وفق بازل I مقياسا جيدا للوضع المالي للبنوك في جميع الأحوال، وذلك بسبب التطورات التي شهدتها الأسواق المالية خلال العقد الأخير، فقد أثبتت التجارب أنه لا توجد علاقة ثابتة بين تعثر المصارف ونسبة ملاءتها والتي من المفروض أن تعبر عن قدرتها في استيعاب الصدمات.[4]

المبحث الثاني: المرتكزات الثلاثة الرئيسية لاتفاقية بازل II

أصدرت اللجنة خلال جوان 1999 مقترحات جديدة لتطوير أسلوب معيار كفاية رأسمال أطلق عليه بازل II وطلبت اللجنة أن يتم موافاتها بالتعقيب على هذه المقترحات حتى آخر مارس 2000 ونظرا للانتقادات التي وجهت إلى هذه المقترحات من العديد من البنوك ذات الانتشار الدولي والسلطات الرقابية والجهات المعنية، فقد أصدرت اللجنة مقترحات معدلة خلال جانفي 2001 لتتلقى التعقيب عليها في نهاية 2001، إلا أنه نظرا لتكرار بعض الانتقادات فقد صدر عن اللجنة ورقة شبه نهائية بشأن هذا المعيار، بحيث

---

[1] عبد القادر شاشي، **معايير بازل للرقابة المصرفية**، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة ، ص13، أنظر الموقع : Ak.chachi@gmail.com.

[2] قارون أحمد، مرجع سابق، ص24.

[3] رقية بوحيضر و مولود لعرابة، مرجع سابق، ص18.

[4] حفيان جهاد، **إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم المالية، تخصص مالية مؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة ورقلة، 2011-2012، ص53.

تتلقى التعقيبات النهائية عليها في موعد أقصاه جويلية 2003 تمهيدا لإصدارها في شكلها النهائي مع الربع الأخير من عام 2003، على أن يبدأ العمل بها في نهاية 2006 وبالفعل أخذت العديد من مصارف الدول الكبرى الخطوات اللازمة لتنفيذ الأحكام الاتفاقية الجديدة، و بذلك تكون بازل **II** أكثر مرونة وملائمة لمهمة بازل، و ليه ينبغي تحسين قدرة النظام المصرفي الدول وأن يشرف على المصارف الفردية لتحمل الصدمات المالية في المستقبل.

و قد تمثلت المقترحات الجديدة والتي أطلق عليها متطلبات بازل **II** في توسيع قاعدة وإطار كفاية رأس المال.[1]

المطلب الأول: متطلبات الحد الأدنى من رأس المال

تتمثل هذه المتطلبات في حساب معيار كفاية رأس المال وسنتناول ذلك فيما يلي:

أولا: قانون معيار كفاية رأس المال:

و يمكن احتساب معيار كفاية رأس المال وفقا لما يلي:[2]

$$\text{نسبة كفاية رأس المال حسب بازلII} = \frac{\text{رأس المال بمفهومه الشامل}}{\text{مخاطر الائتمان +12.5(مخاطر السوق + مخاطر التشغيل)}} \times 100 \geq 8\%$$

رأس المال بمفهومه الشامل = **الشريحة الأولى** (رأس المال المدفوع+الاحتياطات+الأرباح المحتجزة) + **الشريحة الثانية** (رأس المال المساند) + **الشريحة الثالثة** (الدين متأخر الرتبة قصير الأجل).

---

[1] فاطمة بن شنة، مرجع سابق، ص52 .

[2] رقية بوحيضر و مولود لعرابة، البنوك الاسلامية بين ضغط المخاطر و متطلبات بازل I ، **مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي و المصرفي الدولي و بديل البنوك الإسلامية**، أفريل 2009، قسنطينة، الجزائر، ص11.

ثانيا: نقاط التشابه والاختلاف بين معيار كفاية رأس المال لبازل I و بازل II :[1]

أ-نقاط التشابه: وهذا المحور يتشابه مع ما ورد في اتفاق بازل **I** ما يلي:

1- نسبة كفاية رأس المال 8%.

2- مكونات بسط نسبة كفاية رأس المال لم تتغير.

3- أساليب قياس مخاطر السوق هي نفسها حسب اتفاق بازل**I** .

4- معاملات تحويل الالتزامات العرضية لم تجر عليها تعديلات.

ب-نقاط الاختلاف: أما نقاط الاختلاف فيمكن تلخيص بعضها كالتالي:

1- إضافة نوع جديد من المخاطر وهي المخاطر التشغيلية.

2- تم تعديل طرق قياس المخاطر لتصبح ثلاث طرق، وهي:

- ✓ الأسلوب النمطي أو المعياري.
- ✓ أسلوب التقييم الداخلي الأساسي.
- ✓ أسلوب التقييم الداخلي المتقدم.

ثالثا: شروطه:[2]

أ- أن لا تزيد الشريحة 03 عن 250% من مقدار الشريحة01 المخصصة لتغطية مخاطر السوق.

ب-يمكن دمج الطبقة الثانية مع الثالثة لضمان الحد الأقصى المحدد وهو 250%.

ت-إمكانية امتناع البنك عن سداد الفائدة أو أصل الدين للقروض المتضمنة في الشريحة الثالثة إن كان ذلك سيخفض من رأس مال البنك إلى مستوى أدنى مما هو مطلوب.

---

[1] موسى عمر مبارك أبو محيميد، مرجع سابق، ص 31.

[2] محمد بوزيان، البنوك الإسلامية والنظم و المعايير الاحترازية الجديدة، **مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي بعنوان النمو المستدام و التنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي**، قطر، 19-21 ديسمبر 2011، ص19.

ث- أن تكون الشريحة 1 ≤ الشريحة 02+03.

رابعا: طرق قياس المخاطر: ويتطلب الوصول لمعدل كفاية رأس المال قياس كل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل، وقد حددت مقررات بازل **II** طرق لقياس كل منها نوجزها كما يلي:

أ-بالنسبة لمخاطر الائتمان:

1-الأسلوب النمطي: ويتم استخدامه بواسطة البنوك الغير قادرة على استخدام أساليب التصنيف الداخلية، حيث أنه نظام معدل للنظام المتبع حاليا وفقا لمقررات بازل 1988 وتتمثل التعديلات في الآتي: [1]

- ✓ إلغاء التمييز بين دول OECD ودول ال Non-OCED.
- ✓ الاعتراف ببعض أنواع الضمانات كأحد أساليب التخفيف من مخاطر الائتمان.
- ✓ تخفيض الأوزان الترجيحية للمطالبات المضمونة بالممتلكات السكنية 35 .
- ✓ الأوزان الترجيحية للمطالبات المضمونة بعقارات تجارية 100%.
- ✓ الأوزان الترجيحية للتجزئة (قروض وتمويل التجزئة) 75 %.
- ✓ إعطاء وزن ترجيحي 150% لبعض أنواع الأصول ذات المخاطر العالية للحد من اقتنائها والتخلص منها

و تحتسب المعادلة كما يلي :

الأصول مرجحة بأوزان المخاطر = قيمة التعرض × الوزن الترجيحي

وفي حالة الأخذ بالضمانات كأحد أساليب التخفيف فإنه طبقا للأسلوب النمطي يوجد طريقتين للتعامل مع الضمانات :

الأولى: الأسلوب البسيط حيث يتم تسعير الضمانة كل 6 أشهر طبقا لأسعار السوق.

[1] سمير الخطيب، مرجع سابق، ص ص41-42.

الثانية: الأسلوب الشامل ويركز على القيمة النقدية للضمانة أخذا في الاعتبار تقلبات السعر.

2-الأوزان الترجيحية لمخاطر الائتمان وفق الاسلوب النمطي أو المعياري :

أ- المطالبات على الحكومة والبنوك المركزية (الجهات السيادية):

جدول رقم 2-3: الأوزان الترجيحية للمطالبات على الحكومة والبنوك المركزية

التصنيف الائتماني	AAA TO AA-	A+ TO A-	BBB+ TO BBB-	BB+ TO B-	BELOW B-	UNRATED
وزن المخاطر	**0%**	20%	50%	100%	150%	100%

المصدر : موسى عمر مبارك أبو حميمد ، مرجع سابق ، ص33 .

و هذا النظام لتقدير المخاطر يعني مثلا أنه في حالة أن يكون الطرف (المقترض) جهة سيادية قدم لها المصرف تمويلا قدره 100 مليون دولار وهي مصنفة في مرتبة AAA إلى -AA فإنه سيتم معاملة هذا التمويل (الأصل) على أنه خال من مخاطر العجز عن السداد ولن يطلب من المصرف مقدم التمويل أي رأس مال مقابل ذلك، ولكن إذا كان تصنيف هذه الجهة السيادية في مرتبة +BB إلى-B فإن التمويل المقدم سيتطلب حماية من رأس المال نسبة 100 % أي أن يحتفظ المصرف 4% من الأصل، 4 مليون دولار رأس مال أساس، وبنسبة 8% من الأصل، 8 مليون دولار إجمالي رأس المال نظير المخاطر المرتبطة بذلك الأصل وإن جاء تصنيف الطرف الآخر (الحكومة) عند مستوى -B ولأجل احتساب متطلبات رأس المال، فالأصل الناشئ بمبلغ 100مليون دولار يعامل على

أنه يساوي 150 مليون دولار وستكون متطلبات المال لمقابلة مخاطره 8% من 150 مليون دولار.[1]

ب- المطالبات على البنوك :

تخضع البنوك لخيارين، ويقوم البنك المركزي بتطبيق خيار واحد على كافة البنوك في نفس البلد.

الخيار الأول: يتم إعطاء كافة البنوك في دولة معينة وزن مخاطر يقل درجة واحدة عن الوزن الممنوح لتلك الدولة، أما الدول ذات التصنيف الائتماني من+BB إلى-B والدول غير المصنفة سيكون الحد الأعلى لوزن المخاطر هو 100%.[2]

جدول رقم2-4: الأوزان الترجيحية للمطالبات على البنوك وفق التصنيف الدولي

التصنيف الدولي	AAA TO AA-	A+ TO A-	BBB+ TO BBB-	BB+ TO B-	BELOW B-	UNRATED
وزن المخاطر	20%	50%	100%	100%	150%	100%

المصدر: سمير الخطيب ، مرجع سابق ، ص46 .

الخيار الثاني: سيتم اعتماد وزن المخاطر على أساس التصنيف الائتماني الخارجي للبنك

ذاته مع إعطاء وزن تفضيلي للمخاطر على المطالبات والتي تقل فترة استحقاقها عن ثلاثة أشهر شريطة عدم تجديدها.[3]

[1] طارق الله خان و حبيب أحمد، مرجع سابق، ص ص109-110.

[2] موسى عمر مبارك أبو حميمد، مرجع سابق، ص33.

[3] نفس المرجع، نفس الصفحة.

جدول رقم2-5: الأوزان الترجيحية للمطالبات على البنوك لفترة أقل من ثلاثة أشهر

التصنيف البنكي	AAA TO AA-	A+ TO A-	BBB+ TO BBB-	BB+ TO B-	BELOW B-	UNRATED
وزن المخاطر	20%	50%	50%	100%	150%	50%
وزن المخاطر لأقل من 3 اشهر	20%	20%	20%	50%	150%	20%

المصدر : موسى عمر مبارك أبو حميمد ، مرجع سابق ، ص35 .

ت- المطالبات على منشآت القطاع العام غير الحكومة المركزية: [1]

مثل حكومات الأقاليم والسلطات المحلية، الأجهزة الإدارية المسؤولة أمام الحكومة المركزية، أو الإقليمية، المنشآت التجارية المملوكة للحكومات المركزية.

تعطى المطالبات في هذه الفئة طبقاً للخيار الأول أو الثاني للبنوك، دون استخدام المعاملة التفضيلية للمطالبات قصيرة الأجل.

ث- المطالبات على بنوك التنمية متعددة الأطراف:

تُعطى بنوك التنمية المؤهلة وزن مخاطر صفر بالمائة، بينما البنوك الأخرى فتعالج وفق الخيار الثاني للبنوك لكن بدون معاملة تفضيلية للمطالبات قصيرة الأجل.

ج- المطالبات على الشركات:

[1] نفس المرجع، ص ص34-36.

وتتضمن المطالبات على الشركات شركات التأمين، علماً بأنه يمكن للبنك المركزي أن يزيد وزن المخاطر للشركات غير المصنفة، ويمكن أن يتم منح كافة الشركات وزن مخاطر 100 % دون اللجوء لوكالة تصنيف خارجية شريطة عدم الانتقاء.

جدول رقم 2-6: الأوزان الترجيحية للمطالبات على الشركات

التصنيف الخارجي	AAA TO AA-	A+ TO A-	BBB+ TO BB-	BELOW BB-	UNRATED
أوزان المخاطرة	20%	50%	100%	150%	100%

ح- المطالبات على المنشآت المالية:

يمكن معاملة المطالبات على المنشآت المالية، مثل معاملة المطالبات على البنوك، شريطة أن تكون خاضعة لإشراف البنك المركزي، وخاصة فيما يتعلق بمتطلبات كفاية رأس المال، أما إذا لم تكن كذلك فتخضع لنفس القواعد التي تخضع لها المطالبات على الشركات.

خ- المطالبات ضمن محفظة التجزئة المنتظمة:

يعتبر وزن المخاطر التي تدخل ضمن هذه المحفظة 75 % شريطة أن تستوفي المعايير الأربعة التالية:

1-**معيار التوجه:** أي أن التمويل ممنوح لفرد أو عدة أفراد أو منشأة أعمال صغيرة.

2-**معيار المنتج:** أن يتخذ الائتمان أحد الأشكال التالية:

- ✓ الائتمان المتجدد بما في ذلك بطاقات الائتمان والسحب على المكشوف .
- ✓ القروض الشخصية (قروض التقسيط، السيارات).
- ✓ قروض الطلبة.

- ✓ التسهيلات والالتزامات للمشروعات الصغيرة .

3-معيار التفتت: أن لا يزيد إجمالي التعرض الواحد عن 0.2% من إجمالي المحفظة المنتظمة.

4-أن لا يزيد قيمة التعرض الواحد عن مليون يورو للطرف الواحد.

د- قروض التجزئة الأخرى: وهي التي لم ينطبق عليها الشروط الأربعة السابقة تأخذ وزن مخاطر 100 % .

ذ- المطالبات المضمونة بعقارات سكنية:

تعطى وزن مخاطر 35% سواء كان المقترض هو الذي يشغله أم كان مؤجراً شريطة أن يكون مرهوناً للبنك وأن لا يزيد التمويل عن 80 % من قيمة العقار السوقية العادلة.

ر- المطالبات على القروض المضمونة بعقارات تجارية: تعطى وزن مخاطر لغاية 100% .

ز- التأخر في السداد: وفقاً لمعايير بازل فإن تأخر العملاء عن السداد بعد 90 يوم من الاستحقاق يتم تعديل أوزان المخاطر الخاصة بهؤلاء العملاء وفقاً لحجم المخصص المكون على النحو التالي (وذلك بعد استبعاد المخصصات المحددة) :

جدول رقم2 -7: يبين تعديل أوزان المخاطر في حالة التأخر عن السداد

حجم المخصص	وزن المخاطر
أقل من 20 %	150 %
من 20 % - 50 %	100%
أكثر من 50 %	50%

س- البنود خارج الميزانية :

يتم تحويل هذه البنود إلى ما يعادلها من مخاطر ائتمانية عن طريق استخدام معاملات

تحويل الائتمان كالتالي:

1-الالتزامات التي تقل فترة استحقاقها عن سنة واحدة تعطى معامل تحويل 20%.

2-الالتزامات التي تزيد فترة استحقاقها عن سنة واحدة تعطى معامل تحويل 50%.

3-الالتزامات التي يكون للبنك الحق في إلغائها في أي وقت وبدون شروط وبدون أخطار مسبقة أو كان بها نصوص تسمح بإلغائها بطريقة آلية بسبب تدهور الجدارة الائتمانية للمقترض تعطى معامل تحويل 0 %.

2- **أساليب التقييم الداخلي IRB:** فهي أحد أهم الأساليب الجديدة التي قدمها اتفاق بازل **II** وتنقسم أساليب التصنيف الداخلي إلى الأسلوب الأساسي والأسلوب المتقدم. تستخدم بترخيص من السلطات الإشرافية وتقوم على تقدير البنك للمخاطر المرتبطة بمقترضيه وذلك بناء على:[1]

- احتمال حدوث عجز عن السداد للعميل اعتمادا على تصنيف مؤسسات التقييم الدولية له وكذلك معلومات أخرى حول مركز العميل، وضعية القطاع الذي ينتمي إليه العميل.
- الخسارة التي سيتحملها البنك عند وقوع العجز عن السداد.
- حجم الانكشاف الكلي عند العجز عن السداد أي حجم الخسائر الكلية التي سيتعرض لها البنك.
- آجال الائتمان حيث كلما مالت إلى الطول زادت المخاطر.
- درجة التركيز حيث كلما تنوعت محفظة قروض البنك كان ذلك عاملا مخففا للمخاطر وهي نوعان:

أ-نموذج التصنيف الداخليIRBF: حيث يمكن للبنوك التي لها نظام معلومات فعال وكفاءة بشرية وتقنية أن تقدر بنفسها حجم المخاطر المرتبطة بأصولها.

[1] محمد بن بوزيان، مرجع سابق، 21 .

ب-منهج التصنيف الداخلي المتطورIRBA: وهو طريقة متطورة، حيث يعتمد على قاعدة بيانات كبيرة لمخاطر البنك خلال مدة معينة، واستخدام برامج متطورة لتقدير مخاطر الائتمان. وهي تمكن البنوك من تحديد متطلباتها من رأس المال بدقة، ولكنه مكلف من الناحية المادية وتحتاج إلى كفاءات بشرية وتقنية .

جدول رقم2-8: أوجه الاختلاف بين التصنيف الداخلي الأساسي و التصنيف الداخلي المتقدم

المتغير	المنهج الأساسيIRBF	المنهج المتقدمIRBA
احتمال التعثر PD	تحسبها البنوك بناء على تقديراتها الذاتية.	تحسبها البنوك بناء على تقديرتها الذاتية.
الخسائر الناجمة عن التعثر LGD	قيم احترازية معدة من قبل لجنة بازل.	تحسبها البنوك بناء على تقديرتها الذاتية.
قيمة القرض عند التعثر EAD	قيم احترازية معدة من قبل لجنة بازل.	تحسبها البنوك بناء على تقديرتها الذاتية.
تاريخ الاستحقاق M	قيم احترازية معدة من قبل لجنة بازل أو يقررها البنك المركزي.	تحسبها البنوك بناء على تقديرتها الذاتية.

المصدر : حفيان جهاد ، مرجع سابق ، ص42 .

ب- بالنسبة لمخاطر السوق:

وتتركز أساسا في مخاطر كل من أسعار الفائدة، حقوق الملكية، أسعار العملات وأسعار السلع. ووفقا لمتطلبات لجنة بازل توجد طريقتين للقياس:

1 -الطريقة النمطية: الهدف من القياس هو احتساب حجم الخسائر الناتجة (البنود داخل الميزانية أو خارجها) عن تحركات أسعار السوق.

✓**بالنسبة لسعر الفائدة :** يعتمد أسلوب القياس على عنصرين: [1]

العنصر الأول: مخاطر محددة ناشئة عن مصدر الأداة نفسها وهي انعكاس لطبيعة المصدر والجدارة الائتمانية حيث تعطي أوزان المخاطر الآتية:

- الحكومات 0 %.
- الجهات المؤهلة مثل وحدات القطاع العام، بنوك التنمية الإقليمية، أي جهات لها درجة استثمارية AAA إلىBBB تعطي الأوزان الموضحة في الجدول التالي:

جدول رقم 2-9: أوزان مخاطر سعر الفائدة للجهات المؤهلة

المدة	الوزن
أقل من 6 أشهر	%0.25
من 6 أشهر إلى 24 شهر (سنتين)	% 1
أكثر من سنتين	% 1.6

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: سمير الخطيب، مرجع سابق، ص48.

- الجهات الأخرى تعطي أوزان مخاطر 8%.

العنصر الثاني: مخاطر السوق العامة ويوجد طريقتين لاحتسابها فالأولى تهتم بتواريخ استحقاق الورقة والثانية تهتم بالتاريخ الذي تحقق فيه الورقة القيمة الإستردادية لها قبل تاريخ الاستحقاق.

✓**بالنسبة لحقوق الملكية:** وتتكون من:[2]

أ- مخاطر محددة خاصة بمصدرالورقة المالية و تمثل نسبة 8% من قيمة التعرض للخطر، ويمكن تخفيضها إلى 4% في حالة تنوع المحفظة وتمتعها بالسيولة.

ب- مخاطر السوق العامة وتمثل نسبة 8 %.

[1] سمير الخطيب، مرجع سابق، ص48.

[2] بن الناصر فاطمة، مرجع سابق، ص79.

✓**بالنسبة لأسعار الصرف:** ويمثل المتطلب الرأسمالي لها 8% من أكبر القيمتين من صافي مراكز العملات سواء الفائض أو العجز بالإضافة لصافي مراكز الذهب.[1]

✓**بالنسبة للسلع:** ويتم احتساب المتطلب الرأسمالي بضرب الصافي ما بين البيع والشراء في 15 %.[2]

2- **النماذج الداخلية:** وهي عبارة عن نماذج إحصائية متطورة تستخدمها البنوك بدرجة ثقة 99 % لتقدير مخاطر السوق يوميا وفي ظل الظروف العادية للسوق، وتعتمد على قاعدة بيانات لأسعار الفائدة، أسعار الصرف، أسعار الأسهم والسندات وأسعار السلع التي يمكن أن يتاجر بها البنك.[3]

ت- بالنسبة لمخاطر التشغيل: حددت طرقا معينة لاحتسابها نوردها باختصار فيما يلي: [4]

1-**طريقة المؤشر الأساسي:** حيث يتم تقدير مخاطر التشغيل عن طريق ضرب متوسط الدخل العادي الإجمالي المحصل عليه لآخر ثلاث سنوات في معامل حددته اللجنة بـــ 15 %.

2-**الطريقة المعيارية:** يتم تقسيم نشاط البنك إلى مجموعات، معاملاتها ما بين 12 % و 18 % مضروبة في متوسط الدخل العادي الإجمالي المحصل عليه لآخر ثلاث سنوات لكل نشاط.

3-**منهج القياس المتقدم:** حيث يستعين البنك ببياناته التاريخية المتعلقة بالخسائر التشغيلية التي تعرض لها سابقا، من حيث حجمها، وأسبابها،

---

[1] سمير الخطيب، مرجع سابق، ص49.

[2] نفس المرجع، نفس الصفحة.

[3] رقية بوحيضر و مولود لعرابة، **واقع تطبيق البنوك الاسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل II**، مرجع سابق، ص27.

[4] نفس المرجع، نفس الصفحة.

وتواريخ حدوثها، وكيفية تحملها، ومكان حدوثها. وباستخدام نماذج رياضية

وبرامج إعلام آلي يمكنه تقدير المخاطر التشغيلية المحتملة للبنك.

المطلب الثاني: عمليات المراجعة الرقابية

إن إطار عملية المراجعة الرقابية في اتفاق بازلII لا يهدف فقط لضمان وجود كفاية رأس

المال لاستيعاب جميع المخاطر، ولكنه أيضاُ لتشجيع البنوك لتطوير واستخدام أفضل الطرق والأساليب لرقابة وإدارة هذه المخاطر، وهناك واجبات على البنوك والبنك المركزي القيام بها، منها: [1]

أ- البنك:

1-تطوير عمليات تقييم داخلية لرأس المال.

2-وضع أهداف رأسمالية تتناسب مع منظومة المخاطر.

3-التأكد وباستمرار من تجاوز الحدود الدنيا لمتطلبات كفاية رأس المال.

ب-البنك المركزي:

1-عملية تقييم وبشكل دائم للتأكد من احتفاظ البنوك بمعدل كفاية رأس مال لمواجهة مخاطرها والتدخل في الوقت المناسب.

2-القيام بإجراءات سريعة وحاسمة لتخفيف المخاطر والحفاظ على رأس المال.

3-عدم اعتبار عملية زيادة رأس المال بأنها الخيار الوحيد لعلاج المخاطر المتزايدة التي تواجه البنك، وإنما يجب الاهتمام بالوسائل الأخرى للتعامل مع المخاطر من حيث تقوية إدارة المخاطر، تطبيق حدود داخلية، تحسين الرقابة الداخلية.

[1] موسى عمر مبارك أبو حميمد، مرجع سابق، ص ص44-45.

ولذلك فقد حددت لجنة بازل أربعة مبادئ رئيسة للسيطرة على عملية المراجعة:

المبدأ الأول: يجب أن يكون لدى البنوك إجراءات لعملية التقييم الشامل لمدى كفاية رأس المال وعلاقتها مع منظومة مخاطرها، واستراتيجيتها للمحافظة على مستويات رؤوس أموالها.

ويتناول هذا المبدأ خمسة أمور رئيسة للإجراءات اللازمة لتحقيق هذا المبدأ:

-إشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا.

-تقييم متانة رأس المال.

-التقييم الشامل للمخاطر.

-الرقابة وإعداد التقارير.

-مراجعة الرقابة الداخلية.

المبدأ الثاني: على البنك المركزي القيام بعملية مراجعة وتقييم لاستراتيجيات وتقديرات البنوك الداخلية لمدى كفاية رأس المال مثلما يكون لديه القدرة على الرقابة والتأكد من التزام البنوك بالنسب القانونية لرأس المال واتخاذ الإجراءات المناسبة في حالة عدم اقتناعه بنتائج هذه الإجراءات.

المبدأ الثالث: على البنك المركزي أن يتوقع أن البنوك ستعمل بمستوى أعلى من الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال، وأن لديه القدرة على الطلب من البنوك الاحتفاظ برأس مال أكثر من الحد الأدنى.

المبدأ الرابع: أن يكون لدى البنك المركزي القدرة على التدخل في مرحلة مبكرة لمنع انخفاض رأس المال تحت المستويات الدنيا المطلوبة لمواجهة خسائر بنك معين، وعليهم اتخاذ إجراء سريع لمعالجة ذلك الوضع إذا لم يتم المحافظة على رأس المال.

شكل2-1: مبادئ المراجعة الرقابية

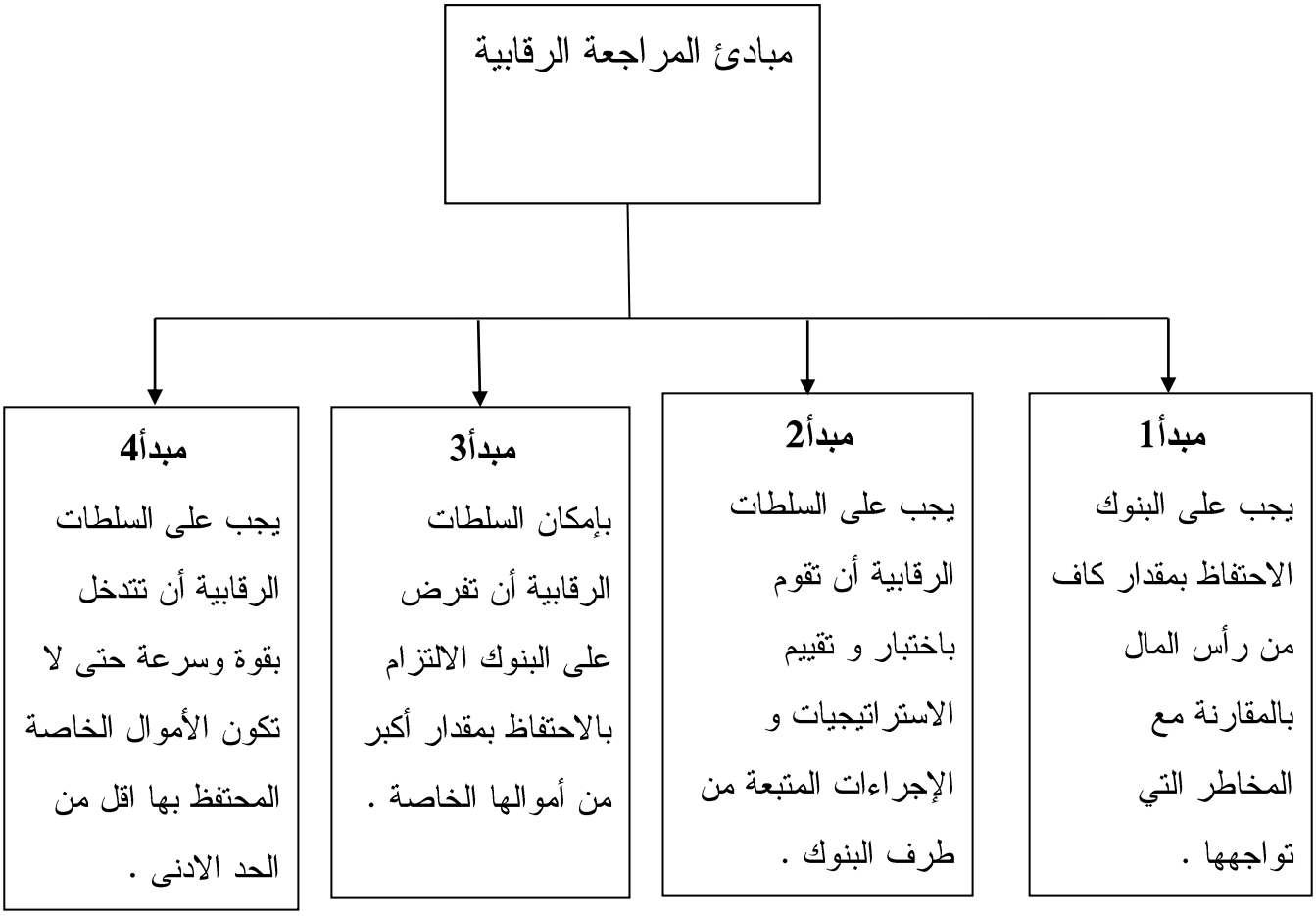

Source: Hennie Van Greuning and Sonja Brajovic Bratanovic**: Analyzing Banking Risk**, Third Edition, The international Bank for Reconstruction and Development, Washington, 2009, P144.

المطلب الثالث: انضباط السوق

هو عملية تكاملية مع الركن الأول وهو متطلبات الحد الأدنى لرأس المال، والركن الثاني وهو عملية المراجعة الرقابية لتحقيق الفائدة للبنوك لإدارة مخاطرها وتحسين الاستقرار المصرفي.

وتبرز أهمية انضباط السوق حيث أن استخدام البنوك للأساليب الداخلية للتصنيف الائتماني وقياس المخاطر المختلفة يستلزم الإفصاح عنها لتمكين المشاركين في السوق المصرفية بتقييم المعلومات الرئيسية الخاصة بالمخاطر الكلية التي يواجهها البنك.

يعمل نظام انضباط السوق على إيجاد بيئة آمنة وسليمة للعمل المصرفي من خلال:

أ- البنوك المركزية، والتي ستستخدم إجراءات متعددة لإلزام البنوك بهذا الإفصاح، منها فرض عقوبات مباشرة مثل عدم السماح بتطبيق وزن المخاطر الأقل.

ب- توفير البيانات والمعلومات للمتعاملين مع البنوك سواء كانوا مقترضين أو مودعين سيؤدي إلى اتخاذهم للقرار السليم بالاستثمار أو الإيداع لدى البنك الذي يرون بأنه يتمتع بمتانة عالية ومخاطر أقل، مما يؤدي إلى تحفيز البنوك على تحسين أدائها بشكل جيد. [1]

المبحث الثالث: مدى تطبيق مقررات بازل II في البنوك الاسلامية

هناك العديد من البنوك الإسلامية شرعت في تطبيق اتفاقية بازل **II** بشكل رسمي مع بداية سنة 2008م، ومن خلال هذا العنصر سنحاول تبيان الجهود المبذولة من طرفها في هذا المجال مركزين على مميزات تطبيقها لهذه الاتفاقية.

المطلب الأول: تطبيق معيار كفاية راس المال في البنوك الإسلامية

نظراً لنوعية المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية يمكنك القول أن مقام نسبة كفاية رأس المال للبنوك الاسلامية تتكون من نفس أنواع المخاطر التي حددتها لجنة بازل**II** ، وهي المخاطر الائتمانية والمخاطر السوقية والمخاطر التشغيلية، إلا أن الأهمية النسبية لها ستختلف عن البنوك التقليدية، تبعا لطبيعة نشاط البنك الإسلامي، والأدوات المالية التي يستثمر بها.

وفي ضوء ما تقدم فإن نسبة كفاية رأس المال المقترحة للبنوك الاسلامية وفقاً للجنة بازل**II** هي:[2]

---

[1] موسى عمر مبارك أبو حميمد، مرجع نفسه، ص46.

[2] ماهر الشيخ حسن، **قياس ملاءة البنوك الإسلامية في ظل المعيار الجديد لكفاية رأس المال**، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 31 ماي- 3جوان 2005، ص 10.

$$\text{كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية} = \frac{\text{حقوق المساهمون+ احتياطي معدل الأرباح+ احتياطي}}{\text{مخاطر الائتمان + 12.5(مخاطر السوق+ مخاطر التشغيل)}} \times 100 \geq \mathbf{8\%}$$

فيما يتعلق بأسلوب قياس المخاطر التي تواجه البنوك الاسلامية، فان المنهجية المعتمدة من قبل لجنة بازل**II** ، تمثل إطارا عاما يصلح للبنوك التقليدية والإسلامية على حد سواء.

ومن الناحية العلمية فإن البنوك الاسلامية لا تحتاج إلى نفس نسبة البنوك التقليدية، لان البنوك الاسلامية تستطيع تحميل جزء من أي خسارة للمودعين (أصحاب حسابات الاستثمار المشترك)، من خلال تحميل جزء منها لأرباح العام، دون أن يؤدي ذلك إلى حدوث سحوبات تؤدي إلى إعسار البنك، بينما يكون البنك التقليدي ملزماً دائما بدفع الفوائد المتعاقد عليها مع المودعين.

إن طرق القياس الثلاثة التي اقترحتها لجنة بازل**II** لتقييم المخاطر يمكن للبنوك الإسلامية أن تختار واحدة من بينها، بالرغم من أن طريقة التصنيف الداخلي هي التي تناسب طبيعة المخاطر فيها، إلا إن هذه الطريقة تحتاج إلى نظم متقدمة في إدارة المخاطر وكفاءة عالية لنظم المعلومات لقياس احتمال التعثر، والخسائر المتوقعة في حالة التعثر، وحجم الأصول المعرضة للمخاطر عند التعثر، وتحديد فترة الاستحقاق، الشئ الذي لا يتوفر لدى البنوك الإسلامية، أما فيما يخص الطريقة المعيارية والتي تعتبر امتداد للطريقة المتبعة في بازل **II** فهي الأسهل للمصارف الإسلامية.

إن الاختلاف في طبيعة أصول وخصوم البنوك الإسلامية واختلاف نوع المخاطر التي تتعرض لها وتنوعها، وضع نظاما خاصا لمعالجة أوزان المخاطر التي تتعرض لها

هذه الأصول بخلاف نظام الشرائح الوارد بالطريقة المعيارية، بحيث يتم وضع أوزان للصيغ الإسلامية لكل صيغة على حدى، وفي أي مرحلة من مراحل التنفيذ. [1]

المطلب الثاني: صيغة مجلس الخدمات الإسلامية IFSB في تطبيق معيار كفاية رأس المال

تم الاعتماد على ما ورد في معيار بازل **II** عند صياغة معيار كفاية رأس المال، وذلك فيما يتعلق بشرائح رأس المال التنظيمي، ومخاطر الائتمان ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية وفيما يأتي صيغة مجلس الخدمات المالية الإسلامية، والتي قدمها في مختلف منشوراته وتحسب كما يلي: [2]

$$\frac{\text{حقوق المساهمين +إحتياطي معدل الأرباح+احتياطي مخاطر الاستثمار}}{\text{إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق) + مخاطر التشغيل – الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار المشترك(مخاطر الائتمان+ مخاطر}} \times 100 \geq \mathbf{8\%}$$

وتوجد صيغة أخرى أقرها مجلس الخدمات المالية الإسلامية بالنسبة للبنوك الإسلامية التي تنشط في دول تفرض سلطاتها الرقابية إجبارية ضمان وحماية أصحاب الودائع مهما كان نوعها كما توجد محاولات أخرى لحسابها من قبل بعض الدارسين، وكان الخلاف بينهم يدور حول كيفية معاملة حسابات الاستثمار المشترك بالنسبة للصيغة التي جاء بها مجلس الخدمات المالية الإسلامية فقد حافظ على نفس التصنيف والأوزان الموجودة في النسخة الأصلية من اتفاقية بازل **II** ، فقط تم تعديلها لتتماشى مع طبيعة نشاط البنوك الإسلامية، وسنأخذ نظرة مختصرة عن مكونات المعادلة أعلاه:

[1] هاجر زرارقي، مرجع سابق، ص ص93-94.

[2] رقية بوحيضر و مولود لعرابة، **واقع تطبيق بازلII في البنوك الاسلامية**، مرجع سابق، ص ص31-32.

أ- رأس المال بقي له نفس التعريف في بازل **I** الخاصة بالبنوك الإسلامية والذي يتكون من رأس المال المدفوع + الاحتياطيات + مخصصات مخاطر الاستثمار + احتياطيات إعادة تقويم الأصول وتم إضافة العناصر التالية :[1]

1-**احتياطي معدل الأرباح:** مبالغ محتجزة من إجمالي دخل أموال المضاربة.

2-**احتياطي مخاطر الاستثمار:** مبالغ مقتطعة من دخل حسابات الاستثمار.

والملاحظ على مكونات رأس المال في البنوك الإسلامية أنها أقل من تلك الموجودة في البنوك التقليدية، كما أن الأرباح في البنك التقليدي ملك خالص له بينما في البنوك الإسلامية فيشارك فيها البنك والمودع مما يطرح إشكالية مدى تحميل المودع لهذه الاحتياطيات.

ب- تنشأ مخاطر الائتمان في التمويل الإسلامي من الذمم المدينة لعقود المرابحة ومخاطر الأطراف المتعامل معها في عقود السلم والذمم المدينة والأطراف المتعامل معها في عقود الإستصناع ومدفوعات الإجارة في عقود الإجارة، والصكوك المحتفظ بها في السجل المصرفي (لغير المتاجرة). [2]

ج-تشمل مخاطر السوق مخاطر مراكز الاستثمار في رؤوس الأموال في سجل المتاجرة ومخاطر السوق على مراكز المتاجرة في الصكوك، ومخاطر صرف العملات الأجنبية، ومخاطر السلع والمخزون السلعي. [3]

د-تم استخدام تعريف المخاطر التشغيلية وطرق قياسها في المعيار حسبما وردت في معيار بازل **II** ، مع إضافة مخاطر عدم الالتزام بالأحكام الشرعية للمخاطر التشغيلية في البنوك الإسلامية.[4]

---

[1] محمد بن بوزيان، مرجع سابق، ص16.

[2] حسين سعيد و علي أبو العز، مرجع سابق، ص25.

[3] مرجع نفسه، ص36.

[4] نفس المرجع، نفس الصفحة.

المطلب الثالث: آثار و انعكاسات اتفاقية بازل II على البنوك الاسلامية

تمثل اتفاقية بازل بالنسبة للبنوك الإسلامية عبئا كبيرا وفي نفس الوقت تحمل لها العديد من الفرص وسنتعرف فيما يلي عن ذلك:

أولا: أثار اتفاقية بازل II على البنوك الاسلامية :[1]

يمكن حصر الآثار الناتجة من اتفاقية بازل **II** على البنوك الإسلامية في:

أ-الرقابة على البنوك الإسلامية:

تخضع أعمال البنوك الإسلامية إضافة لرقابة البنوك المركزية إلى فحص وكالات المراقبة الدولية مثل مصرف التسويات الدولية بازل (BIS) كما أن التقارير السنوية التي تصدرها البنوك المركزية للدول الآسيوية مثل ماليزيا وإندونيسيا أصبحت تراقب من قبل لجنة بازل في بنك التسويات الدولية وتتضمن هذه التقارير مراجعات لتطور العمل البنكي الإسلامي.

ب_ الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال:

بالرغم من عدم إلزام البنوك الإسلامية والتقليدية بتطبيق الحدود الدنيا لمتطلبات رأس المال، إلا أن البنوك الإسلامية تسعى لكي يكون رأسمالها كافيا لكي يكون وضعها التفاوضي أقوى خاصة بالنسبة لموجوداتها التي تدار بواسطة بنوك أخرى، فرأس المال يمكن أن يكون قيدا على نمو البنك الإسلامي، خاصة إذا كان البنك ناجحا في البناء السريع لقاعدة ودائعه، ويمكن للبنوك الإسلامية التوسع في أنظمتها التمويلية بالرغم من القيود التي تضعها البنوك المركزية من أجل الالتزام بمتطلبات لجنة بازل.

ج- إعطاء مرونة أكبر للبنوك الإسلامية:

[1] بن الناصر فاطمة، مرجع سابق، ص90.

تكتسب البنوك الإسلامية مرونة أكبر في احتساب أوزان مخاطرها في اتفاقية بازل II ذلك لوجود قائمة مخاطر مقترحة لتسيير المخاطر بدلا من حجم واحد يلائم جميع المخاطر، وبما أن أوزان المخاطر سيتم تقديرها بواسطة الوكالات التقديرية الدولية مما سيؤدي إلى تحسين دور رأس مال المصارف الإسلامية.

د- تأسيس مجلس الخدمات المالية الإسلامية الدولية IFSB:

أسس مجلس الخدمات الإسلامية المالية في كولالمبور في 03 سبتمبر 2002 بعد اجتماع صندوق النقد الدولي **FMI** حضره محافظو المصارف المركزية لعدد من الدول الإسلامية من ضمنها إيران، الكويت، باكستان، السعودية، السودان، الإمارات و ممثلو بنك التنمية الإسلامي و هيئة المحاسبة والمراجعة في البحرين.

ثانيا: انعكاسات اتفاقية بازل II على البنوك الاسلامية

يحمل تطبيق اتفاقية بازل الكثير من الانعكاسات السلبية والإيجابية على البنوك الإسلامية وفيما يلي أهم هذه الانعكاسات بنوعيها:

أ- الانعكاسات السلبية: [1]

1-صغر حجم رؤوس أموالها ومحدودية نشاطها.

2-انخفاض ربحية البنك نتيجة احتجاز نسب أكبر رؤوس أمواله، مما يضر بمصلحة المودعين المستثمرين.

3-وقوع أغلبها في الدول النامية ذات المخاطر المرتفعة، مما يحول دون انتقال رؤوس الأموال الخارجية إليها، كما يصعب عليها الحصول على التمويل الخارجي.

[1] رقية بوحيضر، مرجع سابق، ص ص163-164.

4-أغلب البنوك الإسلامية تفتقر للإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لتحديد مخاطرها.

5-تزيد من السيولة غير الموظفة على مستوى البنوك الإسلامية، مما يؤثر سلبا على استخداماتها.

6-عدم إلزامية الصيغة المعدة من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ما يؤدي إلى اختلاف طريقة حسابها من بنك إلى آخر بالشكل الذي يؤثر على مصداقية النسب المحسوبة.

7-تعزز دور السلطات الرقابية على البنوك الإسلامية، مما قد يخلق لها مشاكل مع بنوكها المركزية، خاصة في ظل عدم وضوح هذه العلاقة في أغلب الدول التي توجد بها.

ب- **الانعكاسات الايجابية:** تتمثل أهم ايجابيات هذه الاتفاقية في:[1]

1-دفعها إلى بذل جهود إضافية للالتزام بها، و منه تحسين الجوانب الفنية، وتعزيز ثقافة إدارة المخاطر بها.

2-تؤمن لها حماية أفضل من الخسائر أو أية تأثيرات سلبية لنقص السيولة.

3-تمكنها من تعزيز قدراتها التنافسية.

4-تعطي مرونة أكبر للبنوك الاسلامية في تحديد المخاطر المتنوعة التي تواجهها.

5-تشيع ثقافة الإفصاح ونشر المعلومات والتي تهم المتعاملون معها.

[1] أحمد سليمان خصاونة، **المصارف الاسلامية (مقررات لجنة بازل -تحديات العولمة – استراتيجية مواجهتها)**، ط1، جدار للكتاب العالمي، عالم الكتاب الحديث، 2008، ص ص144 149.

خلاصة الفصل الثاني

لقد تبين من خلال هذا الفصل أن اتفاقية بازل سواء منها الأولى والتعديلات التي أدخلت عليها أو الثانية تعتبر من أهم التطورات العالمية التي مست القطاع المصرفي في السنوات الأخيرة وفي معظم دول العالم، ذلك لأن هذه التطورات جاءت لمواجهة تحديات خطيرة يواجهها هذا القطاع.

وبهذا تواجه البنوك الإسلامية تحديا جديدا إذ يجب عليها عدم تجاهل المبادئ والمعايير التي توصي بها اللجنة، فينبغي دراستها وتطبيق المناسب منها والذي لا يتعارض مع مبادئها، أي محاولة المحافظة على خصائصها دون الإغفال عن تطبيق المعايير الدولية المقبولة من قبل الشريعة الإسلامية.

إن تطبيق مقررات بازل **II** في البنوك الإسلامية تمتاز بالخصوصية لأن طبيعته التمويلية تختلف عن البنوك الأخرى، فالبنوك الاسلامية تجتهد من أجل مواكبة المعايير الدولية من خلال تطبيق هذه المقررات بما يتناسب مع طبيعتها الخاصة.

الفصل الثالث

الدراسة الميدانية

المبحث الأول: إجراءات الدراسة والوسائل المستخدمة

المبحث الثاني: دراسة تحليلية لمحاور الاستبيان واختبار الفرضيات

تمهيد

تعد البنوك الإسلامية من الهياكل القانونية والاقتصادية الأساسية في المجتمع، حيث لعبت ولا تزال دورا مهمـــا في تنمية اقتصـــاد الدول من خـــلال آلياتها المخصصة للتمـــويل والاستثمار، والتي تختلف بدورها عن آليات التمويل والاستثمار للبنوك التقليدية (الربوية) وبالتالي فهي تواجه مخاطر أعلى نسبياً من تلك التي تواجهها البنوك الربوية، لأن إمكانيات إدارة المخـــاطر الائتمانية في البنـــوك الإسلامية محدودة نظراً لتقيدها بأحكـــام الشريعة الإسلامية فـــي المعاملات المالية. ولكن نظرا لانتشار العولمة فقد قامت الـــدول الصناعية الكبرى بإنشاء لجنة للرقابة البنكية المتمثلة في لجنة بازل **I** ثم **II** والتي تقوم بوضع قوانين وقواعد احترازية يجب على البنوك الالتزام بها حتى لا تتعرض لاختلالات قد تؤدي إلى إفلاسها.

ومن هنا تواجه البنوك الإسلامية تحديا كبيرا من أجل مسايرة القواعد و القرارات التي تصدرها لجنة بازل **II** وخاصة مع الطبيعة التمويلية الخاصة بها من خلال صيغ التمويل الإسلامي المختلفة التي تختلف مع البنوك التقليدية والتي هذه الأخيـــرة تتلاءم مع ما جاء في مقررات بازل **II** فالبنوك الإسلامية تحاول دائما أن تتكيف مع مقررات تلك اللجنة.

فبعد ما قمنا بعرض الجانب النظري من الدراسة خلال الفصلين الأول والثاني، وتناولنا فيهما الجوانب النظرية الأساسية المتعلقة بمخـــاطر صيغ التمـــويل في البنـــوك الاسلامية وكيفية تطبيق مقررات بازل **II** في البنوك الإسلامية، تطرقنا في الفصل الثالث إلى دراسة ميدانية استبيانية للبنوك الإسلامية منها بنك البركة في الجزائر العاصمة وبنك الخليج في المسيلة وهي تعتبر دراسة مكملة للجانب النظري.

المبحث الأول: إجراءات الدراسة والوسائل المستخدمة

يعتبر هذا الجانب تمهيدا لمرحلة التحليل الوصفي لخصائص العينة المدروسة ولنتائج الاستبيان واختبار الفرضيات حيث سنتناول من خلاله كل من مجتمع الدراسة وعينة الدراسة وهيكل الاستبيان إجراءات صدق الأداة تفريغ وتحليل البيانات.

المطلب الأول: مكونات ومنهجية الدراسة

أولا: مجتمع الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من موظفين في بنوك اسلامية (ادارة) في الجزائر أما المستجوبين فكانوا مزيج بين مختصين في إدارة المخاطر وموظفين في البنك وإداريين، أما بالنسبة للبنوك المشاركة في الإجابة فهم :

- ✓ بنك البركة الإسلامي المتواجد ببن عكنون الجزائر العاصمة.
- ✓ بنك الخليج بالمسيلة.

ثانيا: عينة الدراسة

قمنا بتوزيع 40 استمارة لكن تم استرجاع سوى 35 استمارة، من بين مجموع الاستمارات المرجعة تم الغاء 3 استمارات لأنها كانت تتخللها بعض الفراغات لم يتم استغلالها وبالتالي أصبحت غير مفيدة.

جدول رقم 3-1: الإحصاءات الخاصة بالاستبيان

طبيعة الاستبيانات	العدد	النسبة
عدد الاستبيانات الموزعة	40	%100
عدد الاستبيانات المسترجعة	35	%87.5
عدد الاستبيانات الملغاة	3	%7.5
عدد الاستبيانات الصالحة	32	%80

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على استمارات الاستبيان

ثالثا: حدود الدراسة

تتمثل حدود الدراسة فيما يلي:

الحدود المكانية: تمت هذه الدراسة بولاية الجزائر العاصمة وولاية المسيلة لمعرفة مدى الالتزام بمقررات بازل **II** من وجهة نظر موظفين وخاصة الإداريين المتواجدين بالبنك.

الحدود الزمانية: يرتبط مضمون ونتائج الدراسة الميدانية بالزمن الذي أجريت فيه الدراسة سنة 2015.

المطلب الثاني: إعداد الاستبيان ومعالجة بياناته

أولا: إعداد الاستبيان

يمثل الاستبيان الأداة الرئيسية التي تم الاعتماد عليها في الدراسة لجمع البيانات والمعلومات من الواقع والمتمثلة في آراء ووجهات نظر كل موظفي البنوك الإسلامية، ولكي يكون الاستبيان دقيق ومنظم في شكله العلمي، فقد تم إعداد الاستبيان انطلاقا من الجانب النظري والدراسات السابقة ثم صياغة مجموعة من الأسئلة، مراعين في ذلك إشكالية البحث والفرضيات، وبعد الانتهاء من صياغة الاستبيان قمنا بتوزيع الاستبيان على مجموعة من الأساتذة المختصين في الدراسة للقيام بتحكيمه للتأكد من وضوح الأسئلة وإضافة بعض الملاحظات وأخذها بعين الاعتبار وبعد ذلك قمنا بتصحيح الاستبيان وتوزيعه على عينة الدراسة عن طريق التسليم المباشر لأفراد العينة.

ثانيا: هيكل الاستبيان

تم تقسيم الاستبيان إلى قسمين:

القسم الأول: يشمل هذا القسم على البيانات الشخصية عن أفراد المجتمع وأحتوى على، الجنس، العمر، الخبرة، المؤهل العلمي.

القسم الثاني: الذي من شأنه أن يعالج مشكلة الدراسة وأحتوى على 32 سؤال وتناول المحاور التالية:

المحور الأول: تبرز مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات والمنتجات المصرفية الإسلامية ويتضمن المحور7 أسئلة.

المحور الثاني: علاقة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي بمعادلة كفاية رأس المال ويتضمن المحور7 أسئلة.

المحور الثالث: تتمثل أساليب تقييم المخاطر في البنوك الإسلامية وفق لجنة بازل **II** في الاسلوب النمطي الموحد وأساليب التقييم الداخلية والنماذج الإحصائية ويتضمن المحور 6 أسئلة.

المحور الرابع: مدى تطبيق مقررات بازل **II** في البنوك الإسلامية ويتضمن المحور 12 أسئلة.

المبحث الثاني: دراسة تحليلية لمحاور الاستبيان واختبار الفرضيات

بغرض تسيير معالجة الاستبيان تم تحديد مقاييس للإجابات باستخدام مقياس ليكارت الخماسي لقياس رأي أفراد عينة الدراسة بشأن الأسئلة التي يتضمنها الاستبيان.

المطلب الأول: التحليل الوصفي لخصائص العينة المدروسة

أولا: الخصائص الديمغرافية لعينة الدراسة

أ- الجنس:

جدول رقم 3-2: يوضح توزيع أفراد العينة حسب الجنس

الجنس	التكرار	النسبة%
ذكر	22	68,8
انثى	10	31,3
المجموع	32	100,0

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss.

من خلال الجدول أعلاه نجد أن فراد العينة تتوزع حسب متغير الجنس بنسبة68.7 لصالح الذكور وبنسبة 31.3 لصالح الإناث.

شكل رقم 3-1 : تمثيل بياني لأفراد العينة حسب الجنس

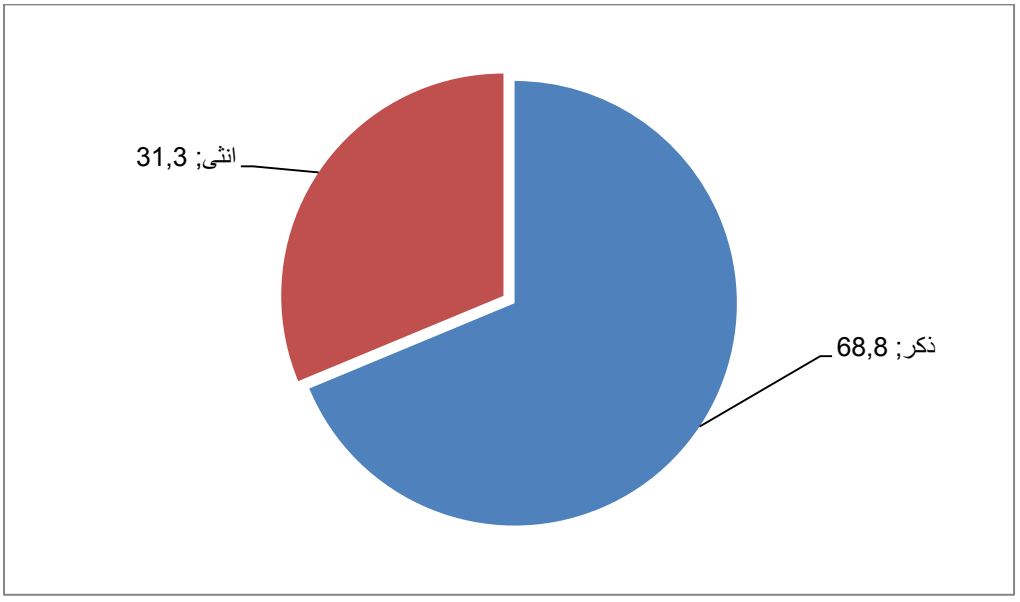

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss.

ب- العمر :

جدول رقم 3-3: توزيع أفراد العينة حسب متغير العمر

العمر	التكرار	%النسبة
أقل من 30 سنة	15	46,9
من 30 إلى 40	8	25,0
من 40 إلى 50	6	18,8
أكثر من 50	3	9,4
المجموع	32	100,0

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن أفراد عينة البحث تتوزع حسب العمر بأكبر نسبة وهي 46.9% للأشخاص الذين أعمارهم أقل من30 سنة ثم تليها نسبة 25% للأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين 30 و40 سنة ثم تأتي نسبة 18.8% للأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين 40 و50 سنة ثم في الأخير الأشخاص الذين أعمارهم تفوق 50 سنة **بنسبة** 9.4%.

شكل رقم 3-2: تمثيل بياني لأفراد العينة حسب العمر

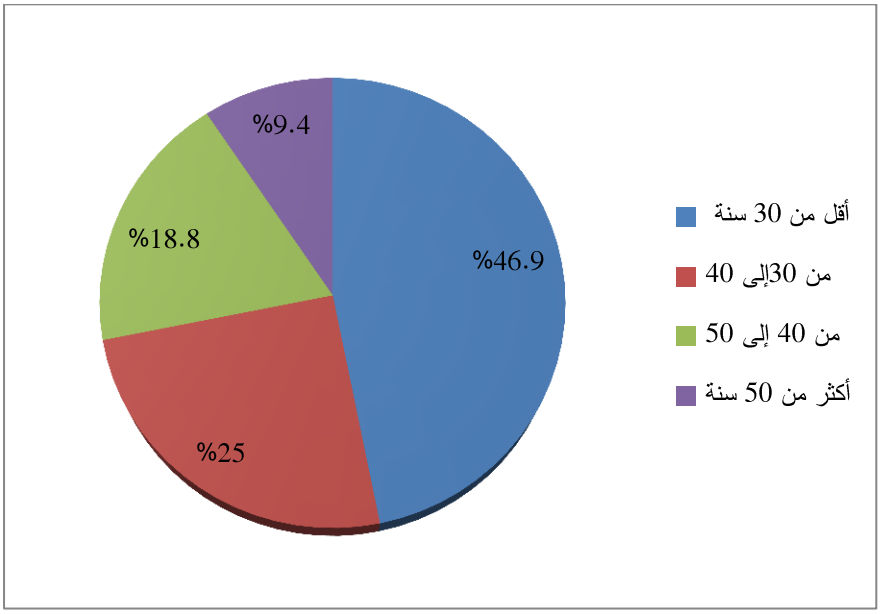

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss.

ت- الخبرة :

جدول رقم 3-4: توزيع أفراد العينة حسب متغير الخبرة

الخبرة	التكرار	%النسبة
أقل من 5 سنوات	12	37,5
من 5 إلى 10 سنوات	9	28,1
من 11 إلى 15 سنة	2	6,3
أكثر من 15 سنة	9	28,1
المجموع	**30**	**100,0**

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن أفراد عينة البحث تتوزع حسب الخبرة بأكبر نسبة وهي 37.5% للأشخاص الذين يملكون خبرة أقل من30 سنة ثم تليها نسبة 28.1% للأشخاص الذين تتراوح خبرتهم بين 5 و10 سنة ونفس النسبة لأشخاص الذين تفوق خبرتهم 15 سنة ثم في الأخير الأشخاص الذين تتروح خبرتهم من 11 إلى 15 سنة بنسبة 6.3%.

ث- المؤهل العلمي

جدول رقم 3-5: توزيع أفراد العينة حسب متغير المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	التكرار	%النسبة
ليسانس	16	50,0
ماستر	10	31,3
ماجستير	2	6,3
دكتوراه	4	12,5
المجموع	**30**	**100,0**

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن أفراد عينة البحث تتوزع حسب المؤهل العلمي بأكبر نسبة وهي 50% للأشخاص الذين يملكون شهادة الليسانس ثم تليها نسبة 31% للأشخاص الذين يملكـــون شهادة الماستـــر ثـــم تأتي نسبة 12.5% للأشخاص الذين يملكون شهادة الدكتوراه ثم في الأخير الأشخاص الذين يملكون شهادة الدكتوراه بنسبة 6.3%.

ثانيا: الخصائص السيكومترية للاستبيان

أ- صدق الاستبيان :

يقصد بصدق أداة الدراسة؛ أن تقيس فقرات الاستبيان ما وضعت لقياسه، وقـــام الطـــالب بالتأكد مـــن صـــدق الاستبيان مـــن خلال؛ الصدق الظاهري للمقياس (صدق المحكمين)، وصدق الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان، والصدق البنائي لمحاور المقياس.

1-صدق المحكمين:

تم عرض أداة الدارسة (الاستبيان) في صورتها الأولية قبل نشرها لعملية تحكيم من قبل مجموعة من الأساتذة (أنظر ملحق رقم02، القائمة الاسمية للمحكمين)، وهم ينتمون لاختصاصات علمية وهذا بغية التأكد من سلامة بناء الاستبيان من مختلف الجوانب، خاصة من حيث:

- دقة صياغة الأسئلة وصحة العبارات.
- مدى شمولية الاستبيان لمعالجة مشكل الدراسة.
- ومدى مناسبة كل عبارة للمحور الذي ينتمي إليه.

هذا بالإضافة إلى اقتراح ما يرونه ضروريا من تعديل صياغة العبارات أو حذفها، أو إضافة عبارات جديد. وفي الأخير، وبناءا على الملاحظات والتوصيات الواردة من لجنة التحكيم، استجاب الطالب لآراء السادة المحكمين وقام بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء مقترحاتهم. وتمت صياغة الاستبيان بشكل نهائي (أنظر ملحق رقم3).

2-صدق الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان:

وقد تم حساب الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان على عينة استطلاعية بلغ حجمها 13، وذلك بحساب معاملات الارتباط بيرسون بين كل فقرة والدرجة الكلية للمحور التابع لها كما يلي:

- **صدق الاتساق الداخلي لفقرات المحور الأول:** تبرز مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات والمنتجات المصرفية الإسلامية.

جدول رقم 3-6: يوضح معاملات الارتباط، بين كل فقرة من فقرات المحور الأول، والمعدل الكلي لفقراته.

	الرقم	الفقرة	معامل الارتباط	دلالة الإحصائية
	1	عدم التزام العملاء بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق يعرض البنك لمخاطر ائتمانية.	0,728**	دال
	2	يتم العمل بإلزامية الوعد للعميل .	0,717**	دال
	3	يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة و بالتالي يسقط عن عاتق البنك تحمل تكاليف التخزين .	0,845**	دال
	4	عدم التزام المستأجر بدفع الأقساط بانتظام يحمل البنك مخاطر تعرضه للخسارة	0,808**	دال
	5	يتحمل البنك في عقود الاستصناع مخاطر الطرف الآخر في حالة عدم قدرة الأخير على الوفاء بالعقد.	0,578*	دال
	6	عدم استلام البنك للسلعة بموجب عقد السلم يمثل أقل خطورة من عقد الاستصناع .	0,658*	دال
	7	لا يستخدم البنك صيغ المشاركة و المضاربة بكثرة و ذلك لكثرة المخاطر فيها .	0,825**	دال
** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).		* Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).		

قيمة r الجدولية : 0.661 عند مستوى الدلالة 0.01 ودرجة حرية 12 // قيمة r الجدولية : 0.532 عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة حرية 12 .

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الأول والمعدل الكلي لفقراته دالة إحصائيا، حيث قيمة r المحسوبة اكبر من قيمة r الجدولية ومنه تعتبر فقرات المحور صادقة ومتسقة داخليا، لما وضعت لقياسه.

– **صدق الاتساق الداخلي لفقرات المحور الثاني:** علاقة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي بمعادلة كفاية رأس المال.

جدول رقم 3–7: يوضح معاملات الارتباط، بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني، والمعدل الكلي لفقراته.

الرقم	الفقرة	معامل الارتباط	دلالة الإحصائية
8	تتعرض صيغ التمويل الاسلامي لجميع أنواع المخاطر.	0,837**	دال
9	الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال هو 8% لمواجهة مختلف المخاطر .	0,864**	دال
10	يتطلب الوصول لمعدل كفاية رأس المال قياس المخاطر الائتمانية .	0,896**	دال
11	يجب التعرف على مخاطر السوق للوصول لمعادلة كفاية رأس المال .	0,688**	دال
12	يأخذ البنك بعين الاعتبار المخاطر التشغيلية لتقدير معدلرأس المال .	0,620*	دال
13	مخاطر صيغ التمويل الممولة من الحسابات المشتركة تدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال .	0,749**	دال
14	مخاطر صيغ التمويل الممولة من الحسابات الذاتية للبنك تدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال .	0,839**	دال

** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

* Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

الجدولية : 0.532 عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة r الجدولية : 0.661 عند مستوى الدلالة 0.01 ودرجة حرية 12 // قيمة rقيمة حرية 12 .

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني والمعدل الكلي لفقراته دالة إحصائيا، حيث قيمة r المحسوبة أكبر من قيمة r الجدولية ومنه تعتبر فقرات المحور صادقة ومتسقة داخليا ، لما وضعت لقياسه.

- **صدق الاتساق الداخلي لفقرات المحور الثالث:** تتمثل أساليب تقييم المخاطر في البنوك الإسلامية وفق لجنة بازل **II** في الأسلوب النمطي الموحد وأساليب التقييم الداخلية والنماذج الإحصائية.

الجدول رقم 3-8: يوضح معاملات الارتباط، بين كل فقرة من فقرات المحور الثالث، والمعدل الكلي لفقراته.

الرقم	الفقرة	معامل الارتباط	دلالة الإحصائية
15	يتوفر البنك على نظم متقدمة في إدارة المخاطر.	,802**	**دال**
16	يتوفر البنك على كفاءة عالية لنظم المعلومات تمكنه من تقدير حجم المخاطر.	,837**	**دال**
17	يعتمد البنك على الأسلوب النمطي الموحد في قياس مخاطر صيغ التمويل المختلفة .	,763**	**دال**
18	يتم التعرف على المخاطر من خلال البيانات التاريخية المتوفرة لدى البنك	,832**	**دال**
19	يتم الاعتماد على الجدارة الائتمانية لقياس المخاطر التمويلية .	,682*	**دال**
20	يعتمد البنك على نماذج احصائية متطورة لتقدير المخاطرة في البنك .	,556*	**دال**

** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

* Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

قيمة r الجدولية: 0.661 عند مستوى الدلالة 0.01 ودرجة حرية 12 // قيمة r الجدولية: 0.532 عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة حرية 12 .

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثالث والمعدل الكلي لفقراته دالة إحصائيا، حيث قيمة r المحسوبة اكبر من قيمة r الجدولية ومنه تعتبر فقرات المحور صادقة ومتسقة داخليا، لما وضعت لقياسه.

- **صدق الاتساق الداخلي لفقرات المحور الرابع:** مدى تطبيق مقررات بازل **II** في المصارف الإسلامية.

جدول رقم 3-9: يوضح معاملات الارتباط، بين كل فقرة من فقرات المحور الرابع، والمعدل الكلي لفقراته.

الرقم	الفقرة	معامل الارتباط	دلالة الإحصائية
21	يتم الالتزام بمقررات بازل 2 والاعتماد عليها في البنك.	,705**	دال
22	إن تطبيق مقررات بازل 2 يؤمن حماية كبيرة لتفادي مخاطر نقص السيولة والخسارة .	,837**	دال
23	تعزز مقررات بازل 2 ثقافة إدارة المخاطر في البنوك الاسلامية .	,678*	دال
24	يمثل معدل كفاية راس المال المفروض من خلال لجنة بازل 2 وسيلة ضمان وأداة ربحية للبنك .	,706**	دال
25	إن مقررات بازل 2 تتماشى مع طبيعة البنك.	,593*	دال
26	يتم إجراء تعديلات على مقررات بازل 2 لتتوافق مع طبيعتها التمويلية.	,894**	دال
27	يوجد لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة للمخاطر الائتمانية.	,760**	دال
28	تعمل المراجعة الداخلية للائتمان المنتظمة على إدراك التدهور في الائتمان في مراحل متقدمة.	,743**	دال
29	يتبع البنك سياسة إفصاح رسمية ، يوافق عليها مجلس الإدارة تبين توجهات الإفصاح لدى البنك ،والضوابط الداخلية على عملية الإفصاح .	,671*	دال
30	تساعد المراجعة الداخلية للائتمان على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.	,832**	دال
31	يقوم البنك بالإفصاح عن نسبة كفاية رأس المال ككل للإفصاح عن مدى التزامه بمقررات بازل 2	,802**	دال
32	يلتزم البنك بقواعد الشفافية والانضباط وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق .	,740**	دال

** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed)

* Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

قيمة r الجدولية: 0.661 عند مستوى الدلالة 0.01 ودرجة حرية 12 // قيمة r الجدولية: 0.532 عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة حرية 12.

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الرابع والمعدل الكلي لفقراته دالة إحصائيا، حيث قيمة r المحسوبة أكبر من قيمة r الجدولية ومنه تعتبر فقرات المحور صادقة ومتسقة داخليا، لما وضعت لقياسه.

3-صدق الاتساق البنائي لأداة الدراسة:

يعتبر صدق الاتساق البنـــائي أحد مقاييس صـــدق أداة الدراسة، حيث يقيس مـــدى تحقق الأهداف التي تسعى الأداة الوصول إليها، ويبين صدق الاتساق البنائي مـــدى ارتباط كل محور من محاور أداة الدراسة بالدرجة الكلية لفقرات الاستبيان، والجدول التالي يوضح ذلك.

جدول رقم3-10: يوضح صدق الاتساق البنائي لأداة الدراسة

الرقم	المحور	معامل الارتباط	دلالة الإحصائية
01	الأول	0,636*	دال
02	الثاني	0,822**	دال
03	الثالث	0,815**	دال
04	الرابع	0,866**	دال
* Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).		** Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed)	

قيمة r الجدولية : 0.661 عند مستوى الدلالة 0.01 ودرجة حرية 12 // قيمة r الجدولية : 0.532 عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة حرية 12 .

4- ثبات الاستبيان: يقصد بثبات الاستبيان؛ أنها تعطي نفس النتيجة لو تم إعادة توزيع الاستبيـــان أكثـــر مـــن مرة، تحت نفس الظروف والشروط، أو بعبارة أخرى، أن ثبات الاستبيان؛ يعني الاستقرار في نتائج الاستبيان، وعدم تغييرها بشكل كبير، فيما لو تم إعادة توزيعهـــا على أفراد العينة، عـــدة مـــرات، خلال فترات زمنية معينة، وقد تم التحقق من ثبات استبيان الدراسة، من خلال معامل ألفا كرونباخ، والجدول التالي يمثل معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبيان.

جدول رقم 3-11: يبين قيمة معامل Cronbach's Alpha

عنوان المجال	معامل ألفا كرونباخ Cronbach's Alpha	عدد الفقرات
الأول	**0,745**	**7**
الثاني	**0,711**	**7**
الثالث	**0,612**	**6**
الرابع	**0,858**	**12**
جميع فقرات الاستبيان	**0,837**	**32**

من خلال الجدول أعلاه نجد أن معامل الثبات ألفا كرومباخ أكبر من الحد الأدنى (0.6) في جميع محاور الاستبيان مما يدل على ثبات أداة الدراسة ومنه نستنتج أن أداة الدراسة التي أعددناه لمعالجة المشكلة المطروحة هي صادقة وثابتة في جميع فقراتها وهي جاهزة للتطبيق على عينة الدراسة.

المطلب الثاني: الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة

لاختيار الأدوات الإحصائية المناسبة من أجل تحليل إجابات أفراد العينة الدراسة واختبار صحة الفرضيات يجب أولا أن نتعرف طبيعة توزيع البيانات العينة وهو اختبار ضروري في حالة اختبار الفرضيات حيث توجد أدوات إحصائية معلميه وغير المعملية.

أولا: اختبار التوزيع الطبيعي(Kolmogorov-Smirnov)

يتم استخدام اختبار كولمجروف–سمرنوف لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا و منه إذا كانت قيمة الاحتمال (sig) أكبر من 0.05 فإن البيانات تتبع توزيع طبيعي.

جدول رقم3-12: يبين اختبار التوزيع الطبيعي (Kolmogorov-Smirnov)

المحور	عنوان المحور	القيمة الإحصائية	مستوى الدلالة sig
1	الاول	0,271	0,110
2	الثاني	0,160	0,200
3	الثالث	0,216	0,101
4	الرابع	0,255	0,121

ومن خلال الجدول أعلاه نجد أن مستوى الدلالة **sig** أكبر من 0.05 لكل محور من محاور الاستبيان، مما يدل على إتباع البيانات للتوزيع الطبيعي ومنه لاختبار الفرضيات نتبع الأساليب الإحصائية المعلمية.

كما تم تفريغ بيانات الاستبيان وتحليلها باستخدام برنامج التحليل الإحصائي (الحزمة الاحصائية للعلوم الاجتماعية) (IBM SPSS Statistics V22)، وتم استخدام الاختبارات الإحصائية المعلمية لأن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي، حيث تم استخدام الأدوات الإحصائية التالية:

أ-التكرارات والنسب المئوية للتعرف على الخصائص الشخصية لأفراد عينة الدراسة.

ب-اختبار ألفا كرومباخ لقياس ثبات المقياس.

ت-معامل الارتباط بيرسون لقياس صدق عبارات المقياس.

ث-اختبار(Kolmogorov-Smirnov) لمعرفة نوع توزيع البيانات (هل تتبع التوزيع الطبيعي أولا).

ج- اختبار(One Sample T test) للعينة الواحدة.

ح- المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، المدى.

ثانيا: تحليل نتائج واختبار فرضيات الدراسة الميدانية

سنحاول هنا تحليل كل محور على حدى واختبار الفرضية المتعلقة بهذا المحور مباشرة من خلال مخرجات اجابات افراد العينة على اداة الدراسة.

ولتحليل عبارات المحاور سوف يتم استخدام:

أولا: اختبار(One Sample T test) للعينة الواحدة: لمعرفة إيجابية أو سلبية العبارة حيث تكون الفقرة إيجابية بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على محتواها (إذا كانت القيمة المطلقة لـــ t المحسوبة أكبر من قيمة t الجدولية) وتكون الفقرة سلبية بمعنى أن أفراد العينة لا يوافقون على محتواها (إذا كانت القيمة المطلقة لـــ t المحسوبة اقل من قيمة t الجدولية .

ثانيا: المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والمدى لتحديد طول الفئة: (5-1)/5=0.8 لكل عبارة لتحديد مستوى التطبيق في المؤسسة من خلال كل عبارة حيث نحصل على مجالات كما يلي:

مجال المتوسط الحسابي	من 01 إلى 1.80	من 1.80 إلى 2.60	من 2.60 إلى 3.40	من 3.40 إلى 4.20	4.20 إلى 5
مستوى التطبيق	ضعيف جدا	ضعيف	متوسط	عالي	عالي جدا

يتم ترتيب العبارة من خلال أهميتها في المحور بالاعتماد على أكبر قيمة متوسط في المحور.

أ- **المحور الأول:** تبرز مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات والمنتجات المصرفية الإسلامية.

1-تحليل النتائج: وفيه مايلي :

جدول رقم 3-13: يوضح نتائج تحليل إجابات أفراد العينة على عبارات المحور الأول.

الرقم	العبـــــــــــــــــــــــارات	المتوسط الحسابي	انحراف المعياري	قيمة T	مستوى الدلالة	مستوى الموافقة	الترتيب
1	عدم التزام العملاء بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق يعرض البنك لمخاطر ائتمانية.	4,406	0,4990	15,94	0,000	عالي جدا	01
2	يتم العمل بإلزامية الوعد للعميل .	3,656	1,0957	3,388	0,002	عالي	04
3	يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة و بالتالي يسقط عن عاتق البنك تحمل تكاليف التخزين .	3,281	1,1977	1,328	0,194	-	06
4	عدم التزام المستأجر بدفع الأقساط بانتظام يحمل البنك مخاطر تعرضه للخسارة	3,969	0,9327	5,875	0,000	عالي	02
5	يتحمل البنك في عقود الاستصناع مخاطر الطرف الآخر في حالة عدم قدرة الأخير على الوفاء بالعقد.	3,438	1,1053	2,239	0,032	عالي	05
6	عدم استلام البنك للسلعة بموجب عقد السلم يمثل أقل خطورة من عقد الاستصناع .	3,063	0,9817	,3600	0,721	-	07
7	لا يستخدم البنك صيغ المشاركة و المضاربة بكثرة و ذلك لكثرة المخاطر فيها .	3,875	1,1288	4,385	0,000	عالي	03
الكلي		3,669	,49942	7,585	0,000	عالي	

قيمة T الجدولية : 1.6957 عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة الحرية 31

إذن من خلال الجدول نجد:

- ✓ احتلت الفقرة رقم1المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ 4,406 وانحراف معياري 0,499، وبلغت القيمة T المحسوبة 15,94 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 1 ذات دلالة إحصائية وإيجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه عدم التزام العملاء بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق يعرض البنك لمخاطر ائتمانية.

- ✓ احتلت الفقرة رقم 4 المرتبة الثانية بمتوسط حسابي بلغ 3,969 وانحراف معياري 0,9327، وبلغت القيمة T المحسوبة 5,875 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 4 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه عدم التزام المستأجربدفع الأقساط بانتظام يحمل البنك مخاطر تعرضه للخسارة.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 7 المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي بلغ 3,875 وانحراف معياري 1,1288، وبلغت القيمة T المحسوبة 4,385 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 7 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه لا يستخدم البنك صيغ المشاركة والمضاربة بكثرة وذلك لكثرة المخاطر فيها.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 2 المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي بلغ 3,656 وانحراف معياري 1,0957، وبلغت القيمة T المحسوبة 3,388 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 2 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه يتم العمل بإلزامية الوعد للعميل.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 5 المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي بلغ 3,438 وانحراف معياري 1,1053، وبلغت القيمة T المحسوبة 2,239 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 5 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه يتحمل البنك في عقود الاستصناع مخاطر الطرف الآخر في حالة عدم قدرة الأخير على الوفاء بالعقد.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 3 المرتبة السادسة بمتوسط حسابي بلغ 3,281 وانحراف معياري 1,1977، وبلغت القيمة T المحسوبة 1,328 وهي أقل من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 3 ذات دلالة إحصائية وسلبية أي أن أفراد العينة لا يوافقون على أنه يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة و بالتالي يسقط عن عاتق البنك تحمل تكاليف التخزين.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 6 المرتبة السابعة بمتوسط حسابي بلغ 3,063 وانحراف معياري 0,9817، وبلغت القيمة T المحسوبة 0,36 وهي أقل من القيمة T الجدولية، مما يعني أن

الفقرة 6 ذات دلالة إحصائية وسلبية أي أن أفراد العينة لا يوافقون على أنه عدم استلام البنك للسلعة بموجب عقد السلم يمثل أقل خطورة من عقد الاستصناع.

وبصفة عامة من خلال اجمالي فقرات المحور الأول نجد أن متوسط الحسابي لاجمالي فقرات المحور الثاني للمحور بلغ 3,669 وانحراف معياري 0,49942 أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على انه تبرز مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات والمنتجات المصرفية الإسلامية

الشكل رقم 3-3: يوضح قيم T المحسوبة والمجدولة لإجابات أفراد العينة على المحور الأول.

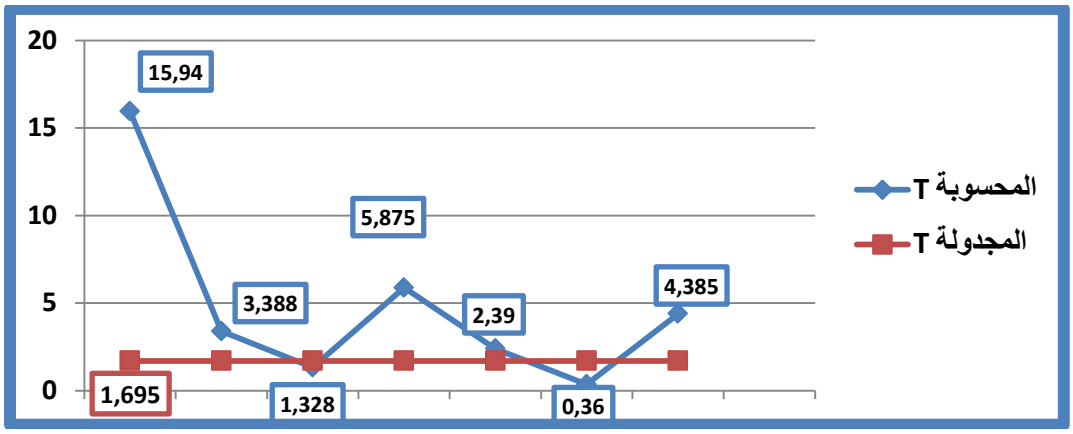

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss

2-اختبار الفرضية: يوجد مستوى مرتفع لمخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات والمنتجات المصرفية الإسلامية.

- ✓ **الفرضية الصفرية H_0:** لا يوجد مستوى مرتفع لمخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات والمنتجات المصرفية الإسلامية.
- ✓ **الفرضية البديلة H_1:** يوجد مستوى مرتفع لمخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات والمنتجات المصرفية الإسلامية.

البيان	t المحسوبة	t الجدولية	(Sig-t)	نتيجة اختبار الفرضية	
				H_0	H_1
نتائج إجمالي إجابات أفراد العينة على فقرات المحور الأول	7,585	1.695	0.000	رفض	قبول

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS.

نلاحظ أن القيمة الإحصائية لاختبارt للمحور الأول بلغ 7.585 وهو أكبر بكثير من t الجدولية والتي تقدر بـــ(1,695)، وهذا ما يدل على أن المحور الأول دال إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05)، حيث أن القيمة الاحتمالية (sig) لمعظم فقرات المحور أقل من (0.05)، وذلك ما يثبت أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة فيما يخص انه تبرز مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات والمنتجات البنكية الإسلامية، وهذا ما يؤدي إلى رفض الفرضية الصفرية H_0، وقبول الفرضية البديلة H_1، أي يوجد مستوى مرتفع لمخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات والمنتجات البنكية الإسلامية.

ومن هنا نستنتج بأن البنوك الإسلامية من خلال منتجاتها وخدماتها المصرفية الخاصة والمتمثلة في المرابحة والمضاربة والاستصناع والسلم والتمويل التأجيري تحملها درجة عالية من المخاطر بشتى أنواعها فجميع صيغ التمويل تتعرض لمخاطر ائتمانية وتشغيلية ومخاطر السوق وهذا ما تناولته دراسة حسب الرسول يوسف التوم بأن جميع صيغ التمويل الإسلامي تحمل البنوك الإسلامية مخاطر عالية على خلاف البنوك التقليدية، وأيضا توافقت مع دراسة عمر مبارك أبو محيميد والذي جاء فيها أن جميع صيغ التمويل

الإسلامي تتعرض للمخاطر الثلاثة التي أقرتها لجنة بازل **II** والحقيقة أن هذه النتيجة توافقت مع العديد من الدراسات السابقة الأخرى.

ب- المحور الثاني: علاقة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي بمعادلة كفاية رأس المال.

1-تحليل النتائج: وفيه مايلي:

جدول رقم3-14: يوضح نتائج تحليل إجابات أفراد العينة على العبارات المحور الثاني

الرقم	العبـــــــــــــــــــارات	المتوسط الحسابي	انحراف المعياري	قيمة T	مستوى الدلالة	مستوى الموافقة	الترتيب
8	تتعرض صيغ التمويل الإسلامي لجميع أنواع المخاطر.	4,375	,8707	8,934	0,000	عالي جدا	01
9	الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال هو 8% لمواجهة مختلف المخاطر .	3,688	1,0906	3,566	0,001	عالي	05
10	يتطلب الوصول لمعدل كفاية رأس المال قياس المخاطر الائتمانية .	4,000	,98370	5,750	0,000	عالي	03
11	يجب التعرف على مخاطر السوق للوصول لمعادلة كفاية رأس المال .	4,063	,80070	7,506	0,000	عالي	02
12	يأخذ البنك بعين الاعتبار المخاطر التشغيلية لتقدير معدل رأس المال .	3,750	1,1359	3,735	0,001	عالي	04
13	مخاطر صيغ التمويل الممولة من الحسابات المشتركة تدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال .	3,625	,97550	3,624	0,001	عالي	06
14	مخاطر صيغ التمويل الممولة من الحسابات الذاتية للبنك تدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال .	3,563	1,0758	2,958	0,006	عالي	07
	الكلي	3,866	,46600	10,51	0,000	عالي	

قيمة T المجدولة : 1.6957 عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة الحرية 31

إذن من خلال الجدول نجد :

- ✓ احتلت الفقرة رقم 8 المرتبة الاولى بمتوسط حسابي بلغ 4,375 وانحراف معياري 0,8707، وبلغت القيمة T المحسوبة 8,934 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني

أن الفقرة 8 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون و بمستوى عالي جدا على أنه تتعرض صيغ التمويل الإسلامي لجميع أنواع المخاطر.

- ✓ احتلت الفقرة رقم 11 المرتبة الثانية بمتوسط حسابي بلغ 4,063 وانحراف معياري 0,8007، وبلغت القيمة T المحسوبة 7,506 وهي أكبرمن القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 11 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون و بمستوى عالي على أنه يجب التعرف على مخاطر السوق للوصول لمعادلة كفاية رأس المال.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 10 المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي بلغ 4 وانحراف معياري 0,9837، وبلغت القيمة T المحسوبة 5,75 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 10 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه يتطلب الوصول لمعدل كفاية رأس المال قياس المخاطر الائتمانية.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 12 المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي بلغ 3,75 وانحراف معياري 1,1359، وبلغت القيمة T المحسوبة 3,735 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 12 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه يأخذ البنك بعين الاعتبار المخاطر التشغيلية لتقدير معدل رأس المال.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 9 المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي بلغ 3,688 وانحراف معياري 1,0906، وبلغت القيمة T المحسوبة 3,566 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 9 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال هو 8% لمواجهة مختلف المخاطر.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 13 المرتبة السادسة بمتوسط حسابي بلغ 3,625 وانحراف معياري 0,9755، وبلغت القيمة T المحسوبة 3,624 وهي أكبر من القيم T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 13 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه مخاطر صيغ التمويل الممولة من الحسابات المشتركة تدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال

✓ احتلت الفقرة رقم 14 المرتبة السابعة بمتوسط حسابي بلغ 3,563 وانحراف معياري 1,0758، وبلغت القيمة T المحسوبة 2,958 وهي أكبرمن القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 14 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه مخاطر صيغ التمويل الممولة من الحسابات الذاتية للبنك تدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال.

وبصفة عامة من خلال اجمالي فقرات المحور الثاني نجد أن متوسط الحسابي لاجمالي فقرات المحور الثاني بلغ 3.866 وانحراف معياري 0.4666 أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه توجد علاقة بين مخاطر صيغ التمويل الإسلامي ومعادلة كفاية رأس المال.

الشكل رقم 3- 4: يوضح قيمT المحسوبة و المجدولة للإجابات أفراد العينة على المحور الثاني.

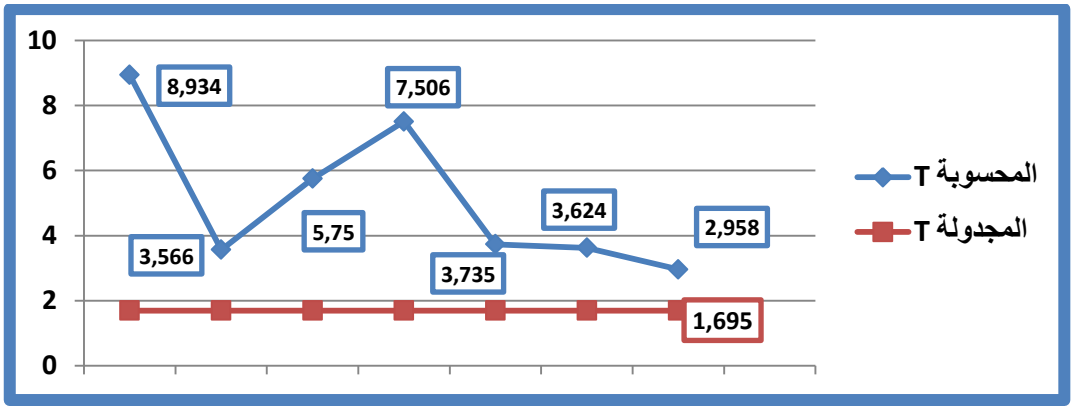

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss

2-اختبار الفرضية: تدخل مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في معادلة كفاية رأس المال.

✓ **الفرضية الصفرية H_0:** لا توجد علاقة بين مخاطر صيغ التمويل الإسلامي و معادلة كفاية رأس المال

✓ **الفرضية البديلة H_1:** توجد علاقة بين مخاطر صيغ التمويل الإسلامي ومعادلة كفاية رأس المال.

البيان	t المحسوبة	t الجدولية	(Sig-t)	نتيجة اختبار الفرضية	
				H_0	H_1
نتائج إجمالي إجابات أفراد العينة على فقرات المحور الثاني	**10,51**	**1.695**	**0.000**	**رفض**	**قبول**

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS.

نلاحظ أن القيمة الإحصائية لاختبارt للمحورالثاني بلغت 10,51 وهي أكبر من t الجدولية والتي تقدر بـــ(1,695)، وهذا ما يدل على أن المحور الاول دال إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05)، حيث أن القيمة الاحتمالية (sig) لمعظم فقرات المحور أقل من (0.05)، وذلك ما يثبت أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة فيما يخص أنه توجد علاقة بين مخاطر صيغ التمويل الإسلامي ومعادلة كفاية رأس المال، وهذا ما يؤدي إلى رفض الفرضية الصفرية H_0، وقبول الفرضية البديلة H_1، أي توجد علاقة بين مخاطر صيغ التمويل الإسلامي ومعادلة كفاية رأس المال.

ومن خلال هذا يتبين لنا بأن مخاطر صيغ التمويل الإسلامي والمتمثلة في المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية تدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال التي أقرتها لجنة بازل **II**وهذا يتفق مع ما توصلت إليه دراسة موسى عمر مبارك أبو حميمد بأن كل صيغ التمويل الإسلامي لها علاقة بجميع أو بعض المخاطر المكونة لمعادلة كفاية رأس المال.

المحور الثالث: تتمثل أساليب تقييم المخاطر في البنوك الإسلامية وفق لجنة بازل II في الأسلوب النمطي الموحد وأساليب التقييم الداخلية والنماذج الإحصائية.

1-تحليل النتائج: وفيه ما يلي:

جدول رقم3-15: يوضح نتائج تحليل إجابات أفراد العينة على عبارات المحور الثالث.

الرقم	العبـــــــــارات	المتوسط الحسابي	انحراف المعياري	Tقيمة	مستوى الدلالة	مستوى الموافقة	الترتيب
15	يتوفر البنك على نظم متقدمة في إدارة المخاطر.	3,500	1,0776	2,625	0,013	عالي	04
16	يتوفر البنك على كفاءة عالية لنظم المعلومات تمكنه من تقدير حجم المخاطر.	3,313	0,9980	1,871	0,086	متوسط	06
17	يعتمد البنك على الأسلوب النمطي الموحد في قياس مخاطر صيغ التمويل المختلفة .	3,344	1,2600	2,543	0,133	متوسط	05
18	يتم التعرف على المخاطر من خلال البيانات التاريخية المتوفرة لدى البنك	3,719	0,9583	4,243	0,000	علي	02
19	يتم الاعتماد على الجدارة الائتمانية لقياس المخاطر التمويلية	3,875	0,7513	6,588	0,000	عالي	01
20	يعتمد البنك على نماذج احصائية متطورة لتقدير المخاطرة في البنك .	3,625	1,0701	3,304	0,002	عالي	03
الكلي		3,562	0,5754	5,530	0,000	عالي	

قيمة T المجدولة : 1.6957 عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة الحرية 31

إذن من خلال الجدول نجد :

- ✓ احتلت الفقرة رقم 19 المرتبة الاولى بمتوسط حسابي بلغ 3,875 وانحراف معياري 0,7513، وبلغت القيمة T المحسوبة 6,588 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة أن 19 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه يتم الاعتماد على الجدارة الائتمانية لقياس المخاطر التمويلية.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 18 المرتبة الثانية بمتوسط حسابي بلغ 3,719 وانحراف معياري 0,9583، وبلغت القيمة T المحسوبة 4,243 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني

أن الفقرة 18 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون على أنه يتم التعرف على المخاطر من خلال البيانات التاريخية المتوفرة لدى البنك

- ✓ احتلت الفقرة رقم 20 المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي بلغ 3,625 وانحراف معياري 1,0701، وبلغت القيمة T المحسوبة 3,304 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 20 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه يعتمد البنك على نماذج احصائية متطورة لتقدير المخاطرة في البنك .
- ✓ احتلت الفقرة رقم 15 المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي بلغ 3,5 وانحراف معياري 1,0776، وبلغت القيمة T المحسوبة 2,625 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة أن 15 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه يتوفر البنك على نظم متقدمة في إدارة المخاطر.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 17 المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي بلغ 3,344 وانحراف معياري 1,26، وبلغت القيمة T المحسوبة 2,543 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 17 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى متوسط على أنه البنك يعتمد على الأسلوب النمطي الموحد في قياس مخاطرصيغ التمويل المختلفة .
- ✓ احتلت الفقرة رقم 16 المرتبة السادسة بمتوسط حسابي بلغ 3,313 وانحراف معياري 0,998، وبلغت القيمة T المحسوبة 1,871 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 16 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى متوسط على أنه البنك يتوفر على كفاءة عالية لنظم المعلومات تمكنه من تقدير حجم المخاطر.

وبصفةعامة من خلال اجمالي فقرات المحور الثالث نجد أن متوسط الحسابي لاجمالي فقرات المحور الثالث بلغ 3,866 وانحراف معياري 0,46600 أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه تتمثل أساليب تقييم المخاطر في البنوك الإسلامية وفق لجنة بازل **II** في الأسلوب النمطي الموحد و أساليب التقييم الداخلية والنماذج الإحصائية.

الشكل رقم 3-5: يوضح قيمT المحسوبة و المجدولة للإجابات أفراد العينة على المحور الثالث.

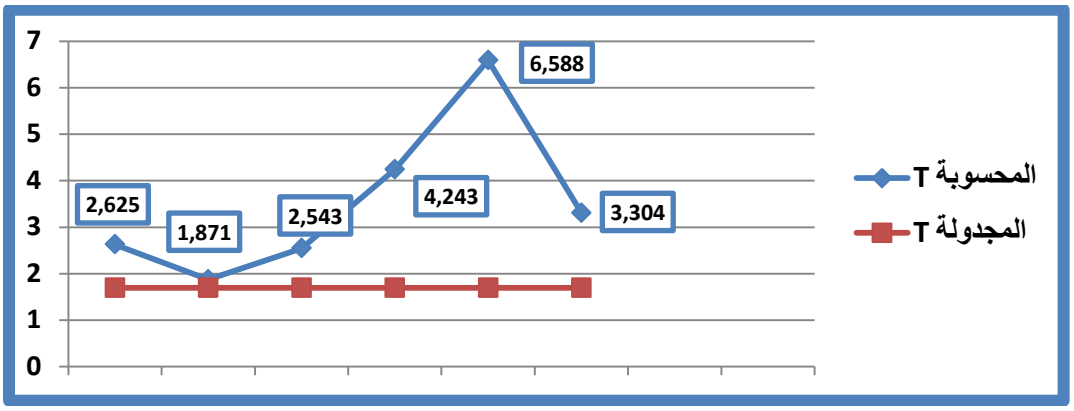

المصدر : من إعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss

2-اختبار الفرضية الثالثة: تتمثل أساليب تقييم المخاطر في البنوك الإسلامية وفق لجنة بازل II في الأسلوب النمطي الموحد وأساليب التقييم الداخلية والنماذج الإحصائية.

- ✓ **الفرضية الصفرية H_0:** لا يتم تقييم المخاطر في البنوك الإسلامية وفق لجنة بازل II في الأسلوب النمطي الموحد وأساليب التقييم الداخلية والنماذج الإحصائية.
- ✓ **الفرضية البديلة H_1:** يتم تقييم المخاطر في البنوك الإسلامية وفق لجنة بازل II في الأسلوب النمطي الموحد وأساليب التقييم الداخلية والنماذج الإحصائية.

البيان	t المحسوبة	t الجدولية	(Sig-t)	نتيجة اختبار الفرضية	
				H_0	H_1
نتائج إجمالي إجابات أفراد العينة على فقرات المحور الثاني	5,530	1.695	0.000	رفض	قبول

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS.

نلاحظ أن القيمة الإحصائية لاختبارt للمحور الثاني بلغت 5,530 وهي أكبر من t الجدولية والتي تقدر ب(1,695)، وهذا ما يدل على أن المحور الاول دال إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05)، حيث أن القيمة الاحتمالية (sig) لمعظم فقرات المحور أقل من (0.05)، وذلك ما يثبت أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة فيما يخص انه توجد علاقة بين مخاطر صيغ التمويل الإسلامي ومعادلة كفاية رأس المال، وهذا ما يؤدي إلى رفض الفرضية الصفرية H_0، وقبول الفرضية البديلة H_1، أي يتم تقييم المخاطر في البنوك الإسلامية وفق لجنة بازل **II** في الأسلوب النمطي الموحد وأساليب التقييم الداخلية والنماذج الإحصائية.

ومن خلال ذلك فإن البنوك الإسلامية تستخدم كل الأساليب التي أقرتها لجنة بازل **II** في مواجهة المخاطر وهذا ما توافقت معه دراسة ميرفت علي أبو كمال والتي توصلت إلى أنه تعتمد البنوك طريقة القياس النمطي بالنسبة لمخاطر الائتمان، وتعتمد الأسلوب النمطي و النماذج الداخلية لقياس مخاطر السوق ولقياس مخاطر التشغيل تختار أساليب المؤشر الأساسي أو الأسلوب النمطي أو أساليب القياس المتقدمة.

ت- المحور الرابع: مدى تطبيق مقررات بازل **II** في المصارف الاسلامية.

1-تحليل النتائج: وفيه مايلي:

جدول رقم 3-16: يوضح نتائج تحليل إجابات أفراد العينة على عبارات المحور الرابع.

الرقم	العبـــــــــــــــــــــــارات	المتوسط الحسابي	انحراف المعياري	قيمة T	مستوى الدلالة	مستوى الموافقة	الترتيب
21	يتم الالتزام بمقررات بازل 2 والاعتماد عليها في البنك.	4,188	0,644	10,4	0,000	عالي	02
22	إن تطبيق مقررات بازل 2 يؤمن حماية كبيرة لتفادي مخاطر نقص السيولة والخسارة .	4,281	0,522	13,8	0,000	عالي جدا	01
23	تعزز مقررات بازل 2 ثقافة إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية .	4,063	0,715	8,39	0,000	عالي	03

24	يمثل معدل كفاية رأس المال المفروض من خلال لجنة بازل 2 وسيلة ضمان وأداة ربحية للبنك .	3,656	1,065	3,48	0,002	عالي	09
25	إن مقررات بازل 2 تتماشى مع طبيعة البنك.	3,844	0,883	5,40	0,000	عالي	06
26	يتم إجراء تعديلات على مقررات بازل 2 لتتوافق مع طبيعتها التمويلية.	3,094	0,928	0,571	0,572	-------	12
27	يوجد لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة للمخاطر الائتمانية.	3,688	1,119	3,47	0,002	عالي	08
28	تعمل المراجعة الداخلية للائتمان المنتظمة على إدراك التدهور في الائتمان في مراحل متقدمة.	3,781	0,832	5,31	0,000	عالي	07
29	يتبع البنك سياسة إفصاح رسمية ، يوافق عليها مجلس الإدارة تبين توجهات الإفصاح لدى البنك ،والضوابط الداخلية على عملية الإفصاح .	3,500	0,915	3,08	0,004	عالي	10
30	تساعد المراجعة الداخلية للائتمان على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.	3,969	0,782	7,00	0,000	عالي	05
31	يقوم البنك بالإفصاح عن نسبة كفاية رأس المال ككل للإفصاح عن مدى التزامه بمقررات بازل 2	4,063	0,715	8,39	0,000	عالي	04
32	يلتزم البنك بقواعد الشفافية والانضباط وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق .	3,469	0,983	2,69	0,011	عالي	11
	الكلي	3,799	0,485	9,317	0.00		

قيمة T المجدولة : 1.6957 عند مستوى الدلالة 0.05 ودرجة الحرية 31

إذن من خلال الجدول نجد :

- ✓ احتلت الفقرة رقم 22 المرتبة الاولى بمتوسط حسابي بلغ 4,281 وانحراف معياري 0,522، وبلغت القيمة T المحسوبة 13,8 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 22 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي جدا

على أن تطبيق مقررات بازل **II** يؤمن حماية كبيرة لتفادي مخاطر نقص السيولة والخسارة .

- ✓ احتلت الفقرة رقم 21 المرتبة الثانية بمتوسط حسابي بلغ 4,188 وانحراف معياري 0,644، وبلغت القيمة T المحسوبة 10,4 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 21 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه يتم الالتزام بمقررات بازل **II** والاعتماد عليها في البنك.
- ✓ احتلت الفقرة رقم23 المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي بلغ 4,063 وانحراف معياري 0,715، وبلغت القيمة T المحسوبة 8,39 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 23 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أن مقررات بازل 2 تعزز ثقافة إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية .
- ✓ احتلت الفقرة رقم31 المرتبة الرابعةبمتوسط حسابي بلغ 4,063 وانحراف معياري0,715، وبلغت القيمة T المحسوبة 8,39 وهي أكبر من القيمة T الجدولية،مما يعني أن الفقرة 23 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أن البنك يقوم بالإفصاح عن نسبة كفاية رأس المال ككل للإفصاح عن مدى التزامه بمقررات بازل **II**.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 30 المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي بلغ 3,969 وانحراف معياري 0,782، وبلغت القيمة T المحسوبة 7 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 30 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه تساعد المراجعة الداخلية للائتمان على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 25 المرتبة السادسة بمتوسط حسابي بلغ 3,844 وانحراف معياري 0,833، وبلغت القيمة T المحسوبة 5,40 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن

الفقرة 25 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون و بمستوى عالي على أن مقررات بازل 2 تتماشى مع طبيعة البنك.

- ✓ احتلت الفقرة رقم 28 المرتبة السابعة بمتوسط حسابي بلغ 3,781 وانحراف معياري 0,832، وبلغت القيمة T المحسوبة5,31 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 28 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون و بمستوى عالي على أنه تعمل المراجعة الداخلية للائتمان المنتظمة على إدراك التدهور في الائتمان في مراحل متقدمة.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 27 المرتبة الثامنة بمتوسط حسابي بلغ 3,688 وانحراف معياري 1,119، وبلغت القيمة T المحسوبة 3,47 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 27 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه يوجد لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة للمخاطر الائتمانية.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 24 المرتبة التاسعة بمتوسط حسابي بلغ 3,656 وانحراف معياري 1,065، وبلغت القيمة T المحسوبة 3,48 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 24 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أنه يمثل معدل كفاية رأس المال المفروض من خلال لجنة بازل **II** وسيلة ضمان وأداة ربحية للبنك.
- ✓ احتلت الفقرة رقم 29 المرتبة العاشرة بمتوسط حسابي بلغ 3,500 وانحراف معياري 0,915، وبلغت القيمة T المحسوبة 3,08 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 29 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على أن يتبع البنك سياسة إفصاح رسمية، يوافق عليها مجلس الإدارة تبين توجهات الإفصاح لدى البنك، والضوابط الداخلية على عملية الإفصاح .
- ✓ احتلت الفقرة رقم 32 المرتبة الحادية عشر بمتوسط حسابي بلغ 3,469 وانحراف معياري 0,983، وبلغت القيمة T المحسوبة 0,69 وهي أكبر من القيمة T الجدولية، مما

يعني أن الفقرة 32 ذات دلالة إحصائية وايجابية أي أن أفراد العينة يوافقون و بمستوى عالي على أنه يلتزم البنك بقواعد الشفافية والانضباط وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق.

✓ احتلت الفقرة رقم 26 المرتبة الثانية عشر بمتوسط حسابي بلغ 3,094 وانحراف معياري 0,928، وبلغت القيمة T المحسوبة 0,571 وهي أقل من القيمة T الجدولية، مما يعني أن الفقرة 26 ذات دلالة إحصائية ولكن بصفة سلبية أي أن أفراد العينة لا يوافقون على أنه يتم إجراء تعديلات على مقررات بازل II لتتوافق مع طبيعتها التمويلية.

وبصفة عامة من من خلال اجمالي فقرات المحور الرابع نجد أن متوسط الحسابي لاجمالي فقرات المحور الرابع بلغ 3,799 وانحراف معياري 0,4850 أي أن أفراد العينة يوافقون وبمستوى عالي على تطبيق مقررات بازل II في المصارف الإسلامية من غير أي صعوبة.

الشكل رقم 3-6: يوضح قيمT المحسوبة و المجدولة للإجابات أفراد العينة على المحور الرابع.

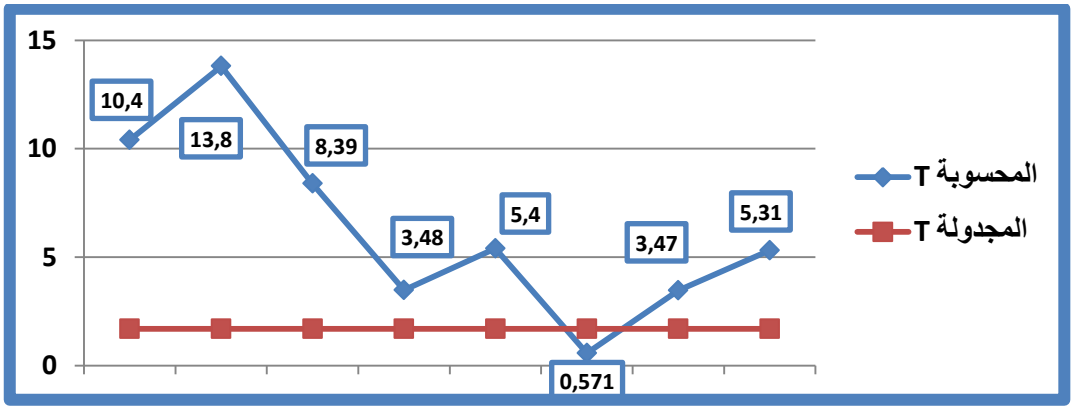

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS

2-اختبار الفرضية : يتم تطبيق مقررات بازل II في المصارف الإسلامية.

✓ **الفرضية الصفرية H_0:** لا يتم تطبيق مقررات بازل II في المصارف الإسلامية من غير أي صعوبة .

✓ **الفرضية البديلة H_1:** يتم تطبيق مقررات بازل II في المصارف الإسلامية من غير أي صعوبة.

البيان	t المحسوبة	t الجدولية	(Sig-t)	نتيجة اختبار الفرضية	
				H_0	H_1
نتائج إجمالي إجابات أفراد العينة على فقرات المحور الثاني	9,317	1.695	0.000	رفض	قبول

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على بيانات الاستبيان ومخرجات برنامج SPSS.

نلاحظ أن القيمة الإحصائية لاختبار t للمحور الثاني بلغت 9,317 وهي أكبر من t الجدولية والتي تقدر ب(1695)، وهذا ما يدل على أن المحور الأول دال إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05)، حيث أن القيمة الاحتمالية (sig) لمعظم فقرات المحور أقل من (0.05)، وذلك ما يثبت أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة فيما يخص يتم تطبيق مقررات بازل **II** في البنوك الإسلامية من غير أي صعوبة، وهذا ما يؤدي إلى رفض الفرضية الصفرية H_0، وقبول الفرضية البديلة H_1، أي يتم تطبيق مقررات بازل **II** في المصارف الإسلامية من غير أي صعوبة.

ومن خلال ذلك يتم تطبيق مقررات بازل **II** في البنوك الإسلامية من غير أي صعوبة وهذا ما يتوافق مع دراسة بن الناصر فاطمة والتي توصلت إلى أنه يمكن للمصارف الإسلامية أن تطبق معايير بازل **II** بازل من غير صعوبة ، وأيضا تعارضت مع دراسة رقية بوحيضر التي توصلت إلى أنه يتم تطبيق مقررات بازل **II** ولكن يواجهها صعوبات ومشاكل في تطبيقها نتيجة طبيعتها التمويلية الخاصة بها بالرغم من محاولة مجلس الخدمات الاسلامية من تطويع الاتفاقية لتتماشى معها .

خلاصة الفصل

من خلال إتمام تحليل نتائج الاستبيان لخصائص العينة المدروسة و إجراء التحليل الإحصائي المطلوب واختبار الفرضيات من أجل معرفة آراء أفراد عينة الدراسة المتكونة من موظفي بنك البركة وبنك الخليج، توصل الباحث إلى النتائج التالة:

1-تبرز مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات والخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية.

2- كل صيغ التمويل الإسلامي لها علاقة بجميع المخاطر المكونة لمعادلة كفاية رأس المال وهي مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، والمخاطر التشغيلية.

3- تعتمد البنوك الإسلامية في قياس المخاطر على أساليب مختلفة حسب نوع المخاطر ائتمانية أو تشغيلية أو مخاطر السوق.

4- يمكن للبنوك الإسلامية أن تطبق معايير بازل II من غير صعوبة.

الخاتمة

تعتبر البنوك الإسلامية مؤسسات مالية تحكمها مجموعة من الضوابط والأحكام المتوافقة والشريعة الإسلامية، وتجعلها ذا خصوصيات تنفرد بها عن نظيراتها التقليدية، سواء في آلية عملها، أومن حيث الأنشطة والخدمات التي يقدمها، أو من حيث الأهداف التي يرمي إلى تحقيقها.

إن أداء البنوك الإسلامية لمختلف الأعمال والأنشطة في بيئة ذات عولمة وتتميز بحدة التنافسية؛ جعلها تواجه مجموعة من التحديات التي وجب عليها أن تتجاوزها لتضمن الحفاظ على بقائها واستمرارية عملها في ظل النظام المصرفي العالمي.

إن هذا لا يتحقق إلا بمواكبة البنوك الإسلامية للمنظمات العالمية والعمل بما تصدره مختلف هذه المنظمات وخاصة ما تصدره لجنة بازل في هذا المجال من أجل تحقيق واستقطاب استثمارات خارجية تعود عليها وعلى بالبلاد بالتطور والنمو والازدهار .

ومن خلال ما تقدم حاولنا معالجة الإشكالية التي تدور حول مدى تطبيق البنوك الإسلامية لمقررات بازل **II** لمواجهة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية، ومدى تطبيق البنوك الإسلامية في الجزائر لهذه المقررات حيث تم معالجة الموضوع من خلال ثلاث فصول وذلك باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، وبعض البرامج الإحصائية منها SPSS 22 . وللإجابة على الإشكالية المطروحة و إثبات الفرضيات الأساسية الموضوعة في بداية البحث استخدمنا أسلوب الاستبيان الذي شمل مجموعة من الموظفين والاختصاصيين في البنوك الإسلامية في الجزائر حيث توصلت الدراسة إلى ما يلي :

أولا : نتائج الدراسة

أسفرت الدراسة التطبيقية عن مجموعة من النتائج، والتي مكنتنا من نفي أو إثبات صحة الفرضيات الموضوعة وفيما يلي تلخيص لهذه النتائج :

1. البنوك الإسلامية هي عبارة عن مؤسسات مالية مصرفية تقوم بدور الوساطة المالية من خلال جذب مدخرات الأفراد والمؤسسات وتوظيفها واستثمارها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بهدف تحقيق التنمية والعدالة و التكامل الاجتماعي.
2. تقوم البنوك الإسلامية على نظام المشاركة في المخاطرة وتفاعل المال مع العمل.
3. تتنوّع صيغ التمويل في البنوك الإسلامية بين الصيغ قصيرة الأجل والمتوسطة وطويلة الأجل، حيث تعد هذه الصيغ القاعدة التي يقوم عليها المركز المالي للبنك الذي يعمل جاهدا على دعمها باستمرار.
4. يقوم عمل المصارف الإسلامية على قاعدتي" الغنم بالغرم "و"الخراج بالضمان" اللتين تؤكدان على أن الحصول على الأرباح الناتجة عن استثمار المال أو العمل، يقتضي تحمل جزء من المخاطرة، دون أن يكون هناك ضمان للربح.
5. ما زالت هناك خطوات وتحديات أكثر أهمية لابد من القيام بها في سبيل التطبيق السليم لاتفاقية بازل **II**.
6. إن المخاطر الثلاث التي ذكرتها لجنة بازل، وهي المخاطر الائتمانية والسوقية والتشغيلية موجودة لدى البنوك الإسلامية، ولكن طبيعة هذه المخاطر تختلف في بعض الأحيان عن البنوك التقليدية.
7. تبرز مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات والخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية وهذا ما تم إثبات صحته في الفرضية الأولى.
8. كل صيغ التمويل الإسلامي لها علاقة بجميع المخاطر المكونة لمعادلة كفاية رأس المال وهي مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، والمخاطر التشغيلية وهذا ما تم إثبات صحته في الفرضية الثانية .

9. تعتمد البنوك الإسلامية في قياس المخاطر على أساليب مختلفة حسب نوع المخاطر ائتمانية أو تشغيلية أو مخاطر السوق وهذا ما تم إثبات صحته في الفرضية الثالثة.

10. يمكن للبنوك الإسلامية أن تطبق معايير بازل **II** من غير صعوبة وهذا ما تم إثبات صحته في الفرضية الرابعة إلا أنه قد تظهر صعوبة في البعض الآخر وذلك بسبب الطبيعة المميزة لطبيعتها التمويلية .

ثانيا : التوصيات

على ضوء النتائج السابقة يمكن اقتراح التوصيات التالية :

1. الاهتمام بالبنوك الإسلامية والأخذ بعين الاعتبار لخصائصها من طرف البنوك المركزية بما يساعد على تطويرها وتعزيز تنافسيتها .
2. توحيد الجهود ما بين البنوك الإسلامية للالتزام بصيغ مجلس الخدمات المالية الإسلامية للوصول إلى صيغة موحدة لتطبيقها.
3. الاعتماد على أسلوب التقييم الداخلي لتجنب البنك هدر موارده نتيجة استخدام الطرق الأخرى في قياس المخاطر.
4. أن تتمسك البنوك الإسلامية فعليا بقواعد الشريعة الإسلامية للصمود في وجه البنوك التقليدية؛ لأن الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية يعتبر ميزة تنافسية هامة بالنسبة لها في مواجهة منافسة البنوك التقليدية.
5. ضرورة التزام البنوك الإسلامية بالقواعد والضوابط البنكية السليمة و خاصة فيما يتعلق بالملاءة البنكية و قوة رأس المال وجودة الأصول وقيامها بتطبيق متطلبات بازل**II** .
6. ضرورة تطويع مقررات بازل **II** لتتماشى مع طبيعة البنوك التمويلية .

ثالثا : آفاق الدراسة

في نهاية بحثنا هذا، يمكن تقديم بعض المواضيع والإشكاليات التي تعتبر جديرة بالبحث في مناسبات لاحقة:

1. استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية الإسلامية .
2. تحديات البنوك الإسلامية في ظل التطورات الاقتصادية .
3. تأثير الأزمات المالية العالمية على البنوك الإسلامية .
4. تحديات تطبيق اتفاقية بازل الثالثة في البنوك الإسلامية و تأثيراتها المتوقعة.

المراجع

قائمة المراجع باللغة العربية

أولا: الكتب

1- الأشقر محمد سليمان وآخرون، **بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة**، ط1، دار النفائس، الأردن، 1998.

2- الهيتي عبد الرزاق رحيم جدي، **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، ط1، دار أسامة، عمان، 1998.

3- الوطيان محمد، **البنوك الاسلامية**، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، 2000.

4- حماد حمزة عبد الكريم محمد، **مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية**، ط1، دار النفائس، عمان، 2008-2009.

5- حمادة طارق عبد العال، **التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003.

6- الكفراوي عوف محمد، **بحوث في الاقتصاد الإسلامي**، مؤسسة الثقافة الإسلامية، الاسكندرية، 2000.

7- المالقي عائشة الشرقاوي، **البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه والقانون التطبيقي**، ط1، المركز الثقافي العربي، دون ذكر بلد النشر، 2000.

8- المغربي عبد الحميد عبد الفتاح، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، ط1، جدة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 1425ه/2005م.

9- نور الدين عبد الكريم الكواملة، **المشاركة المتناقصة و تطبيقاتها المعاصرة في الفقه الاسلامي**، ط1، دار النفائس، الأردن، 2008.

10- سليمان ناصر، **علاقة البنوك الاسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة** ، ط1 ، مكتبة الريام، الجزائر، 2006.

11- عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2002-2003.

12- العزعزي شهاب أحمد سعيد، **إدارة البنوك الإسلامية**، ط2، دار النفائس، الأردن، 1433ه/2012م.

13- العمر ابراهيم بن صالح ، **النقود الائتمانية دورها و آثارها في الاقتصاد الإسلامي**، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية،1993 .

14- صالحي صالح، **المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الاسلامي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006.

15- الرفاعي فادي محمد، **المصارف الإسلامية**، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004.

16- شابرا محمد عمر ، حبيب أحمد ، **الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية**، (ترجمة : عثمان بابكر أحمد) ، ط1،المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب ، جدة، 2006.

17- الشبيب دريد كامل، **مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة**، ط2، دار المسيرة، عمان، 2009.

18- الشيخ حمد فاروق، **المفيد في عمليات البنوك الإسلامية**، بنك البحرين الإسلامي، البحرين، 2010.

19- الشعراوي عايد فضل، **المصارف الإسلامية دراسة علمية فقهية للممارسات العملية**، ط2، الدار الجامعية، بيروت، 2007.

20- خان طارق الله و حبيب أحمد، **إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الاسلامية**،(ترجمة : عثمان بابكر أحمد)، ط1، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2003.

21- الخطيب سمير، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك**، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2005.

22- خلف فليح حسن، **البنوك الإسلامية**، ط1، عالم الكتب الحديث، عمان، 2006.

23- خصاونة أحمد سليمان، **المصارف الاسلامية (مقررات لجنة بازل –تحديات العولمة – استراتيجية مواجهتها)**، ط1، جدار للكتاب العالمي، عالم الكتاب الحديث، 2008.

ثانيا: مذكرات الماجيستر و أطروحات الدكتوراه

24- ابو محيميد موسى عمر مبارك، **مخاطر صيغ التمويل الاسلامي و علاقته بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازلII**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، قسم المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008.

25- بوحيضر رقية، **استراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات المنافسة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2011-2012.

26- بن مسعودة ميلود، معايير التمويل و الاستثمار في البنوك الإسلامية، **مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في الاقتصاد الاسلامي**، قسم الشريعة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة باتنة، 2007-2008.

27- جهاد حفيان، **إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم المالية، تخصص مالية مؤسسة، كلية العلوم

الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة ورقلة، 2011-2012.

28- هاجر زرارقي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجيستير، دراسات مالية ومحاسبية معمقة، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011-2012.

29- لعمش آمال، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجيستير، دراسات مالية و محاسبية معمقة، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف.

30- فاطمة بن الناصر، تسيير مخاطر صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية، **مذكرة مفدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجيستير**، مالية المؤسسة، قسم علوم التسيير، كلية الحقوق والاقتصاد، جامعة ورقلة، 2008-2009.

31-قارون أحمد، **مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجيستير في العلوم التجارية، تخصص دراسات مالية ومحاسبية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012 - 2013.

32- رحاب بودراجي وميطالي مريم، **البنوك الإسلامية أساليب التمويل فيها وتجاربها**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس، مالية نقود وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالمدية، 2006-2007.

ثالثا: المجلات و الدوريات

33- بوحيضر رقية و مولود لعرابة، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل II، **مجلة جامعة الملك عبد العزيز**، العدد 2، 2010.

34- بن علي بلعزوز، استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية، **مجلة الباحث**، العدد7، 2009-2010.

35- بن عمارة صالح صالحي ونوال، الصيغ التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة دراسة تطبيقية ببنك البركة الجزائري، **مجلة الباحث**، العدد2،2003.

36- ناصر سليمان وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائ، **مجلة الباحث**، الجزائر، العدد07، 2009-2010.

37- ناصر سليمان، النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل، **مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير**، العدد 06، 2006.

38- صالحي صالح، وضوابط الاستثمار في القطاع العام في الاقتصاد الاسلامي، **مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير**، سطيف، العدد7.

39- رشيد مصطفى كامل، مدى إمكانية استجابة المصارف العربية لمتطلبات لجنة بازل مع إشارة إلى العراق، **مجلة الإدارة و الاقتصاد**، العدد 67، 07 نوفمبر 2007.

40- التوم حسب الرسول يوسف وآخرون، مخاطر تطبيق صيغ التمويل في الاسلام ،**مجلة العلوم والبحوث الاسلامية**، العدد5، أغسطس 2012.

41- غربي عبد الحليم، الموارد البشرية في البنوك الاسلامية بين النظرية و التطبيق، **مجلة الباحث**، العدد6، 2008.

42- المصرفية معهد الدراسات، بازل الأولى و الثانية، **إضاءات**، السلسلة 5، العدد 4، الكويت، نوفمبر 2012.

رابعا: الملتقيات والمؤتمرات

43- أبو رحمة سيرين سميح، **اتفاقية بازل (المضمون، الأهمية، الأبعاد، التأثيرات، التحديات)**، كلية التجارة، الجامعة الاسلامية، غزة، أفريل 2007.

44- بوزيان محمد، البنوك الإسلامية والنظم و المعايير الاحترازية الجديدة، **مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي بعنوان النمو المستدام و التنمية الإسلامية الشاملة من منظور إسلامي**، قطر،19-21 ديسمبر 2011 .

45- بوحيضر رقية ومولود لعرابة، البنوك الاسلامية بين ضغط المخاطر ومتطلبات بازل II ، **مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي و المصرفي الدولي و بديل البنوك الإسلامية**، أفريل 2009، قسنطينة، الجزائر.

46- بلعجوز حسين، إدارة المخاطر البنكية و التحكم فيها، **بحث مقدم للملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية**، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة جيجل،06-07 جوان 2005.

47- حسن ماهر الشيخ، قياس ملاءة البنوك الإسلامية في ظل المعيار الجديد لكفاية رأس المال، **بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي**، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 31 ماي- 3جوان 2005.

48- حسن سالم العماري، المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، **ورقة عمل مقدمة ضمن المؤتمر الوطني حول مستجدات العمل المصرفي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية**، 2-3 تموز 2005.

49- لقليطي الأخضر و حمزة غربي، إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية دراسة ميدانية، **مداخلة مقدمة ضمن الملتقى حول أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية**، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير.

50- محمد فضل عبد الكريم، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، 4-6-2008.

51- نصر سلمان، البنوك الإسلامية(تعريفها، نشأتها، مواصفاتها وصيغها التمويلية)، **مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

52- سعيد حسين و علي أبو العز، **كفاية رأس المال في المصارف الاسلامية في الواقع و سلامة التطبيق**، المؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة الأردن، 6-7 أوت 2014.

53- صالح مفتاح ورحال فاطمة، تأثير مقررات لجنة بازل على النظام المصرفي، **مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد و التمويل الاسلامي بعنوان النمو و العدالة والاستقرار من منظور اسلامي**، تركيا، 09-10 سبتمبر 2013.

54- صالح مفتاح، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، **مداخلة مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية** ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 20-21 أكتوبر 2009.

55- خديجة خالدي و غالب عوض الرفاعي، **مخاطر الاستثمار في البنوك الإسلامية وسبل التقليل منها**، ورقة بحثية.

56- خديجة خالدي، خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة و المتوسطة حالة الجزائر، **مداخلة مقدمة ضمن الملتقى حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات**،كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة تلمسان.

57- خديجة خالدي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، ورقة بحثية، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

خامسا: التقارير

58- صندوق النقد العربي، **الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2**، دراسة مقدمة إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية و مؤسسات النقد العربية، القاهرة، سبتمبر، 2004.

قائمة المراجع باللغات الاجنبية

59-Imran Ahmed and GhulamShabbir ،**frequentlyasked question on islamicbanking**،islamicbankingdepartment،pakistan .

60-HENNIE Van Greuning and Sonja Brajovic**, Analyse et Gestion du Risque Bancaire** , première édition ,ESKA,2004.

61- Basel Committee On Banking Supervision ,**International Convergence of Capital Measurement and Capital standards** , Basel ,JULY 1988.

62-Hennie van Greuning and ZamirIqbal،**risksanalysis for islamicbanks**، world bank،library of congresscataloging،washington، 2008 .

63-Hennie Van Greuning and Sonja BrajovicBratanovic**: Analyzing Banking Risk**, Third Edition, The international Bank for Reconstruction and Development, Washington, 2009.

مواقع الانترنت

64-www.alukah.net/library.

65-Ak.chachi@gmail.com.

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère d'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جـــامعة المـــسيلة
كـلية العـلوم الاقـتصادية والتجارية
وعـــلوم التسيير
قـسم العـلوم الاقـتصادية

Université de M'sila
Faculté des Sciences Economiques, commercial es et Sciences de Gestion
Département des Sciences Economiques

الرقم: /ع إ/2014

المسيلة في :

إلي السيـــــد:

الملحق رقم 01

الموضوع: طلب مساعدة على إجراء التربص الميداني

في إطار فتح الفضاء الجامعي على المحيط الاقتصادي والإداري، ومن اجل مساعدة الطلبة على تحضير مذكرات التخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ،فانه يشرفنا أن نطلب من سيادتكم الموقرة مساعدة الطلبة المذكورين أسفله على إجراء تربصهم الميداني بمؤسستكم .

تقبلوا منا فائق التقدير والاحترام.

الطالب:	التخصص
1- عبيد ي آمال	مالية مباشرة المجاطر

الأستاذ المشرف

هيئة التربص

REZZAK Azzedine
Directeur du Risk Management
Direction du Risk Management

رئيس القسم

جامعة محمد بوضياف-المسيلة-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية وإدارة المخاطر

الملحق رقم2

استمارة استبيان في صورته الأولية

الإخوة و الأخوات الكرام

تحية احترام وتقدير:

في اطار التحضير لمذكرة التخرج التي تندرج ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية ، تحت عنوان "**مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية من خلال مقررات بازل II**"

يسرني أن أضع بين أيديكم هذا الاستبيان بهدف الحصول على آرائكم حول ما تضمنه من تساؤلات. وأحيطكم علما بأن هذا الاستبيان يعتبر جزءا من البحث، لذلك نرجو منكم المساعدة من خلال آرائكم، علما أن إجابتكم ستحظى بالسرية التامة ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط. وفي الخير نشكركم مسبقا على تعاونكم ومساهمتكم في هذا البحث وتقبلوا مني فائق التقدير و الاحترام.

و ومن أجل اعتماد فقرات هذا الاستبيان يأمل الباحث الاسترشاد بآرائكم ولذا تم اختياركم كعضو في التحكيم .

شاكرة لكم حسن تعاونكم

الباحثة: عبدي آمال

تم تحكيم هذا الاستبيان من طرف الأساتذة الكرام الذين كان لهم دور كبير في توجيهي ونصحي وهم كالتالي :

1-أستاذ نذير مصطفى.

2-أستاذ لقليطي الأخضر.

3-أستاذ غربي حمزة

4-أستاذ بوبعاية حسان.

وكان تحكيم الأساتذة الكرام فقرات الاستبيان من خلال :

- ✓ مدى ملائمة الفقرات لمجال الدراسة.
- ✓ مدى وضوح الفقرات.
- ✓ سلامة الصياغة اللغوية.
- ✓ أية تعديلات أو مقترحات ترونها مناسبة.

ولقد تم الأخذ بعين الاعتبار آراء الأساتذة الكرام وتم تعديل فقرات الاستبيان ليصبح في صورته النهائية كما هو موضح في الملحق التالي.

المعلومات الشخصية:

أرجو منكم الاجابة بوضع علامة (×) في الخانة المناسبة

1) الجنس : ذكر ☐ أنثى ☐

2) **العمر:** أقل من 30 سنة ☐ من 30 إلى 40 سنة ☐

من 40 إلى 50 سنة ☐

3) **الوظيفة الحالية** : .....

4) **الخبرة المهنية:**

أقل من 05 سنوات ☐ من 05 إلى 10 سنوات ☐

من 11 إلى 15 سنة ☐ أكثر من 15 سنة ☐

5) **المؤهل العلمي:**

ليسانس ☐ ماستر ☐

ماجستير ☐ دكتوراه ☐

شهادات أخرى ☐

المحور الأول : تبرز مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات و المنتجات المصرفية الإسلامية :

الفقرات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1-عدم التزام العملاء بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق يعرض البنك لمخاطر ائتمانية .					
2-يتم العمل بإلزامية الوعد للعميل .					
3-يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة و بالتالي يسقط عن عاتق البنك تحمل تكاليف التخزين .					
4-عدم التزام المستأجر بدفع الاقساط بانتظام لا يحمل البنك مخاطر تعرضه للخسارة .					
5-يتحمل البنك في عقود الاستصناع مخاطر الطرف الآخر في حالة عدم قدرة الأخير على الوفاء بالعقد.					
6-عدم استلام البنك للسلعة بموجب عقد السلم أكثر خطورة من عقد الاستصناع .					
7-يستخدم البنك صيغ المشاركة و المضاربة بكثرة و ذلك لقلة المخاطر فيها .					

المحور الثاني :علاقة مخاطر صيغ التمويل الاسلامي بمعادلة كفاية رأس المال :

الفقرات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1-تتعرض صيغ التمويل الاسلامي لجميع أنواع المخاطر .					
2-يوجد بعض صيغ التمويل الاسلامي ليس لها علاقة بالمخاطر المكونة لنعادلة كفاية رأس المال .					
3-يتطلب الوصول لمعدل كفاية رأس المال قياس كل من مخاطر الائتمان .					
4-يجب التعرف على مخاطر السوق للوصول لمعادلة كفاية رأس المال .					
5-لا يؤخذ بعين الاعتبار المخاطر التشغيلية لتفير معدل كفاية ر أس المال .					
6-مخاطر صيغ التمويل الممولة من الحسابات المشتركة تدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال .					
7-مخاطر صيغ التمويل الممولة من الحسابات الذاتية للمصرف تدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال .					

المحور الثالث :التعرف على أساليب تقييم المخاطر في البنوك الاسلامية وفق لجنة بازل 2 :

الفقرات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1-يتوفر البنك على نظم متقدمة في إدارة المخاطر وكفاءة عالية لنظم المعلومات تمكنه من تقدير حجم المخاطر .					
2-يعتمد البنك على نماذج احصائية متطورة لتقدير البنك .					
3-يعتمد مصرفكم على الأسلوب النمطي الموحد في قياس مخاطر صيغ التمويل المختلفة .					
4يتم التعرف على المخاطر من خلال البيانات التاريخية المتوفرة لدى البنك .					
5-يتم الاعتماد على الجدارة الائتمانية لقياس المخاطر التمويلية .					

المحور الرابع : تطبيق مقررات بازل 2 ومدى الالتزام بها في المصارف الاسلامية

الفقرات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1-يتم الالتزام بمقررات بازل 2 والاعتماد عليها في مصرفكم.					
2-يرى مصرفكم بأن تطبيق مقررات بازل 2 يؤمن حماية كبيرة لتفادي مخاطر نقص السيولة والخسارة .					
3-تعزز مقررات بازل 2 ثقافة إدارة المخاطر في البنوك الاسلامية .					
4-يمثل معدل كفاية راس المال المفروض من خلال لجنة بازل 2 وسيلة ضمان وأداة ربحية لمصرفكم .					
5-يرى مصرفكم بأن مقررات بازل 2 تتماشى مع مصرفكم أو يتم إجراء تعديلات عليها لتتوافق مع طبيعتها التمويلية .					
6-يوجد لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة "التدقيق الداخلي" للمخاطر الائتمانية.					
7-تعمل المراجعة الداخلية للائتمان المنتظمة على إدراك التدهور في الائتمان في مراحل متقدمة.					
8-يتبع المصرف سياسة إفصاح رسمية ،					

يوافق عليها مجلس الإدارة تبين توجهات الافصاح لدى المصرف ، والضوابط الداخلية على عملية الافصاح .					
9- تساعد المراجعة الداخلية للائتمان على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.					
10- يلتزم مصرفكم بقواعد الشفافية وانضباط السوق، وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق حول مدى كفاية رأس مال المصرف، و نوعية وحجم مخاطر الائتمان، و أساليب إدارتها وقباسها، وسياساتها المحاسبية في تقييم أصولها والتزاماتها و تكوين المخصصات.					

جامعة محمد بوضياف-المسيلة-

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية وإدارة المخاطر

الملحق رقم 03

إستمارة استبيان

السادة و السيدات الكرام، تحية و سلاما يليق بمقامكم الكريم و بعد:

في إطار التحضير لمذكرة التخرج التي تندرج ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، تحت عنوان "**مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية من خلال مقررات بازل II**"

يسرني أن أضع بين أيديكم هذا الاستبيان بهدف الحصول على آرائكم حول ما تضمنه من تساؤلات. وأحيطكم علما بأن هذا الاستبيان يعتبر جزءا من البحث، لذلك نرجو منكم المساعدة من خلال آرائكم، علما أن إجابتكم ستحظى بالسرية التامة ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط. وفي الأخير نشكركم مسبقا على تعاونكم ومساهمتكم في هذا البحث وتقبلوا مني فائق التقدير و الاحترام.

شاكرة لكم حسن تعاونكم

الباحثة:عبدي آمال

المعلومات الشخصية:

أرجو منكم الاجابة بوضع علامة (×) في الخانة المناسبة

1) الجنس : ذكر ☐ أنثى ☐

2) **العمر:** أقل من 30 سنة ☐ من 30 إلى 40 سنة ☐

من 40 إلى 50 سنة ☐ أكثر من 50 سنة ☐

3) **الوظيفة الحالية** : .....

4) **الخبرة المهنية:**

أقل من 05 سنوات ☐ من 05 إلى 10 سنوات ☐

من 11 إلى 15 سنة ☐ أكثر من 15 سنة ☐

5) **المؤهل العلمي:**

ليسانس ☐ ماستر ☐

ماجستير ☐ دكتوراه ☐

شهادات أخرى أذكرها .....

6) **تحديد متغيرات الدراسة :**

صيغ التمويل الاسلامي :تتمثل صيغ التمويل الإسلامي في المرابحة ، المضاربة ، المشاركة ، السلم ، الاستصناع ، القرض الحسن .

المخاطرة : عبارة عن إحتمالية مستقبلية غير مؤكدة قد تعرض البنك إلى خسائر .

مقررات بازل II :تتمثل مقررات بازل II في معدل كفاية رأس المال الذي تحدده اللجنة بأكبر من 8% من أجل تغطية العجز في السيولة أو أي خسارة يتعرض لها البنك ، الرقابة الداخلية و أخيرا انضباط السوق .

المحور الأول : تبرز مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في مختلف المعاملات و المنتجات المصرفية الإسلامية .

الترقيم	الفقرات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	عدم التزام العملاء بالشروط المتفق عليها وعدم تصفية العملية في تاريخ الاستحقاق يعرض البنك لمخاطر ائتمانية.					
2	يتم العمل بإلزامية الوعد للعميل .					
3	يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة و بالتالي يسقط عن عاتق البنك تحمل تكاليف التخزين .					
4	عدم التزام المستأجر بدفع الأقساط بانتظام يحمل البنك مخاطر تعرضه للخسارة .					
5	يتحمل البنك في عقود الاستصناع مخاطر الطرف الآخر في حالة عدم قدرة الأخير على الوفاء بالعقد.					
6	عدم استلام البنك للسلعة بموجب عقد السلم يمثل أقل خطورة من عقد الاستصناع .					
7	لا يستخدم البنك صيغ المشاركة و المضاربة بكثرة و ذلك لكثرة المخاطر فيها .					

المحور الثاني :علاقة مخاطر صيغ التمويل الاسلامي بمعادلة كفاية رأس المال .

الترقيم	الفقرات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
8	تتعرض صيغ التمويل الاسلامي لجميع أنواع المخاطر.					
9	الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال هو 8% لمواجهة مختلف المخاطر .					
10	يتطلب الوصول لمعدل كفاية رأس المال قياس المخاطر الائتمانية .					
11	يجب التعرف على مخاطر السوق للوصول لمعادلة كفاية رأس المال .					
12	يأخذ البنك بعين الاعتبار المخاطر التشغيلية لتقدير معدل رأس المال .					
13	مخاطر صيغ التمويل الممولة من الحسابات المشتركة تدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال .					
14	مخاطر صيغ التمويل الممولة من الحسابات الذاتية للبنك تدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال .					

المحور الثالث :تتمثل أساليب تقييم المخاطر في البنوك الاسلامية وفق لجنة بازل 2 في الاسلوب النمطي الموحد و أساليب التقييم الداخلية و النماذج الاحصائية .

الترقيم	الفقرات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
15	يتوفر البنك على نظم متقدمة في إدارة المخاطر.					
16	يتوفر البنك على كفاءة عالية لنظم المعلومات تمكنه من تقدير حجم المخاطر.					
17	يعتمد البنك على الأسلوب النمطي الموحد في قياس مخاطر صيغ التمويل المختلفة .					
18	يتم التعرف على المخاطر من خلال البيانات التاريخية المتوفرة لدى البنك					
19	يتم الاعتماد على الجدارة الائتمانية لقياس					

	المخاطر التمويلية .					
20	يعتمد البنك على نماذج احصائية متطورة لتقدير المخاطرة في البنك .					

المحور الرابع : مدى تطبيق مقررات بازل 2 في المصارف الاسلامية .

الترقيم	الفقرات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
21	يتم الالتزام بمقررات بازل 2 والاعتماد عليها في البنك.					
22	إن تطبيق مقررات بازل 2 يؤمن حماية كبيرة لتفادي مخاطر نقص السيولة والخسارة .					
23	تعزز مقررات بازل 2 ثقافة إدارة المخاطر في البنوك الاسلامية .					
24	يمثل معدل كفاية راس المال المفروض من خلال لجنة بازل 2 وسيلة ضمان وأداة ربحية للبنك .					
25	إن مقررات بازل 2 تتماشى مع طبيعة البنك .					
26	يتم إجراء تعديلات على مقررات بازل 2 لتتوافق مع طبيعتها التمويلية.					
27	يوجد لدى المصرف مراجعة داخلية فعالة للمخاطر الائتمانية.					
28	تعمل المراجعة الداخلية للائتمان المنتظمة على إدراك التدهور في الائتمان في مراحل متقدمة.					
29	يتبع البنك سياسة إفصاح رسمية ، يوافق عليها مجلس الإدارة تبين توجهات الافصاح لدى البنك ، والضوابط الداخلية على عملية الافصاح .					
30	تساعد المراجعة الداخلية للائتمان على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.					
31	يقوم البنك بالإفصاح عن نسبة كفاية رأس المال ككل للإفصاح عن مدى التزامه بمقررات بازل 2					
32	يلتزم البنك بقواعد الشفافية والانضباط وذلك بإتاحة المعلومات للمشاركين في السوق .					

الملخص

تعالج هذه المذكرة موضوع مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية وفق مقررات بازل **II** بهدف معرفة مدى تطبيق البنوك الإسلامية لهذه المقررات لمواجهة مخاطر صيغ التمويل الخاصة بها.

ولقد قسمت هذه الدراسة إلى ثلاث فصول، خصص الفصل الأول لمعرفة ماهية البنوك الإسلامية ومخاطر صيغها التمويلية، أما الفصل الثاني كان لمعرفة مقررات بازل **II** وكيفية تطويعها لتتماشى مع الطبيعة الخاصة للبنوك الإسلامية وبالنسبة للفصل الثالث فكان دراسة ميدانية بأسلوب استبيان وذلك لإسقاط الجانب النظري، ومن أهم النتائج المتوصل إليها هي أن البنوك الإسلامية تقوم بتطبيق مقررات بازل **II** من أجل تفادي مخاطر صيغ التمويل الخاصة بها نظرا لأنها تواجه نوعين من المخاطر.

Abstract

This study has treated The Risks of funds forms in Islamic Banks According to Basel II For the aim which was knowed the extent of appliance the islamic banks the pillars of Basel accord to face the risks of funds forms which respective to Islamic banks.

This study was devided to three chapter , the first chapter is to know the definition of Islamic banks and the risks of funds forms , the second chapter was to know the pillars of Basel II accord and showing the method of recruiting to combine with the destinctive nature of Islamic banks , the third chapter is applicative study with questionnary manner , and that because testing the theory part .

Finally The main results of this study that is Islamic banks applying the Basel II accord for avoiding the special risks of financial forms of Islamic banks because it is face two kind of risks .